د. ضرغام الدباغ

محاضرات



في موضوعات العلوم السياسية

برلين 2020



د. ضرغام الدباغ محاضرات في العلوم السياسية





الطبعة الثانية صادرة عن المركز العربي الألهاني / برلين 2020 المطبوع رقم (45) يوزع مجاناً

فمرس

جزء 1، ص 4	محاضرات لدارسي العلوم السياسية،	.1
جزء 2، ص 18	محاضرات لدارسي العلوم السياسية،	.2
	المدخل إلى علم القانون ج 1	
ص 47	المدخل إلى علم القانون ج 2	.4
ص 59	النظم السياسية	.5
ص 73	نظريات الدولة	.6
ص 85	علم الاجتماع / الاجتماع السياسي	.7
ص 118	التنظيم الدولي	.8

مقدمة

نضع بين يدي القارئ العزيز هذا الجهد المتواضع، وهو مجموعة محاضرات ألقيت على طلبة العلوم السياسية وطلاب الدر اسات العليا، وأحسب أنها قد تكون مفيدة لطلبة العلوم السياسية حيثما كانوا.

والمحاضرات، هي في بعضها مستقاة من أحمال أساتذة أجلاء، ذكرنا أسمائهم، قمنا بالتصرف في نصوصها ليكون بوسعنا أن نقدم للطلبة محاضرة عن الموضوعات التي تناولتها المحاضرة، وأخر كانت من عملنا، حرصنا أن نقدمها في إطار مفيد لطلبتنا العرب حيثما كانوا في أرجاء الوطن الكبير أو في المهاجر.

الغاية الأساسية هي فائدة الطلبة، وتعزيز مسيرة العلم في الوطن.

مع تمنياتنا للجميع بالتوفيق والنجاح

د. ضرغام الدباغ / برلين

محاضرات في العلوم السياسية

(لطلبة الهاجستير والدكتوراه)

(1)

د. ضرغام الدباغ

نتقدم بهذه المحاضرة لطلبتنا الأعزاء في مرحلة الماجستير والدكتوراه، ذلك أن الأفكار التي سنعرضها هي في الحقيقة تمثل الدلالات الضرورية لطلبتنا في خوضهم هذه المراحل العليا من الدراسات لنيل الشهادات العليا.

وتمثل تجاربنا الشخصية بالإضافة إلى تقاليد الجامعات العريقة وتجارب زملاء لنا، بالإضافة إلى بعض المصادر المنهل الذي استقينا منه في محاضرتنا هذه.

ونريد أن نقول بادئ ذي بدء، أن هناك فرقاً شاسعاً بين المتقدمين لخوض غمار هذه التجربة، فمنهم من يأتي مخلصاً للعلم، محباً لهذا الخط في الحياة القائم على البحث والتقصي، ولهؤلاء نقول، أن هذا الطريق لا ينتهي بنيل الشهادة، وإنما يبتدأ بها، إذ يفتتح مرحلة طويلة قد تستغرق العمر كله بحثاً وتتبعاً وتعلماً، فعملية التعلم لا تنتهي بنيل الشهادة، والعلم كالبحر الذي لا ضفاف له، ولهؤلاء نقول أيضاً: إن العلم أمانة، فكما علمك أساتذة لا تعرفهم أو يعرفوك، وربما من بلد غير بلدك ومن غير قوميتك ودينك، فالعلم يتربع في عرشه العالي، أعلى من كل أمر يقف حائل دونه.

وقد علمنا تاريخنا العربي المجيد، وديننا الحنيف، وأحاديث رسولنا الكريم الكثير جداً من القواعد والأحكام بحق العلم:

فقد ورد ذكر العلم والعلماء وما يتصل بهما 792 مرة وما يتفرع منهما في القرآن، وقد كرم الله سبحانه العلم والتعلم في أول سورة نزلت في القرآن:

إقرأ بأسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . إقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم . (العلق 1 ـ 5)

وفوق كل ذي علم عليم (التوبة ـ 76)

أطلب العلم ولو في الصين (حديث شريف)

من كان عنده علم فكتمه، ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة (حديث شريف)

سنعلم أبنائنا الطلبة ما تعلمناه وأخذناه من أيدي أساتذتنا الأجلاء، وسنعمل كل جهدنا أن نفيد طلبتنا ونوصل لهم أقصى ما نستطيع.

أُولاً : موضوعات العلوم السياسية:

هذا المدخل في العلوم السياسية هو بدرجة أساسية من أجل أعطاء الطلبة فكرة عن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها علم السياسة، وكذلك التركيز على بعض المفاهيم الضرورية المتداولة الطلبة فكرة أو فهم عام لأهم المفاهيم السياسية والاطروحات الفكرية المتداولة في السياسة كعلم أو كثقافة وعلاقتها بالأحداث السياسية اليومية على كافة الصعد بالإضافة لتطوير معارفه للكثير من المسميات والمصطلحات السياسية المتداولة في الحياة اليومية وأجهزة الإعلام, المقروؤة والمسموعة والمرئية، كذلك تطوير المهارات النقدية والتحليلية لما يدور في عالم السياسية، المحلية والإقليمية والدولية.

وبحسب النظريات الدارجة في الجامعات الأوربية، فإن علم السياسة أنفصل عن علم الأخلاق على يد الإيطالي أنطونيو ميكافيلي(1469-1527)، ولكنه وجد تطويره الحقيقي على يد الفرنسي شارل مونتسيكيو (1689-1755)، هذه إذا ضربنا صفحاً عن الأسس الحقيقية لعلم الاجتماع السياسي الذي تأسس على يد العالم العربي الكبير أبن خلدون، ولكن الجامعات الأوربية أصبحت تعترف بعلم السياسة كعلم أو فرع من العلوم الاجتماعية والإنسانية منذ نهاية القرن التاسع عشر، وترسخ هذا الاعتراف بإنشاء كل من المدرسة الحرة للعلوم السياسية في باريس عام 1872 الاعتراف بإنشاء كل من المدرسة الحرة للعلوم السياسية في باريس عام 1872 والسياسية في باريس عام Political Science & London School of Economic وقد والسياسية هذا العلم باعتماده كمادة للتدريس في الجامعات الأوروبية بصفة عامة والجامعات الأميركية بصفة خاصة.

وأدى وجود عوامل متعددة إلى تهيئة الأجواء الملائمة لنمو هذا العلم مثل الحرية الفكرية في إطار ليبرالية عامة شملت الحياة بصفة عامة في أوربا، وتقدم العلوم الاجتماعية بصورة عامة والشعور بالحاجة إلى علم السياسة لإعداد قادة سياسيين وإداريين جدد وتثقيف المواطن وقد اقترن ذلك الاهتمام بالمزيد من الاتجاه نحو الدراسة الاستقرائية لمختلف الظواهر السياسية كالأحزاب السياسية والرأي العام وجماعات الضغط والمصالح وغيرها خاصة في الولايات المتحدة حيث غلبت فيها النزعة المنهجية لدراسة الوقائع والجزئيات إلى درجة أحدثت تطوراً منهجياً جديداً جعل علماء السياسة فيها يتبنون نظريات جديدة. وقد ظلت دراسة النظريات ألسياسية التقليدية عالبة في أوروبا إلى أن تأثر العلماء والمفكرين السياسيين في أوروبا بالمناهج الاستقرائية والتحليلية الأمريكية مما أحدث تحول تدريجي لصالح أوروبا بالمناهج الاستقرائية والتحليلية الأمريكية مما أحدث تحول تدريجي لصالح

وقد ظلت النظرة السائدة إلى علم السياسة إلى ما قبل الحرب العالمية الثانية على أنه فرع من العلوم الاجتماعية أو الإنسانية التي تهتم على وجه ما بالحياة السياسية وأنه ليس هناك ميدان خاص للمعرفة ينفرد به علم السياسة انطلاقاً من أن جميع العلوم الاجتماعية والإنسانية تتناول السياسة، أي أن النظرة لعلم السياسة أو العلوم السياسية كانت تؤكد العلاقة بين علم السياسة والعلوم الاجتماعية دون أن نعترف له بموضوع خاص ينفرد به دون سائر العلوم الاجتماعية إلا أنه عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية وما نتج عن تلك الحرب من ظواهر سياسية لم تكن موجودة من قبل وانقسام العالم إلى كتلتين وقيام كيانات دولية جديدة، كل هذه العوامل أكسبت أهمية لعلم السياسة وفتحت الباب للبحوث السياسية والدراسات المستقلة، وأعطت لعلم السياسة أبعاداً جديدة تبرزه عن العلوم الاجتماعية الأخرى.

ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى تلك النزعات العنيفة التي اجتاحت الحياة السياسية في أوربا في مرحلة ما بين الحربين العالميتين، أكدت الضرورة الحاسمة للمزيد من التبلور والتسامي لموضوعات العلوم السياسية ومنحها اهتماماً أكبر في الدراسة والبحث.

ثانياً : تحديد موضوعات العلوم السياسية (مؤتمر باريس):

وفي أيلول / سبتمبر 1948، كانت العلوم السياسية قد قطعت الشوط الضروري والهام للتحول إلى علم معترف بأستقلاله عن العلوم الأخرى (الاقتصاد والاجتماع) وتأسيس أقسام في الكليات (غالباً مع كليات القانون، وأحياناً في كليات الاقتصاد)عقد اجتماع في اليونسكو بباريس لتحديد موضوعات العلوم السياسية، فأعتمدت القائمة التالية:

- 1. النظرية السياسية:
- أ النظرية السياسية
- ب تاريخ الأفكار السياسية
 - 2. النظم السياسية:
 - أ الدستور
 - ب الحكومة المركزية.
- ت. الحكومات المحلية والإقليمية
- ث. الوظائف الاقتصادية والاجتماعية للحكومات
 - ج. النظم السياسية المقارنة
 - ح الإدارة العامة
 - 3. الأحزاب والجماعات والرأي العام:
 - أ الأحزاب السياسية
 - ب الجماعات والجمعيات

ت. اشتراك المواطنين في الإدارة والحكم. ث. الرأي العام.

4 العلاقات الدولية

أ. السياسة الدولية.

ب السياسة والتنظيم الدولي.

ت القانون الدولي.

ثم أضاف عليها فيما بعد الأستاذان: بندكس وليبست هذه الموضوعات:

- 1. عملية اتخاذ القرارات السياسية.
 - 2 آيديولوجة الحركات السياسية
 - 3 الأحزاب السياسية
 - 4. السلوك الانتخابي
 - 5. الحكم.

وتواصلت العلوم السياسية تثبت أهميتها في الحياة، فتأسست كليات مستقلة للعلوم السياسية، بما في ذلك في أقطارنا العربية في وقت مبكر نسبياً (الستينات والسبعينات)، ففي العراق على سبيل المثال وصل القطر أول أستاذ عراقي (د. محمد عزيز) ينال شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية من كلية العلوم السياسية الفرنسية بباريس في أواسط الخمسينات (1954) ثم تأسست الصحف والدوريات التي تعنى بهذا العلم، فأتسعت أفكاره والمديات التي بلغتها العلوم السياسية. أما في الثمانينات فقد بلغت عدد كليات العلوم السياسية في العراق 5 كليات.

وربما مثل هذا التقدم في العلوم السياسية لم يكن متوفراً في الأقطار العربية عدا العراق ومصر، ولكن فيما بعد مرحلة السبعينات شهدت عموم الحركة الجامعية العربية تقدماً مطرداً، بلغت الجامعات العربية خلالها درجة مهمة.

-: الإعلان الدولي بشأن الثقافة (مؤتمر مكسيكو):

إعلان مكسيكو بشأن الثقافة: يوليه - أغسطس / 1982

في محاولة لتحديد مفهوم الثقافة في إطار واسع بعد مناقشات طويل توصل المجتمعون:

أن الثقافة بمعناها الواسع يمكن أن ينظر إليها اليوم على أنها جماع السمات الروحية والمادية والفكرية والعاطفية التي تميز مجتمعاً بعينه أو فئة اجتماعية بعينها، وهي تشمل الفنون والآداب وطرائق الحياة، كما تشمل الحقوق الأساسية للإنسان والنظم والقيم والتقاليد والمعتقدات.

أما الثقافة في اللغة العربية، فهي أساسا الحذق والتمكن، ويقال: ثقف الرمح أي قومه وسواه، وعندما تطلق على البشر: فالمقصود أن يكون الشخص مهذباً ومتعلماً ومتمكناً من العلوم والفنون والآداب، فالثقافة هي إدراك الفرد والمجتمع للعلوم والمعرفة في شتى مجالات الحياة، فكلما زاد نشاط الفرد ومطالعته واكتسابه الخبرة العلوم لديه أو مستوى حضارته وعمرانه.

فإن استخدام هذا المصطلح كمقابل لمصطلح Cultur في اللغات الأوربية تجعله يقابل حالة اجتماعية شعبية أكثر منها حالة فردية.

ويستخدم مصطلح الثقافة وفق المفهوم الغربي للإشارة إلى ثقافة المجتمعات الإنسانية، وهي طريقة حياة تميّز كل مجموعة بشرية عن مجموعة أخرى. والثقافة يتم تعليمها ونقلها من جيل إلى آخر؛ ويقصد بذلك مجموعة من الأشياء المرتبطة بنخبة ذلك المجتمع أو المتأصلة بين أفراد ذلك المجتمع، ومن ذلك الموسيقى، الفنون الشعبية، التقاليد المحببة، بحيث تصبح قيما تتوارثها الأجيال ومثال ذلك الكرم عند العرب.

المعنى الغربي للثقافة: مجموعة العادات والقيم والتقاليد التي تعيش وفقها الجماعة أو مجتمع بشري بغض النظر عن مدى التطور في الحياة زاد من معدل وعي الثقافة لدية وأصبح عنصراً بناءاً في المجتمع.

ثالثاً : الموضوعات (الإشكاليات) التي يمتم بـ ها الفكر السياسي

أولاً: من له حق السلطة في الدولة أو النظام السياسي ..؟

النظريتان المتطرفتان في الإجابة هما:

- 1. أن حق السلطة يتركز في أيدي نخبة من الناس Elite يحق لها أن تحكم على أساس جدارتها وتفوقها إما علمياً أو ذكاءاً أو وراثة، وعلى بقية الناس أتباعها.
- 2. إن الناس كلها متساوية في كل حقل من حقول الحياة، ولا يحق لأحد أن يتزعمهم، لذا فكل أمرؤ في الأمة له حق المساهمة في السلطة.

ثانياً: ما هو دور السلطة المدنية في المجتمع البشري ..؟

- 1. إن السلطة المدنية لها كل الصلاحية والحق في التدخل وتدوير كل أمور الشعب Monistic Society كشأن الأفكار وممارسات الفاشستية والنازية
- 2. إن السلطة المدنية كلما قل تدخلها في المجتمع كان ذلك أفضل و على السلطة أن تترك الناس وشأنهم Laissez Faire .

ثالثاً: ما هو أحسن نظام للسلطة ..؟

- 1. طرف يبشر بنظام حازم صارم Authoritalaism.
- 2. طرف آخر ينادي بنظام متساهل ونظام حرية يحترم الفرد ويخدمه ويحق لأفراد المجتمع أن يبدلوه إن شاؤوا ومتى شاؤوا.

رابعاً: ما هي طبيعة العلاقات بين الدول صغيرها وكبيرها ..؟

- 1. طرف يقول: إن تلك العلاقات يجب أن تكون تبنى ومبنية في الواقع على أسس القوة Powr Politik القوي يأمر الضعيف الذي ينصاع للأوامر، ومروجوا هذه الفكرة يسمونها سياسة الواقع Real Politik.
- 2. طرف يرى وجوب إيجاد قانون دولي يرعى المساواة والعدالة بين كبيرها وصغيرها، وهؤلاء يرون أن ذلك هو الأفضل للعالم كله وإن القوي كان ضعيفاً ذات يوم، والقوة هي متداولة Cyclical ولا تضل بيد دولة للأبد.

خامساً: ما هو أفضل نموذج للسلطة الحكومية، وأين يجب أن تتمركز السلطة ..؟ وما هو

أفضل نموذج للحكومة، رئاسى أم وزارى ..؟

- 1. طرف يرى أن السلطة يجب أن تكون مركزية ومعظمها في العاصمة، مثل فرنسا
- 2. طرف يرى أن السلطة يجب تكون موزعة في المقاطعات أو الولايات مثل أميركا، وبعضهم يرى الحكم الرئاسي مثل أميركا، أو وزاري مثل بريطانيا.

سادساً: ما هي طبيعة الإنسان فطرياً، وكيف يجب أن تكون معاملاته مع أخيه الإنسان في

المجتمع المتمدن ...؟

- 1. هناك من يرى أن الإنسان هو عدواني وأناني فطرياً (توماس هوبنز) وإن السلطة المدنية تخلق لضبط نزوات الفرد وإيقاف أعماله العدوانية ضد غيره.
- 2. وبعض آخر يرى أن الإنسان على بديهيته، وليف وحسن النية، وإن من يعلمه العدوانية هو المجتمع التقليدي والذي يشب على الأنانية والمنافسة.

سابعاً: ماذا تشكل الأمة، وما هو الحجر الأساس للمجتمع المتمدن ؟

- 1. هل هو الفرد أم جماعات من الأفراد والأحزاب.
- 2. أو هناك شيء أسمه أمة، وإن الأمة بغض النظر عن الفرد أو الأحزاب لها إرادة وشخصية ومطالب خاصة يجب أن تحترم Genral Will.

ثامناً: ما هي طبيعة الدور الذي يجب أن يلعبه الفرد في النظام السياسي .؟ هل هو دور فعال ونشيط، أو هو دور سلبي ومستسلم .؟

تاسعاً: ما هي علاقة الإنسان مع نفسه ونزواته ورغباته ؟

1. هل يشجع تلك العواصف والنزوات أم يحجمها ويضبطها، وما هي أوصاف المواطن المثالي(مواطن أثينا).

عاشراً: ما هو قانون الطبيعة الأعلى Natural Law وما هو حجر أساس المجتمع البشري

كله والكون.

- 1. المسيحية / أن المجتمع والكون كله مركب على أسس العدالة والأخلاق والدين .
 - 2. كارل ماركس / إن قانون الطبيعة الأعلى هو العدالة وتتضمنها الدولة.
 - الرأسماليون/ قانون الطبيعة هو المزاحمة والمنافسة.

رابعاً : برامج كلية العلوم السياسية والدبلوماسية

: يمكن تلخيص أهم أهداف كلية العلوم السياسية والدبلوماسية بما يلي:

- 1. تعميق فهم الطالب لموضوعات النظم السياسية والعلاقات الدولية ودور الدبلوماسية في عملية تنفيذ السياسة الخارجية للدول.
- 2. تعميق ثقافة الطالب في الموضوعات المتصلة بأداء عمل الدبلوماسي بصفة خاصة على الصعيدين العلمي والمهني.
- 3. تطوير إمكانات الطلبة في تعزيز دورهم الدبلوماسي برفد صناع القرار في المركز بالمعلومات الضرورية والتحليلات الصائبة.
- 4. تزويد الطالب بالخلفية النظرية التي تساعده على فهم الواقع السياسي المحيط به في البعثة.
- 5. تنمية قدرات الطلبة من خلال التمرن على كتابة البحوث وتأسيس الملفات، وإثراء موضوعات معينة لمصلحة الإدارات في المركز.

خامساً : مناهج التحليل العلمي

* المنهج الكلى:

والعالم الألماني فردريك هيغل هو أول من منح المنهج الكلي أعتباره المتميز، وقد أدرك الكلية بأتجاهين:

الأتجاه الأول:

يميل إلى القول بأن الظاهرة لا تدرك بذاتها، لأنها تمثل (تضم) أكثر من مظهر، لذلك يبدو من الضروري ومن أجل إدراكها، الغوص إلى الأعماق لكي يتم استخلاص الجوهري فيها، والضرورات التي تحكمها، وبذلك سنلاحظ أن الظواهر والجوهر التي تحكمها علاقات تتصل بها الظاهرة بالأخرى.

الأتجاه الثاني:

وهكذا فإن الكلية عند هيغل ما هي إلا حركة المجموع التي من شأنها أن تتجاوز وتوحد بنفس الوقت جوانبه المتعددة، وهذه الحركة هي التي ستمثل القانون الذي يحكم الظاهرة.

سادساً : طرائق البحث العلمي

* منهجية أرسطو:

- 1. عرض فرضية أو فرضيات تتعلق بالأسباب المحتملة لوضع قائم.
- 2. إجراء تحقيق واسع حول الوقائع الاجتماعية وجمع المعلومات عنها.
- تصنيف المعلومات المتحصلة، أي تنظيمها، وفقاً لما يظهر من علاقة بين السبب و النتيجة.
 - 4. صياغة التعميمات أو القوانين على أساس هذه العلاقة السببية.

5. محاولة التنبؤ بمدى هذه التعميمات أو القوانين.

* المقياس الصوري:

هو أحد أساليب التوصل إلى المعرفة وتعميمها، ومن ذلك القاعدة التالية:

كل معدن هو موصل جيد للحرارة: الذهب معدن __ إذن الذهب موصل جيد للحرارة.

* الأستقراع:

يبدأ بالجزئيات ليتوصل إلى القوانين.

*القياس:

يبدأ بالقوانين ويستمد الحقائق الجزئية

وبالاستقراء يتوصل العلم إلى القضايا العامة، وعن طريق القياس نتحقق من صدق القوانين العامة.

* القانون:

علاقة ضرورية بين ظاهرتين وأكثر.

* المعرفة العلمية:

نعتمد على الأسلوب الاستقرائي Induction و هو يعتمد على:

- 1. الملاحظة المنظمة للظواهر.
 - 2. فرض الفرضية
 - 3. أجراء التجربة.
- 4. جمع البيانات وتحليلها للتثبت من صحة الفرضية أو عدمها.
- البحث في القوانين والنظريات العامة التي تربط هذه الفرضيات ببعضها البعض.

وتعتمد المعرفة العلمية على ملاحظة ودراسة منظمة للظواهر والتي تعتمد على وسائل قياس دقيقة.

* المعرفة الحسية:

هي الملاحظة الذاتية البسيطة بالتجربة.

* المعرفة الفلسفية:

مسائل الفلسفة هي مجردة لا يمكن إخضاعها للتجربة.

** لا بد للعالم منذ بداية بحثه الاستعانة بالحقائق والنتائج التي توصل إليها العلماء الذين سبقوه ويستعين بالقوانين ليستمد منها الحقائق الجزئية.

** إن تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية أمر ضروري في البحث العلمي ويجب أن تتسم بالدقة والوضوح من أجل عدم الخلط بين المفاهيم وإبقاء منهج البحث سليماً وغير مشوش.

سابعاً : الفرضيات العلمية وأختيارها

** الفرضية Hypothese في معناها الحديث:

هي فكرة أو تعميم لما يُثبّت صّحته بعد، ويحاول العلماء إثبات صحتها سبيلاً إلى فهم الظواهر وتفسيرها.

* شروط الفروض:

- 1. أن تكون واضحة
- 2. أن تصاغ بإيجاز.
- 3. أن تكون الفروض قابلة للأختيار

- 4. أن يربط بين الفروض التي يضعها والنماذج والنظريات التي سبق الوصول البها.
 - 5. أن يلجأ إلى مبدأ الفروض المتعددة.
 - أن تكون الفروض خالية من التناقض.
 - 7. وضع فرضية بديلة في حالة رفض الفرضية الأولى.

* صباغة المشكلة:

- 1. تحديد الموضوع الرئيسي الذي وقع عليه اختيار الباحث.
- 2. تحديد النقاط الرئيسية والفرعية التي تشتمل عليها المشكلة.
- 3. تحديد العوامل الرئيسية التي دفعت الباحث إلى اختيار المشكلة وما يرجو تحقيقه من وراء إجراء البحث من فوائد نظرية.
- 4. التعريف بأهم الدراسات التي أجريت في موضوع البحث والموضوعات القريبة ذات الصلة به، ثم تحليل النتائج التي توصل إليها الباحثون السابقون و التعريف بالإضافات المطلوبة.
 - 5. التعريف بالصعاب التي يتوقع الباحث مواجهتها.
 - 6. تحديد مسلمات البحث وفروضه.
 - 7. تحديد نوع الدراسات والمصادر التي يستفاد منها في بحثه.

عزيزي الدارس:

إن جميع فقرات هذا البحث مهمة في دراستك، ولكن الرجاء التركيز بصفة خاصة على ما يلي:

* شروط الفروض: وصياغة المشكلة في مرحلة التفكير بأختيار موضوع وكتابة الهدف

والغاية من البحث Conception .

* صياغة المشكلة.

وبعد الانتهاء من اختيار البحث وتثبيت أسبابه ننتقل إلى آليات الكتابة، أنظر بصفة خاصة إلى فقرة المعرفة العلمية وحاول أن تتبحر في معانيها وأبعاد واستيعاب أحكامها وشروطها.

محاضرات في العلوم السياسية

(لطلبة الهاجستير والدكتوراه)

(2)

د. ضرغام الدباغ

كيف تكتب دراسة أو بحثاً

كنا في المحاضرة السابقة قد أوضحنا لطلبتنا وللقراء على صفحة جامعتنا الشروط الأساسية لاختيار الفرضيات العلمية وشروط الابتدائية للبحث العلمي، وفي هذه المحاضرة سنحاول أن نيسر لطلبتنا أو للباحثين بصفة عامة بعضاً من أساليب البحث العلمي.

بعد الانتهاء من عملية اختيار الموضع / الفرضية والاتفاق بهذا الصدد مع القسم العلمي في الجامعة أو الكلية، واستطراداً مع الأستاذ المشرف، وجاهزية محتوى البحث (الفهرس) وقد تستغرق هذه الإجراءات في بعض الجامعات 6 أشهر، وقد يضطر الطالب فيها أن يدافع فيها عن أفكاره وأهميتها للبحث العلمي وفرضيته وجدارتها وعن أساليب التوصل إلى هدف البحث وعلميته، فقد يعتقد أحد الطلاب أن البحث الذي أختاره عظيم الأهمية، بيد أن واقع الحال قد لا يكون كذلك، وإن الإعجاب هو بدوافع الهوى ليس إلا.

المعادر:

وعلى الطالب كما مر علينا في المحاضرة السابقة أن يهيأ مصادر بحثه، وعليه أن يسعى قدر إمكانه أن تكون بلغات متعددة، وأن تكون مصادرة رزينة ومقبولة علمياً، وأن يبتعد عن الكتب الدعائية التي لا تضم إلا قدراً ضئيلاً من العلمية، وأن يسعى للحصول على مصادر معروفة تعد قواعد انطلاق لبحثه، وأعمال مفكرين وعلماء يشهد لهم بنزاهتهم، وأن يقرأ لمختلف الآراء والاتجاهات، وأن لا يبخس قدر معلومة وأن لا يتحيز مع أو ضد فكرة، فذلك يخالف على نحو ما شروط الباحث النزيه الذي يهدف عمله إلى التوصل ربما إلى حقائق جديدة قد تكون مؤثرة في تكوين رأيه النهائي.

ثم على الطالب أن يستعد للبحث بتهيئة مستلزمات البحث، وهي مكتبة تضم القدر الكافي من المصادر التي لا غنى لأي طالب أو باحث عنها، وفي مقدمتها:

1. قواميس اللغات المختلفة ومن الضروري أن تكون اللغات الإنكليزية والفرنسية والألمانية في مقدمتها، وحيازته لها هي بحسب اللغة الأساسية التي يتقنها، وحيازة كتب لغوية حول معجم اللغة العربية على سبيل المثال: المنجد، مختار الصحاح، الرائد الخ

- 2. الموسوعات Lexicon وهي على نوعين رئيسيين: الموسوعات العامة المختصرة والمفصلة، والموسوعات المتخصصة، كأن يكون: موسوعة في علم الاقتصاد أو السياسة، أو موضوعات شتى، وهي ضرورية جداً وتوفر الوقت الكثير والضرب في بطون الكتب.
 - 3. الكتب الأساسية التي تعد مداخل إلى أي علم.
 - 4. أن يكون لدية جهاز حاسوب ذو نوعية جيدة، واشتراك في الانترنيت.
 - 5 مستلزمات القرطاسية الضرورية.
 - 6. طاولة للكتابة مع إضاءة جيدة في ركن مريح من المسكن.
- 7. أن يضع لنفسه جدولاً للعمل لا يحيد عنه أبداً، وأن يخضع عمله إلى جدول توقيتات فيما يخص الفصول والنقاط.
 - 8. أن يكون مستمعاً جيداً، ومطيعاً للمشرف وملتزماً بالمواعيد.

نظام الكارتات:

سيقرأ الطالب أو الباحث بصفة عامة، الكثير من الكتب والمصادر والمعلومات التي تحتاج إلى توثيق بكتابتها، وإذا كانت در استه مهمة ولديه الكثير جداً من المراجع، فإن الطالب مهما علت درجة ذكائه، فإنه سوف ينسى في خضم مئات الكتب وبحر المعلومات الكثير من المفردات التي قد تكون مهمة جداً لبحثه، والطريقة المثلى للأحتفاظ بالمعلومات هي ألتزام طريقة نظام الكارتات لحفظ المعلومات.

ما هو الكارت ..؟

الكارت هو عبارة عن قطعة من الورق المقوى، بألوان مختلفة، وهناك ثلاثة أحجام للكارت، قد يكون بصفحة، أو نصف صفحة، أو ربع صفحة، كما أن هناك علب بلاستيكية بألوان مختلفة لحفظ الكارتات بذات الأحجام ومؤهلة بطريقة تفتح وتتيح استخداماً سهلاً ومفيداً وسريعاً للكارتات وإيجاد الكارت الذي يبحث عنه الطالب خلال ثوان، وهذه متوفرة لا سيما في محلات بيع القرطاسية في أوربا.

ويكتب في أعلى الكارت اسم الكتاب، والمؤلف، وتاريخ طبع الكتاب، ومكان طبعه، كأن بكتب مثلاً:

د. محمد سليمان: الدولة الأموية في الشام، بيروت/ 1983

ويدون في الكارت كل ما أعتبره الطالب مهماً وكان قد أشار عليه بسحبه خطاً بالقلم الأحمر على الكتاب مثلاً، ويكتبه على الكارت ويضعه بين قوسين، مثال: ص 29: "وشهدت الدولة الأموية في عصر الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان تقدماً إدارياً مهماً وذلك أن وضعت الدواوين باللغة العربية، كما ضربت النقود العربية الإسلامية لتحل محل النقود البيز نطية أو الساسانية".

أما إذا وجد الطالب ثلاثة صفحات هي على درجة من الأهمية، فبإمكانه أن يختصر الثلاث صفحات في نصف صفحة ويدونها في الكارت ولكن دون أن يضع النص المختصر بين قوسين، بل يشير إلى عدد الصفحات من وإلى، مثال: ص 35 - 39 : يكتب المختصر

وهذه العملية (استخدام الكارت) توفر على الطالب الوقت والجهد فهو سيظل يحاول أن يتذكر أين قرأ تلك المعلومة ؟ فيما بإمكانه أن يجد ذلك خلال ثوان في الكارت، ومتى درب نفسه جيداً على استخدامه فإنه سيجد في الألوان ما يميز وكذلك في كتابته بالقلم الأحمر أو الأخضر وتأشيرة بالأصفر يعني الانتباه، وهذه طرق يبتكرها الطالب خلال عمله.

إذن من الضروري أن نعلم، أن كل ما هو موضوع بين قوسين () هو اقتباس نصي، وسوى ذلك كأن الباحث يقول، أنظر إلى مؤلف فلان الفلاني فهو قد ذهب إلى ما ذهبنا إليه، أي أنه يعتبر أن آرائه متشابه مع أراء المصدر الذي لم يوضع بين قوسين.

ويضع الطالب إزاء كل اقتباس أو إشارة رقمه. وهناك طريقتان في الإشارة إلى الهوامش، إما في نهاية الصفحة وهي الطريقة التي كانت غالبة في الاستخدام، أو في تجميع كافة هوامش الفصل في صفحة أو مكان واحد في نهاية كل فصل، وبتقديرنا هذه الطريقة هي الأفضل وتقلص بدرجة كبيرة جداً الأخطاء المحتملة، وتسهل عملية الترقيم بعد التصليحات المحتملة على البحث.

كيفية استخدام المعادر:

يتساءل الطلبة كثيراً عن كيفية استخدام المصادر، سواء من حيث المعلومات أو من حيث آليات استخدامها.

وبادئ ذي بدء لا بد من التأكيد أن على الطالب أن قرأ كثيراً قبل أن يباشر بالكتابة، وهو خلال قراءته تلك يسجل المعلومات والمعطيات المهمة في الكارت كما أسلفنا في الفقرة السابقة، وسيجد نفسه إن قرأ بكثرة ووفق نظام أنه قد أحاط بصورة جيدة بالموضوع، وإن وجد نفسه لم يحط بالموضوع بعد، فذلك يعني أن المصادر التي درسها لم تكن ثرية بما يكفى،

أو أنها لم تكن تدور حول صلب الموضوع، بل بحواشيه وهوامشه والاتجاهات الثانوية للبحث وليس باتجاه قلب الفكرة أو المشكلة، فهنا عليه أن يستعين بأستاذه الذي سيرشده إلى مصادر أفضل، سيجدها متيسرة في المكتبات العامة، أو بشراء بعض منها، وربما عند أصدقاء ومعارف له.

وما دونه الباحث من الكتب التي قرأها في نظام الكارتات، ستكون مفيدة له في تحليل المعلومات الواردة فيها، فعلى سبيل المثال كيف يتسنى لباحث أن يوجه النقد إلى نظام أو قانون معين دون أن يقرأه بدقة ثم يشير إلى ذلك في المصادر بقوله مثلاً: أن الفقرة 14 من النظام أو القانون لا تشجع على قيام علاقات متكافئة تفتح المجال لتطور اقتصادي، وإذا ذكر نص الفقرة فبضعها بين قوسين، ويشير إلى ذلك في هامش المصادر.

والمصادر تفيد باتجاهات ثلاثة:

1. نقلها نصاً (كاقتباس).

- 2. في حالة اختصار جمل كثيرة أو ربما صفحة كاملة، أو عند إيراد رأي معين، لا ينقل نصاً، لذلك لا يوضع بين قوسين، بل يكتفي بالإشارة في آخر الجملة إلى المصدر.
- 3. وهي حالة ما إذا وجد الباحث، أن كاتباً أو باحثاً قد توصل إلى فكرة أو قرار يشابه إلى درجة معينة رأيه، فيذكر ذلك كقوله: أنظر إلى: د. فلان الفلاني في مؤلفه....

ويسأل الكثير من الطلبة أيضاً عن عدد المرات التي يمكن للباحث أن يستخدم المصادر في الصفحة الواحدة ..؟

ولهؤلاء ولغيرهم نقول، إن على الباحث أن يحاول قدر الإمكان أن يضع طبعه وشخصيته في بحثه وليس شخصية الآخرين، فقد أنظر أنا أو غيري إلى قضية ما من زاوية معينة قد تكون فاتت على باحث غيري بالانتباه إليها، أو قد أعتبر أن جدول الأولويات في أزمة معينة تبدأ من مكان يرى غير أمراً آخر، ولمن من المهم جداً بالطبع أن أتعرف على أراء الباحثين قبلي، وهنا مغزى البحث العلمي، هو أن تحاول إيجاد ثغرة في بحوث غيرك، أو قضية مهما بدت صغيرة لم ينتبه لها آخرون، أو أن أمراً معيناً لم يكن قبل سنين على ما هو مهم الآن، أو عنصر كان غائباً تماماً ولم يبرز إلا قبل سنين قليلة فقط!!

فعلى سبيل المثال، لم تكن الأمراض الفتاكة شأناً له قيمته كما هي عليه اليوم، فهناك أوبئة فتاكة موجودة الآن وسوف تتفاقم في المستقبل ومن تلك: الإيدز، أنفلونزا الطيور، وباء إيبولا، ويعتقد خبراء منظمة الصحة العالمية أن العقود القريبة القادمة ستشهد انتشار ثلاثة أوبئة جديدة ستفتك بملايين البشر لا سيما في البلدان النامية.

فالباحث إذن سيقرأ أراء غيره، ثم وهنا الضروري، أن يقف منها موقفاً نقدياً، مع ذكر الأسباب كذلك في حالة رضاه عن رأي، فيثني عليه، ويضيف فوقه ويجعله أكثر كمالاً. ومصادر الباحث مهمة، وتمنح الانطباع الأول عن متانة البحث من خلال النظر إلى قائمة المصادر ومتانة البحوث وأسماء الباحثين، فعلى سبيل المثال:

أن باحثاً يكتب عن السيرة النبوية لا يستخدم مؤلف أبن هشام الشهير (السيرة النبوية الشريفة) فمن المؤكد أن بحثه سينظر إليه بعين الريبة، ذلك أن كتاب أبن هشام أعلاه هو المصدر الأوحد كأساس في كتب السيرة.

ويستحسن أن لا يلجأ الباحث إلى ذكر القصص والحكايات في متن الأطروحة، ولا حتى في هوامشها، أو ينقل حوارات دارت بين أشخاص، أو الأشعار، إلا إذا كانت عظيمة الأهمية وحاسمة تقرر بموجبها أحداث خطيرة. فليعلم الباحث أن الأطروحة هي عمل علمي صرف لا يدعو للتحريض جهة ضد جهة، ولا تهدف إلى إبراز وجهة نظر جماعة أو حزب أو حركة ما، بل هي أكثر قواعد وقوانين علمية، أكثر مما هي كتب السرد التاريخي أو الأدبي.

الباحث في بحثه عليه أن يلتزم بحقيقة أن عمله يدور عن إماطة اللثام عن أمر فات غيره من العلماء إبرازه، أو أنه سينظر إلى الإشكالية من زاوية أخرى فات غيره النظر من خلالها، ليرى الأمر وكأن تلك الحقائق مغلفة بستائر عليه أن يمزقها ليظهرها واضحة قوية، ويقوم البحث عما لا يستطيع القراء فعله، فهو (الباحث) مزود كما يفترض بأدوات البحث العلمي ومؤهل لمثل هذه المهمة، بحيث أن يراها القارئ ويستوعبها بلغة دقيقة، لا تنظوي على المبالغات أو التحريض أو التهيج العاطفي، فكل هذه الأشياء تنقص من القيمة العلمية للأطروحة، أو ليعتبر نفسه صياد لؤلؤ يغوص ليجد اللآلئ في أعماق البحر، ويستخرجها ويزيل عنها الأتربة ويظهرها براقة جذابة للقارئ والناظر.

وسوف يتعلم الطالب من خلال تمرسه في القراءة وهو ما سيرفع من درجة مهارته وهذا أمر اعتيادي وعلمي، سيتعلم القراءة السريعة في البحث في بطون الكتب، ومن أجل معرفة ما يوجد في كتاب من 400 صفحة، نبدأ بقراءة الفهرس، ثم قراءة سريعة للمقدمة، وبذلك أخذنا فكرة سريعة جداً خلال دقائق عن ما يحتويه الكتاب، ثم نقرأ الفصل الذي يختص بما نبحث عنه، وربما نلقي نظرة سريعة على الفصل الذي قبله، والفصل الذي يليه لربما أن للأمر مقدماته وتأثيراته اللاحقة، ثم نقرأ الخاتمة أن وجدت أو مختصراً للكتاب كله، أما إذا وجدنا أن الكتاب برمته مهم ويتعلق بصورة مباشرة بالموضوع الذي نعمل عليه، فيقرأ الكتاب كله بدقة.

وهنا يستحق التنويه، أن المصادر ربما تقسم إلى نوعين من المصادر، مصادر رئيسية وهي تلك التي تبحث بصور مركزة وشامل عن الموضوع الذي نشتغل عليه وهو بذلك من المصادر الرئيسية، ولكن هناك من المصادر نسميها المصادر الثانوية، التي يحتمل أنها قد تطرقت بشكل عرضي أو غير مركز إلى الموضوعة التي نشتغل عليها، وهي بذلك مصدراً ثانوياً، ولكن يندر أن لا يستفيد القارئ للكتاب من معلومات رئيسية أو جانبية، وفي كل الأحوال سيزيد من ثراء الطالب الثقافي والعلمي.

القراءة الكثيفة :

وقد نقرأ كتاباً من 300 صفحة ولا نستفيد منه باقتباس واحد، ولكننا لم نضع الوقت هباء، فالقراءة الكثيرة والكثيرة جداً تخلق تصوراً شاملاً حول القضية موضوعة البحث، بالإضافة إلى الحواشي والمتعلقات الجانبية بالموضوع والآثار التي نجمت عنه، وتأثير ذلك على مختلف النواحي، وبذلك فإن الطالب أو الباحث كلما كانت زاوية رؤيته واسعة وعريضة، وعميقة أيضاً يعتبر عالماً ملماً بالقضية وخبيراً يعتمد على أقواله.

والإنسان (رجل كان أو امرأة) الذي يقرر أن يتخذ من طريق العلم طريقاً لحياته، عليه أن يوطد العزم على الانغماس في هذا العالم والتحرر من التبعات الأخرى، فالعلم يستدعي النزاهة المطلقة، والإخلاص للقواعد العلمية والتخلي نهائياً عن أي لهو آخر، فالعلم لا يتقدم إلا بعلماء مخلصين، والأوطان لا تتقدم إلا بالعلم. أما من يحاول الحصول على الألقاب العلمية دون محتوى علمي فهو أشبه من يشتري كأس بطولة من السوق ويدعي أنه نالها في مباراة صعبة حامية بذل في الجهد والعرق.

وأعرف أستاذاً جامعياً درس في فرنسا الفلسفة، وأتقن اللغة الفرنسية اتقانا مدهشاً، لذلك كان بوسعه أيضاً أن يعلم في بلاده اللغة الفرنسية في كلية الآداب إلى جانب كونه أستاذاً في علم النفس العام. ، كما أعرف أستاذاً كان بوسعه تعليم اللغة الأجنبية التي أتقنها خلال دراسته في ذلك البلد، والعلوم السياسية التي أختص بها، وأيضاً العديد من فروع الاقتصاد أيضاً، أي أنه يدرس في ثلاث كليات، فيما نشك أحياناً في قدرة خريج على تدريس المادة التي تعلمها وأنفق الوقت والمال في سبيلها دون النتائج المرجوة.

وعلى الطالب أن يسجل بوضوح الفهرس، مؤشر عليها الفصول والنقاط، والنقاط الفرعية، ويعلقها أمامه في مكان واضح، وأن يلتزم بجدول توقيتات يضعه لنفسه، وهو أقل من جدول التوقيتات المتفق عليه مع الأستاذ . مثال:

1 / تموز: موعد تسليم الفصل الأول للأستاذ المشرف. 25 حزيران: انتهاء كافة الأعمال في الفصل الأول (أي خمسة أيام قبل موعد التسليم للأستاذ)

> وهكذا فهو يسجل موعد الأستاذ بالخط الأحمر وموعد انتهاء الفصل الأول عنده يوم 25 حزيران بالخط الأخضر

> > الجدول يمكن أن يكون هكذا:

الفصل الأول:

النقطة 1: 25/ شباط أخضر

النقطة 2: 25/ نيسان أخضر

النقطة 3: 25/ حزيران أخضر

من 1 إلى 25 مراجعة الفصل الأول وطبعه

1/ تموز أحمر تسليم الفصل الأول للأستاذ

الفصل الثاني:

النقطة 1: 25/ آب أخضر

النقطة 2: 25/ تشرين الأول أخضر

النقطة 3: 25/ كانون الأول: أخضر

1/ كانون الثاني أحمر تسليم الفصل الثاني للأستاذ

وهلم جرا

نمائم في الكتابة:

يحاول الباحث استجلاء أسرار علاقة الجزئيات ضمن موضوعة كبيرة. وقد تبدو بعض الأحيان تلك الأشياء مصادفة في الأحداث اليومية وقد تبدو أنها معروفة، إلا أن هناك دقائق، قد تكون ضرورية، لمعرفة التركيب النهائي لذلك الأمر أو الموضوع.

تبدو للباحثين تلك المهمة العلمية عسيرة بعض الشيئ، فبعض المسائل تبدو محكمة البناء يتعذر أن تمنح الفرصة لاستجلاء أسرارها. آنذاك يعمد الباحث إلى قراءة الكثير والكثير جداً عن ذلك الأمر حتى يبدو له أنه قد تعرف على الكثير من خفاياها، وهي تبدو أمامه كالقلعة الحصينة لا أبواب ولا نوافذ لها ليستطلعها قبل أن يبدأ هجومه عليها.

يدور حول القلعة مراراً وتكراراً، يدس بيده مواضع الضعف والخلل، يحاول نزع قطعة من الجدار الخارجي، يحاول أن يحفر نفقاً من تحت السور الخارجي، ولا بد أن مساعيه تلك سوف تكلل بالنجاح ويبدأ باكتشاف أسرار العلاقة بين جزيئات المسألة.

مثال على ذلك: نقرأ من شبابنا وربما طفولتنا وصبانا، أن سبب ضعف الخلافة الأموية أو العباسية توالي خلفاء ضعاف، وأستغراقهم بالملذات، ولكن إذا تعمقنا جيداً ودرسنا العوامل التاريخية لصعود وسقوط الإمبراطوريات العظمي في التاريخ، سنجد أن الأسباب الأنفة الذكر ليست من بين الأسباب الرئيسية مطلقاً، بل

على العكس كان آخر خليفة أموي من أفضل الخلفاء وكذلك آخر الخلفاء العباسيين، ولكن الدولتان كانتا قد دخلتا في دور التهاوي والسقوط قبل ذلك بكثير، ولأسباب جوهرية سياسية/ اقتصادية بالدرجة الأولى لا مجال لشرحها في هذا الباب، لا يتوصل لها الباحث إلى بقراءة كثيفة شاملة تجعله يقف على دقائق وتفصيلات الخلافتين الأموية والعباسية، سيجد بعدها أن الأقاويل المبتسرة والسريعة لا تليق بالعلماء والخبراء والباحثين.

في خلال عملية البحث، على الطالب أن يبحث عن الجوهري من الأشياء والعلاقات، ويركز عليها، والنواحي الجوهرية هي ما سنتطرق إليها في فقرة لاحقة، وفي مقدمة ذلك العلاقات الاقتصادية التي بناء عليها يتكون هرم من العلاقات، تلعب بالطبع فيه عناصر أخرى دوراً، ونقصد بها الثوابت في حياة الأمم والشعوب والدول، وليبحث عن العناصر المادية في الإشكالية المراد بحثها.

ما لذي يوصلك إلى تقديرات علمية حاذقة عميقة، غير الدراسة والبحث والتفتيش عن النقاط المهمة وليست الأفكار المتداولة، تستحق أن تكون حصيلة جهد أكاديمي رفيع المستوى، لباحث أريب، على مستوى رفيع من البحث والتقصي العلمي، وتليق بأن تعتبر أطروحة (ماجستير أو دكتوراه) وليس كلاماً عابراً يطلق على عواهنه لا ينطوي إلا على القليل من الأهمية، مما تطفح به الصحف والمجلات غير المتخصصة.

لنتفحص الأمر هكذا:

هناك دائماً نظام: ويتألف النظام من العديد من العناصر، ويشد عناصر النظام بعضها البعض من خلال آليات معينة، ومتى ما تعرضت آليات عمل النظام لعطب أو خلل، فسوف ترتبك المنظومة بأسرها وتبدأ الآلة بأفراز ظواهر غير طبيعية، وفي الحقيقة فإن إصلاح هذا الخلل ضروري وإلا فهو سيمثل أولى المقدمات التاريخية لانهيار ذلك النظام لأنه لم يعد يلائم المرحلة الجديدة أو العصر الجديد لماذا ...?

لأن العصر قد تجاوزها، ولكي تبقى لاعباً عليك أن تحدث تغيراً، وربما تغييراً جوهرياً على طبيعة نظام العلاقات. وعلاقات كل نظام هي ذات أصعدة وطبيعة مختلفة، في المقدمة منها: العلاقات الاجتماعية / الاقتصادية / الثقافية، وهناك ضمن هذه القطاعات وجهات نظر قائمة على المصالح قد تكون متطابقة أو متقاربة أو مختلفة فيما بينها، وهذا سيؤدي بدوره إلى مجموعة من التناقضات.

والتناقضات نوعين:

التناقضات الأساسية:

وهي تلك التناقضات التي تحمل في طياتها على معاني التغيير الجذري والشامل، وهي تستحق التركيز عليها وأبرازها.

التناقضات الثانوية:

وهي تلك التناقضات التي لا تنطوي في مداها وبرامجها على التغيير الشامل ولا تصطدم بقوة من القواعد السائدة.

وإذا وجدت مسألة ترتب عليها خلاف بين القوى الاجتماعية والسياسية المعبرة عن القوى الاجتماعية، علينا التقتيش في مستودعات التناقض عن المؤثرات التي تلهب هذا التناقض ودراسته بدقة، وتسجيل موقف الفئات الاجتماعية من هذا التناقض.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، أن أي دراسة لأوضاع الشرق الأوسط لا تتناول النفط والغاز، فهي بتقديرنا دراسة ناقصة، أو لنقل غير كاملة، حتى إذا أراد الطالب دراسة التاريخ الحديث لأقطار الشرق الأوسط والعالم العربي، أو الاقتصاد أو موضوعات الأستراتيجيا، فالنفط عامل أساسي يتدخل في كل صغيرة وكبيرة من شؤون المنطقة، لذلك وإذا قبلنا بهذه المسلمة الشبه بديهية، على الباحث أن يدرس بصورة عميقة النفط تاريخه والنقاط الأساسية في اقتصاديات النفط وأن يفهم بدقة ماذا تعني المصطلحات الرئيسية التي تتكرر يومياً في الأنباء العالمية، وإلا فهو سوف يتعامل مع معلومات ومعطيات لا يفهم أبعادها ومغازيها القريبة والبعيدة، ومن تلك على سبيل المثال لا الحصر:

الاحتياطي النفطي، مناطق الأمل، حقوق الاكتشاف والحفر، نقطة لندن، مزيج برنت، النفوط الخفيفة، النفوط الثقيلة، بورصة روتردام، الصناعات البتروكيمياوية، وغير ذلك كثير جداً من المصطلحات وعناوين المعلومات الضرورية.

على الطالب أو الباحث تسجيل ما توصل إليه من معارف حول مرتكزات الموضوعات التي يبحثها مثل:

ما هو:

الدستور، الدولة، النظام، الحكومة، تمثيل الشعب، القانون، القضاء، القوات المسلحة، القوى الدينية...الخ

أو :

الدخل القومي، الميزان التجاري، العجز في الميزانية، القروض الدولية، التجارة الدولية، التضخم، التكتلات الاقتصادية، مالفرق بين الفئة والطبقة للخ، فلطالما سمعنا أكاديميين كبار في مجالات تخصصهم، (كالتاريخ مثلاً أو الأدب) يطلقون مسميات ك: طبقة المثقفين، وما شابه التي تفتقر إلى العلمية الدقيقة، أو هناك من لا

يعرف أن القانون هو أهم من التعليمات، وأن القانون الدستوري يعتبر أب القوانين، وما هي مراتب الجريمة، وما معنى المعتقل أو السجين .. الخ، وفي هذا المجال نود أن نقدم النصيحة للطلاب بأن يتأكد من معنى كل مصطلح أو عبارة في أطروحته، فقد يتعرض إلى مواقف محرجة خلال عملية الدفاع عن أطروحته، أو أما هيئات أو مجالس أو مناسبات مهمة.

وإن على الباحث أن يدرك الأبعاد التامة لهذه المفردات (قدر تعلق الأمر ببحثه)، والباحث يكون مطلق اليدين يسبح في بحر العلم كلما كان مزوداً بمعارف كثيفة، وعلى مستوى راق من المعلومات، ذلك أن العلوم على صلة ببعضها، وتتطلب فهماً عريض الأفق (بانور امياً) لمعطيات البحث العلمي.

ولعل آخر نصيحة لنا في هذا المجال الرحيب، هو أن يبادر الطالب إلى قراءة أطاريح لطلبة وباحثين أشتغلوا في هذا الموضوع قبله في درجة الماجستير أو الدكتوراه، وحققوا تقدماً ملحوظاً، وجهداً ممتازاً في مجالات بحثهم، وأن يضع في عقله حقائق جامدة لا يتزحزح عنها، فتلك ليس من صفات العالم الباحث، بل ليكن الباحث على استعداد إن تبينت له حقائق كانت غائبة كلياً أو جزئياً عن عينيه وفكرة، بسبب انصباب اهتمامه على محور معين جعله يترك التركيز على محاور أخرى، أن يطور أفكاره وقد يتطلب الأمر إدخال تعديلات مهمة على عناصر البحث، وربما عنوان الأطروحة نفسها، وقد يسري هذا الاحتمال حتى المراحل الختامية للأطروحة.

ومن الممكن جداً أن يتوصل الباحث خلال در اساته المعمقة إلى اكتشاف زوايا جديدة، قد يكون لبعضها أهمية عظيمة، قد تغير من مسار در استه أو تضيف عليها أبواباً جديدة، وقد يضطر إلى تعديل الفهرس وخطة العمل، وفي كل ذلك ينبغي أن يحيط أستاذه بتلك التطورات في توصلاته الفكرية والعلمية وأن يستمزج رأيه في تلك التعديلات.

الرسالة أو الأطروحة:

الأطروحة هي بحث، وليست عمل تأليفي كما يعتقد البعض، ومن شاء أن يسد فراغاً في المكتبة بعمل كتاب، وهو جهد مشكور على أية حال، ولكن بوسعه أن يفعل ذلك دون أن يطلق عليه مصطلح أطروحة.

الأطروحة هي أذن بحث، والبحث محكم، أي أن قد أخضع لفحوص دقيقة، وأجريت عليه قياسات وقواعد البحث العلمي وقوانين العلم الذي تدور حوله الأطروحة، وقد جرى العمل فيه بأشراف أستاذ أو ربما أكثر، كما خضع لقوانين البحث وخرج

بحقائق خضعت للاختبار، وقد قدم الباحث امتحانات اللياقة العلمية تحريرياً وشفوياً قبل نيله الشهادة، فهي إذن ليست كتاب مؤلف، كما أنه ليس من الصحيح أن ينشر الأطروحة بعض من نالوا الشهادة، ماجستير أو دكتوراه على أنها مؤلف فيكتب: بقلم (فلان الفلاني) وهي لم تكن بقلمه، بل شارك في ذلك بالدرجة الأولى أستاذه الذي يحق له أكثر منه أن يدعي مسؤوليته العلمية عن العمل والأمر كذلك فعلاً.

قلنا أستاذ مشرف أو أكثر، فكثير من الجامعات تعين مساعد للمشرف (سيما في مرحلة الدكتوراه) كما قد يتلقى الطالب مساعدة مهمة من الأساتذة المساعدين أو المدرسين وربما حتى المعيدين، في إطار الأجزاء التكنيكية من الأطروحة، كما يحق لطالب الدكتوراه (حصراً) أن يتوجه إلى أحد الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالرجاء بقبول مهمة الاستشاري Consultation كمساعدة، وقد يكون من جامعة أخرى، وإذا ما قبل ذلك الأستاذ تقديم هذه المساعدة للطالب، وهي بادرة عظيمة ومساعدة كبيرة، فعلى الطالب إبلاغ أستاذه بها، وهي مساعد مشروعة.

الرسالة أو الأطروحة من حيث طبيعتها ودرجة اختصاصها:

رسالة الماجستير: تختلف الجامعات من حيث قبولها عدد الصفحات لرسالة الماجستير، ولكن معظم الجامعات، أو كلها تقريباً تقر أن مرحلة الماجستير ما هي إلا فترة تمرين على البحث العلمي أشبه ما يكون بالإحماء الذي يقوم به اللاعبون الرياضيون قبل الشروع بالمباراة، بل هناك من الجامعات تشترط المواصلة للدكتوراه بعد فترة وجيزة قد لا تبلغ السنوات، وإذا تعدتها يعيد الطالب كتابة الماجستير باعتبار أنه فقد اللياقة العلمية للخوض في المرحلة العلمية الكبرى (الدكتوراه).

لذلك فإن حجم رسالة الماجستير لا ينبغي أن يتجاوز المائة صفحة في كافة الأحوال، والجامعات الألمانية على سبيل المثال، تشترط أن لا يتجاوز عدد الصفحات بين الخمسين والسبعين صفحة، بل يمكن أن تكون 30 أو 40 صفحة كافية تماماً إذا كانت مشبعة للبحث، والعبرة دائماً ليست بالكتابة الكثيرة، بل بالمحتوى الممتاز، وبعدد معقول للمصادر، ولكن بنوعية ممتازة، وبلغات متعددة فذلك يعكس قدرات الطالب.

ولنفترض هكذا، إذا كان عدد صفحات الرسالة 50 صفحة، فإن عدد المصادر يفضل أن تكون 25 - 30 مصدر موزعة على لغتين على الأقل. ويمكن اعتبار المقالات المنشورة في الصحف والمجلات كمصادر، وفي عصرنا الراهن منشورات الانترنت على أن تكون هذه المصادر، الصحف والمجلات والدوريات والانترنيت مصادر رزينة وحصيفة يمكن الاعتماد عليها مع ذكر تفاصيل المصدر

أو الموقع، وتعتبر المقابلات التي يجريها الباحث مع شخصيات لها دورها البارز في أحداث موضوعة الرسالة، فيكتب تاريخ المقابلة ومكان حدوثها، وإذا كانت المعلومات خطيرة الأهمية فيستحسن أن تسجل على آلة تسجيل، والدقة مطلوبة في هذه الأحوال.

إلى أي مدى يحق للباحث أن ينقل اقتباسات، نعم فذلك أمر لا توجد بحقه قواعد نهائية، ولكن من المعقول أن يكون معدل الاقتباسات على معدل الصفحات، اقتباسيين لكل صفحة، وعلى أن لا تزيد سطور الاقتباس عن ربع الصفحة، وإلا أعتبر البحث متعكزاً على الاقتباسات، أو يقال أن الباحث قد بالغ في استخدام الاقتباسات.

أطروحة الدكتوراه: أما أطروحة الدكتوراه، أو ما تسمى أحياناً في بعض الدول المتقدمة علمياً الدكتوراه آ: Promotion A أي شهادة الدكتوراه الأساسية، لأن هناك أطروحة لنيل الدكتوراه ب، وهي تلك التي تؤهل لنيل درجة أستاذ (بروفسور)، وتختلف تسميتها بين البلدان ففي ألمانيا تسمى المخالف المناد (بروفسور)، وتختلف تسميتها بين البلدان ففي ألمانيا تسمى أيضاً Promition B، وفي بريطانيا Dr. Scince، وفي فرنسا دكتوراه دولة.

لا ينبغي إذن أن تتجاوز عدد صفحات الأطروحة 150 - 170 صفحة وهو ما تشترط عليه الجامعات الألمانية، كما تميل معظم جامعات العالم العريقة على عدم قبول أطروحات بعدد صفحات كثيرة، ودائماً يمكن الاعتبار أن الصفحات المحدودة تعبر عن ميل الطالب إلى الكتابة القائمة على عناية في البحث، وأن الأطروحة الكثيرة الصفحات توقع صاحبها في أخطاء جمة، ولا تعبر كثيراً عن متانة الأطروحة، وقد صادفت شخصياً أطروحات دكتوراه نال أصحابها درجة الجيد جداً بعدد صفحات لا تتجاوز المئة صفحة، وصادفت باحثاً عربياً نال درجة الدكتوراه في الاقتصاد بدرجة (ممتاز) وهي نادراً جداً ما تمنح، بأطروحة عبقرية بلغ عدد صفحاتها 35 صفحة فقط.!

الصفحة ينبغي أن لا تزيد عن 30 - 35 سطر من سطور صفحة بحجم A4 طباعة كومبيوتر، بما في ذلك الهوامش إذا شاء الباحث وضعها أسفل الصفحة، أو وضع الهوامش بترقيم فصلي في نهاية كل فصل، والسطر لا ينبغي أن تزيد عدد الكلمات فيه عن 12 - 13 كلمة بحرف من حجم 14 Arabic Transparent وهو الأفضل في للكتابة العربية، أو حجم New Roman 14 للغات اللاتينية وهذه متوفرة في كافة برامج الكومبيوتر، والصفحات ترقم في وسط أسفل الصفحة، وبالطبع لا يجوز استخدام الحروف الملونة في كتابة الأطروحة.

وجدير بالملاحظة أن: أرقام الصفحات تبدأ من المقدمة التي تعتبر جزء من العمل ويستحسن أن لا يكتبها الباحث إلا بعد الانتهاء من كتابة البحث بأكمله، ذلك أن المقدمة تعبر عن المحتوى العلمي للكتاب، واختصاراً لأفكاره الرئيسية. كذلك لا تمنح أرقام صفحات للجداول داخل الكتاب أو الصور وما شابه. أما في نهاية الأطروحة وفي ختامها، فتأتي أولاً جدول أو قائمة بمعاني الحروف والمختصرات: مثلاً أوبيك، أو ناتو، أو غيرها، ثم تأتي قائمة بالجداول إن وجدت، وإيضاحات أخرى كالخرائط إن وجدت، ثم تأتي أخيراً المصادر مبوبة حسب اللغات، ومصنفة أخرى كالخرائط إن وجدت، نشرات، مقابلات شخصية، والآن دخل الانترنيت إلى ميدان البحث العلمي وأصبح مصدراً، فيفرد له باباً تسجل فيه المصادر وختاماً وفي صفحة أخيرة، إقرار وتأكيد من الطالب بأنه كتب هذه الأطروحة بنفسه وإن الآراء الواردة فيها هي له، إلا تلك التي أقتبسها من المصادر المؤشرة، ويوقع على الإقرار

ويمكن للطالب أن يجلد أطروحته بصورة لائقة، وأن يطبع منها عدداً كافياً، فعلى الأرجح أن تأخذ الجامعة بضعة نسخ، لمكتب الكلية المختصة، ثم لمكتبة الجامعة، والأرشيف العام، والمكتبة الوطنية العامة، وبالطبع سيقدم نسخة مطبوعة لأستاذه المشرف، وهو شخصياً سيحتفظ بنسخة واحدة على الأقل. وقد تقرر الجامعة إن وجدت الأطروحة لائقة مبادلتها مع جامعات أخرى في بلدان أخرى.

ومن نافلة الكلام القول أن معظم الجامعات العريقة لا تقبل أن يخصص الطالب صفحة يهدي فيها الأطروحة لشخص أو أشخاص أو جهة معينة، فذلك يعتبر على نحو ما أمر شخصي لا علاقة له بأطروحة علمية، وذلك ما تفعله الجامعات الألمانية وجامعة كمبردج العريقة في بريطانيا.

ويكون الدفاع عن رسالة الماجستير عادة في جلسة تقتصر على الطالب وهيئة الدفاع، أما في الدفاع عن الدكتوراه فتكون جلسة مفتوحة، لكن دون اصطحاب أطفال، وتحضر لائحة تدور على الحاضرين يسجلون فيها أسمائهم ودرجاتهم العلمية ووظائفهم. ويحق للحضور طرح أسئلة تدور حول الموضوع، ولرئيس لجنة الدفاع أن يرفض توجيه هذا السؤال إلى الطالب الذي يسمى يوم الدفاع عن الأطروحة فقط (المرشح)، كما يحق للمرشح أن يرفض الإجابة على أي سؤال لا يراه مناسباً بعد الاستئذان من رئيس الجلسة، أو أن يطلب إعادة السؤال، أو إيضاح المطلوب بدقة من السؤال، أو إعادة صياغة السؤال.

ولكن تكرار الرفض والإجابة سيعد دون ريب ضعفاً، فعلى المرشح أن يزن الأمور بدقة، وأن يكون حاضر البديهية وأن يدافع عن أفكاره بعلمية، وليس من الضروري القبول بكافة الاعتراضات والملاحظات، ولكن من الضروري أن تكون ملاحظات المرشح مقنعة بأنه قد أستوعب وأحاط بالموضوع إحاطة تامة، وإذا

استطاع نقل هذا الشعور إلى الأساتذة في هيئة الدفاع، فهو سيحوز على احترامهم قبل علاماتهم.

وقد تستغرق مدة الدفاع عن رسالة الماجستير ساعة واحدة، والرسالة تكون قد فحصت فحصاً دقيقاً في المجلس العلمي للكلية وتقرر قبولها كأساس، إن نجح الطالب في الدفاع عن آرائه، وتكون لجنة المناقشة تتألف من رئيس جلسة وأستاذه المشرف، ومدرس من القسم ومقرر الجلسة.

أما أطروحة الدكتوراه فتستغرق عادة ضعف فترة الماجستير (ساعتان) ولجنة الاختبار تتألف من عدد من الأساتذة والأساتذة المساعدين ولا يقل العدد عن خمسة بما فيهم الأستاذ المشرف، ولا بد أن يكون أحد أعضاء اللجنة مدعواً من جامعة أخرى ضمن البلد، وتكون أطروحة الدكتوراه قد فحصت في المجلس العلمي للجامعة، وقبلت كأساس للدكتوراه، وقبلها في المجلس العلمي للكلية. ويقدم أعضاء لجنة الاختبار ملاحظاتهم النقدية على الأطروحة خطياً قبل وقت كاف من يوم الدفاع، ليستعد المرشح لتهيئة الإجابة عليها.

ومن الضروري التنبيه أن في مناقشات الدكتوراه لا يجوز التصفيق مطلقاً، بل في ختام الحفل إن تكلل بنجاح الطالب وإعلان منحه الدكتوراه، يقرع الحاضرون بأصابعهم على الطاولات أمامهم فقط، ولا يجوز إطلاق الصيحات أو الهتاف وما شابه.

يحق للمرشح أن يتقدم بالشكر للحضور والأساتذة بصفة خاصة لأستاذه المشرف والأساتذة ممن قدموا له المساعدة، وليس سوى مجال ضيق للعواطف الشخصية وإن فعل الخريج (الدكتور) ذلك فيفعله بصورة مختصرة.

وجدير بالذكر أيضاً، أن لا يسمى (رسمياً) الخريج بلقبه العلمي الجديد، إلا بعد نيلة الشهادة رسمياً وفي حفل بسيط في قسم الكلية أو الجامعة.

وبالطبع تختلف تقاليد جامعة عن الأخرى حتى ضمن البلد الواحد، فهذاك جامعات تتميز بنوع الورق الذي تطبع عليه شهاداتها، وعدد التواقيع على الشهادة، وأسلوب الطبع، ونوع الحرف والخط، وهناك جامعات تتخذ إجراءات معينة لدى دفاع الطالب عن أطروحته، فهناك جامعة مهمة تقرع الكنيسة المواجه لها أجراسها إذا نال الطالب درجة جيد جداً أو امتياز، وهي درجات نادرة.

هناك جامعات تلزم الطلاب بأرتداء ملابس معينة (غامقة رسمية مع ارتداء الرباط) وكذلك يفعل الأساتذة، ويكون جو الجلسة رسمياً، بحيث تبدو أي حركة غير طبيعية نشازاً، كالضحك أو التعليق، أو أبداء الاستحسان أو السخط وما أشبه ذلك، ويسود

انضباط دقيق الجلسة، ومن نافلة الكلام القول أن لرئيس الجلسة اتخاذ الإجراءات التي يراها ضرورية لضبط الجلسة وإخراجها وإتمامها بالصورة النظامية.

والجامعات ذات التقاليد تمنح الطالب ثلاث نسخ من الشهادات، غير متشابهة، واحدة منهن فقط مطبوعة بكل التقاليد، الورق الحرف التواقيع أصلية، أما النسختان الأخريتان، فهما مستنسخة والتوقيع عليها مختوم، ولا تكرر الجامعة منح الشهادة إذا فقدها الخريج أو تلفت مهما كانت الأسباب والظروف، بل تمنحه في مثل هذه الحالات وثيقة تؤيد تخرجه من تلك الجامعة.

وقد لاحظنا أن شهادة الماجستير لها مغزى واحد تقريباً، وهو المتابعة أو التأهيل لأطروحة الدكتوراه، وكذلك الحال، فإن لأطروحة الدكتوراه معنى واحد، وهو يتعدى دون شك في كل الأحوال، التباهي باللقب العلمي، وعلى حائز اللقب العلمي الرفيع قطعاً، أن يثبت جدارته لحمل هذا اللقب الذي يفوق في أهميته كافة الألقاب الدنيوية التي تكتسب وتفقد، وربما بسهولة، ولكن اللقب العلمي يعني أن المرء قد قذف بنفسه في عالم العلم وحياته العلمية قد بدأت تواً، ولم تنتهي بنيله الشهادة العالية. وبحار العلم لا ضفاف لها، وهذه الخطوة الكبيرة ما هي إلا البداية فحسب، ومن لا يعتقد ذلك، فسوف يجد أن الشهادة أثقل منه، بل هي عبأ عليه ...!

المدخل إلى علم القانون

الجزء الأول

محاضرة

د. ضرغام الدباغ

تحديد مفهوم القانون

القانون: هو مجموعة القواعد التي تطبق على الأشخاص في علاقاتهم الاجتماعية ويفرض عليهم احترامها ومراعاتها في سلوكهم بغية تحقيق النظام في المجتمع.

الحق: هو السلطة أو الإمكانية أو الامتياز الذي يمنحه القانون للشخص تمكيناً له من تحقيق مصلحة مشروعة يعترف له بها ويحميها.

يتضح من هذين التعريفين، أن القانون والحق يرتبطان ببعضهما فلا ينشأ حق إلا إذا أقرته القوانين، ويهدف القانون إلى تحديد الحقوق وبيان مداها وكيفية اكتسابها وانقضائها، والحق هو ثمرة القانون.

القاعدة القانونية:

تعتبر القاعدة القانونية الخلية الأساسية التي يتألف منها القانون بمعناه العام، ويمكننا أن عرفها بأنها خطاب موجه إلى الأشخاص في صيغة عامة لها قوة الإلزام.

- كخطاب موجه إلى الأشخاص: إما أن يتضمن أمراً لهم بالقيام بفعل معين، أو نهياً عن القيام به، أو مجرد إباحة هذا الفعل دون أمر به أو نهي عنه.
- لا يكفي أن يكون هناك خطاب موجه إلى الأشخاص، سواء كان أمراً أو ونهياً أو مجرد إباحة وترخيص، ليعتبر أن هالك قاعدة قانونية، بل يجب أن يكون هذا الخطاب أو القاعدة عامة ومجردة.
- ويقصد بذلك أن يكون للقاعدة القانونية مؤيد أو جزاء، بحيث يجبر الأشخاص على أتباعها ويفرض عليهم احترامها ولو بالقوة عند الاقتضاء.

صلة القانون بالحياة الاجتماعية:

إن بين القانون والحياة داخل المجتمع صلة وثيقة العرى وارتباط على جانب كبير من الأهمية والقوة، فالقانون لا يمكن أن ينشأ إلا حيث يكون هناك مجتمع يتولى تنظيمه وتحديد القواعد التي يجب أن تقوم عليها علاقات الأفراد فيه، كما لا يمكن أن يقوم مجتمع بالمعنى الصحيح بدون نظام صالح يبني عليه ويتولى القانون أمر تحديده وفرضه.

المذهب الفردى أو المذهب الحر:

يقوم هذا المذهب، الذي ساد في أواخر القرن الثامن عشر والقسم الأكبر من القرن التاسع عشر، على تقديس حرية الفرد تقديساً كاملاً واعتبارها حقاً أساسياً له، ومن

واجب المجتمع أن يبذل قصارى جهده للمحافظة عليها، ومن واجب القانون ألا يتدخل للحد منها إلا بالقدر الضروري جداً الذي لا غنى عنه، فالأصل أن يكون الإنسان حراً في شتى أعماله وشؤونه، أما القانون فليس من شأنه إلا أن يضع القواعد القانونية الضرورية لمنع الإنسان من طغيان حريته على حريات الآخرين.

المذهب الاشتراكي أو مذهب التدخل:

إن المذهب الفردي الحر على ما يتضمنه من مثل عليا ودعوة مخلصة إلى تقديس حرية الفرد واحترامها، قد بدا بسبب التطور الاجتماعي الأخير الذي ظهرت بوادره في منتصف القرن التاسع عشر، ولا يزال مستمراً حتى يومنا هذا، غير كاف لإقامة نظام صالح يؤمن العدل والطمأنينة والاستقرار لجميع المواطنين في المجتمع، وعلى هذا قامت النظريات الاشتراكية الحديثة تدعو الدولة إلى التدخل في شؤون الأفراد لحماية الضعفاء من تسلط الأقوياء وسيطرتهم.

القواعد الناهية (الآمرة):

فهي التي تهدف إلى حماية مصالح المجتمع الأساسية، لذلك لا يسمح للأفراد باستبعاد أحكامها وتبنى أحكام غيرها فيما يجرونه من عقود أو تصرفات قانونية

القواعد التكميلية أو المفسرة:

وهي لا تهدف إلى حماية مصالح المجتمع الأساسية، وإنما تتعلق مباشرة بمصالح الأفراد، لذلك يسمح لهؤلاء الأفراد استبعاد أحكامها إن شاءوا والأخذ بأحكام غيرها يختارونها لأنفسهم لأنهم أولى بتقدير مصالحهم.

القوة الإلزامية للقواعد التكميلية أو المفسرة:

علينا أن لا نتوهم أن هناك تعرضاً بين مفهوم القاعدة القانونية، أو التكميلية المفسرة، حيث يجب أن تتوفر في القاعدة القانونية القوة الإلزامية، في النتيجة قواعد قانونية أي كان صنفها آمرة أو تكميلية وهي قواعد مؤيدة بقوة الدولة.

مفهوم النظام العام:

القواعد القانونية الأمرة يطلق عليها أيضاً اسم القواعد المتعلقة بالنظام العام، فهي آمرة لا يجوز مخالفتها أو الخروج عليها لأن المساس بها مساساً في الوقت نفسه بهذا النظام العام الذي تسعى إلى تحقيقه وحمايته، فما الذي يقصد بهذا المفهوم؟

- 1. حماية الفرد وكل ما يتصل بحياته وسلامته.
- 2. حماية الدولة ومؤسساتها القانونية ونظام الحكم فيها.
 - 3. حماية العائلة وإقامتها على أساس سليم.
 - 4. حماية الأخلاق والآداب العامة.
 - 5. حماية بعض المصالح الاقتصادية والاجتماعية.

مقارنة القانون والأخلاق:

ليست قواعد القانون وحدها هي التي تنظم علاقات الناس في المجتمع وتحدد لهم سبيل سيرهم وسلوكهم، بل تقوم إلى جانبها قواعد أخرى تلعب دوراً كبيراً في هذا الشأن يكاد لا يقل عن دور القواعد القانونية أهمية وأثراً، وفي مقدمة هذه القواعد تأتى قواعد الأخلاق.

اختلاف القانون والأخلاق من حيث النطاق:

نطاق القانون هو أقل سعة من نطاق الأخلاق، فالقانون يهتم فقط بقسم من أعمال الإنسان وتصرفاته، وليس بها كلها وهذا القسم يتضمن التصرفات التي تدخل في نطاق سلوكه الاجتماعي وتتصل بعلاقاته مع غيره من أفراد المجتمع، بينما تشمل قواعد الأخلاق هذا النوع من تصرفات الإنسان، وتشمل أيضاً تصرفاته الخاصة التي تدخل في نطاق سلوكه الفردي حتى ولو لم يكن لها من أثر على علاقاته بالآخرين.

اختلاف القانون من حيث الشدة:

هناك منطقة مشتركة بين القانون والأخلاق، وهي التي تتعلق بتصرفات الإنسان ذات الصلة بحياته الاجتماعية وعلاقته بالأفراد الآخرين في المجتمع، لكن القواعد القانونية تختلف بعض الأحيان عن القواعد الأخلاقية في هذا المجال، وتكون أقل شدة منها وأكثر تساهلاً بسبب مقتضيات المصلحة والضرورة.

اختلاف القانون والأخلاق من حيث المؤيد أو الجزاء:

تتميز القواعد القانونية بأنها مؤيدة من قبل الدولة التي تستطيع فرضها عند الضرورة، أما القواعد الأخلاقية فإن الذي يفرضها هو ضمير الإنسان ووجدانه، أو الضمير العام في المجتمع دوم تدخل من الدولة.

أسس القانون:

لا توجد القوانين بصورة اعتباطية، بل هي تستند إلى أسس تبنى عليها وتخضع إلى عوامل ومؤثرات، وأهم تلك الاتجاهات:

* المذاهب الشكلية * مدرسة القانون الطبيعي * المدرسة التاريخية * مذهب التضامن الاجتماعي * مذهب العلم والصياغة

المذاهب الشكلية:

تجمع بين هذه المذاهب أنها لا تحاول البحث عن الأسس الخفية التي يقوم عليها القانون والعوامل العميقة التي تؤثر في وجوده، بل هي تكتفي بأن تنظر إلى القانون بوجه الظاهر كمجموعة من القواعد التي تقرها سلطة الدولة وتعالجها على هذا الأساس دون التغلغل وراء القواعد للبحث في الأسباب والعوامل التي أدت إلى

نشوءها على النحو الذي نشأت عليه والأسس التي تبنى عليها، وتتضمن المذاهب الشكلية نصيباً من الصحة، ولكنها في نفس الوقت يمكن أن تعتبر خطوة نوعاً ما من جهة وغير كافية لتفسير أسس القانون من جهة ثانية.

مدرسة القانون الطبيعى:

هي من أهم النظريات التي وجدت للبحث في أساس القانون، وقد لعبت و لا تزال، دوراً مهماً في تاريخ الفكر القانوني، عرفت منذ عهود اليونان والرومان، وتطورت في القرون الوسطى، ونلخص نظرية القانون الطبيعي في النقاط التالية:

- 1. تعتقد هذه النظرية إلى جانب القواعد القانونية الوضعية قواعد مثالية عادلة تسمو على القواعد الوضعية تفرضها طبيعة الأشياء نفسها
 - 2. يدل على هذه القواعد ويكشفها لنا العقل السليم.
- 3. تتميز هذه القواعد بأنها مطلقة ثابتة ى تتغير ولا تزول وهي عامة لجميع الشعوب والأزمنة.
- 4. إن هذه هي التي يجب أن تفرض نفسها، وأن تهيمن على القواعد القانونية الوضعية، كما هي الأساس التي يجب أن تستند إليها القوانين الوضعية.

ونظرية القانون الطبيعي هي نظرية ذات طابع إنساني أو مثالي، وقد ساعدت كثيراً حين نشأتها على مقاومة الطغيان والاستبداد، وإذا كانت المذاهب الشكلية ترى أن القانون هو مشيئة الهيئة الحاكمة، فإن نظرية القانون الطبيعي تعتبر أن هناك مبادئ وقواعد عادلة تفرضها طبيعة الأشياء ويكشفها العقل السليم ولا تتغير في الزمان والمكان.

المدرسة التاريخية:

اشتهرت هذه النظرية بصورة رئيسية في مطلع القرن التاسع عشر، وهي تعتبر بمثابة رد فعل لنظرية القانون الطبيعي التي تبنتها الثورة الفرنسية ولحركة التشريع الواسعة التي أخذت بالتزايد والانتشار منذ مطلع ذلك القرن.

وتتضمن النظرية التاريخية جانباً كبيراً من الصحة من حيث أنها تبين أثر المجتمع في تكوين النظم القانونية وتطورها ومدى اختلاف هذه النظم باختلاف الأزمنة والشعوب، إلا أن بعض الانتقادات قد وجهت إليها منها، اعتبار النظرية التاريخية أن نشأة النظم القانونية تتم بصورة عفوية، وأن القواعد القانونية يجب أن تنشأ بفعل المجتمع المباشر وتبعاً لتطوره، وأن العرف هو خير مصدر لهذه القواعد، كما أن النظرية التاريخية تؤكد أن لكل أمة نظامها القانوني الذي يخضع لمؤثراتها الداخلية.

مذهب التضامن الاجتماعى:

وهي مدرسة حاولت أن تتبنى في دراسة العلوم الاجتماعية، ومنها القانون، الطريقة العلمية المتبعة في دراسة العلوم الطبيعية القائمة على المشاهدة والاستقراء. وقد أظهرت هذه النظرية أهمية اللجوء إلى الطريقة العلمية في دراسة الوقائع والظواهر

القانونية والكشف عن أسباب نشوئها وتطورها، كما جعلت من فكرة التضامن الاجتماعي الغاية الأساسية التي يجب أن تستند إليها القواعد القانونية الوضعية. وجهت الانتقادات إلى هذه النظرية، ومنها: أن الاقتصار على الطريقة العلمية في الكشف على الظواهر القانونية ينطوي على بعض المغالاة والقصور، وأن الطريقة العلمية بالرغم من صحتها، هي ليست كل شيء كما تدل الوقائع الاجتماعية، يرى بعض المنتقدون أن استجلاء شعور الأفراد في المجتمع هي غير ثابتة ولا متميزة.

مذهب العلم والصناعة:

باعتبار أن علم القانون بطبيعته علم معقد لذلك يدلنا التحليل الدقيق على أنه يقوم على عنصرين رئيسيين: عنصر العلم، وعنصر الصياغة، أما عنصر العلم فهو الذي يقدم لنا الحقائق التي تصلح أن تكون أساساً لاختيار القواعد القانونية الملائمة، وأما عنصر الصياغة فهو الذي يتيح لنا أن نصوغ هذه القواعد القانونية بشكل معين يجعلها صالحة للتطبيق العملى. وهناك أربعة حقائق أساسية في هذا المجال:

- 1. الحقائق الواقعية: وتتضمن الظروف الطبيعية المادية والمعنوية المحيطة بنا.
- 2. الحقائق التاريخية: تتضمن التطورات المختلفة التي مرت بها القواعد والمؤسسات القانونية.
 - 3. الحقائق العقلية: وهي المبادئ التي يوحي بها العقل ويدل على صحتها.
- 4. الحقائق المثالية: وهي تتضمن الأهداف التي يطمح إليها كل مجتمع من المجتمعات ويعمل على تحقيقها.

أقسام القانون:

يقسم القانون إلى زمرتين رئيسيتين وهما: زمرة القانون العام وزمرة القانون الخاص.

القانون العام والقانون الخاص:

يختلف القانون العام عن الخاص من حيث العلاقات التي ينظمها، فالقانون العام ينظم العلاقات التي ينظم الدولة وأجهزة الحكم ينظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها، فهو ينظم كيان الدولة وأجهزة الحكم وعلاقاتها مع الدول الأخرى، ومع الأفراد.

أما القانون الخاص، فينظم العلاقات التي لا تكون الدولة بصفتها صاحبة السيادة طرفاً فيها، فهو ينظم العلاقات بين الأفراد، وأحياناً علاقاتهم مع الدولة، حين ترضى الدولة بالتنازل عن امتيازاتها وتضع نفسها بمنزلة الأفراد.

والتقسيم هو شأن قديم العهد منذ العهد الروماني حيث اعتبروا أن العام كل ما يتعلق بالشأن العام والخاص هو كل ما يتعلق بالشأن الخاص، ولكن هناك ثمة معايير:

- 1. المعيار المالي: أي أن القواعد المنظمة للعلاقات ذات الصفة المالية أو المتعلقة بالشؤون المالية هي من القانون الخاص.
- المصلحة العامة والمصلحة الخاصة: ذلك أن ما يميز العام عن الخاص هو الهدف الذي تجري إليه أي قاعدة.

3. صفة أطراف العلاقة القانونية: إذا كانت الدولة أحد أطراف تلك العلاقة اعتبرت من القانون العام، وإذا لم تكن الدولة طرفاً أو أنها ممثلة كفرد اعتبرت من القانون الخاص.

التداخل والتأثير المتبادل بين القانون العام والخاص: لا يحدث التقسيم إلى عام وخاص في القواعد القانونية انفصالاً تاماً بين الزمرتين أو اختلاف في قواعدهما، بل هناك الكثير من التداخل والتأثيرات المتبادلة بينهما.

فروع القانون العام

ينقسم القانون العام إلى الفروع التالية:

- 1. القانون الدستوري.
- 2. القانون الإداري، ويلحق به القانون المالي.
- 3 القانون الجزائي، بما في ذلك أصول المحكمات الجزائية.
 - 4. القانون الدولي العام.

القانون الدستوري:

و هو يتضمن المبادئ والقواعد الأساسية التي تحدد الحقوق والواجبات العامة للمواطنين في الدولة (الحقوق والواجبات) ونظام الحكم، وتنظيم السلطات وعلاقتها ببعضها ومع الأفراد، ويسمى الدستور بالقانون الأساسي.

القانون الإداري (القانون المالي):

ويتضمن القواعد التي تنظم نشاط السلطة التنفيذية وأعمالها ومهامها وعلاقاتها بالأفراد، وتمارس السلطة التنفيذية نشاطها في الدولة عن طريق الإدارات العامة التابعة لها، فالقانون الإداري هو الذي ينظم عمل هذه الإدارات ويحدد علاقاتها فيما بينها ومع الأفراد

القانون المالي (التشريع المالي):

وهو يتضمن القواعد التي تحدد كيفية تنظيم الميزانية العامة في الدولة والموارد التي تتألف منها هذه الميزانية ووجوه الصرف التي تنفق فيها.

القانون الجزائي، وأصول المحاكمات الجزائية:

ويتضمن القانون الجزائي أو ما يعرف بقانون العقوبات، وهي تنظم سلطة الدولة في معاقبة المجرمين، ويبين الجرائم التي تستوجب العقوبة كما يبين حدود العقوبة بالنسبة لكل نوع من أنواع الجرائم. والقانون الجنائي قسمين: عام ويبحث في الجريمة وأنواعها (مخالفات جنح، جرائم) ويبحث عن عناصر الجريمة: القانوني

والمعنوي والمادي، أما الخاص فيبحث في أنواع الجرائم المختلفة كجرائم القتل والسرقة والخيانة والتزوير، وأنواع العقوبة لكل منها.

أما أصول المحاكمات الجزائية، فهو ملحق بالقانون الجزائي باعتبار أنه يتضمن القواعد التي تبين الأصول الواجب أتباعها فيما يتعلق بالتحقيق عن الجريمة ومحاكمة المتهم وطرق الطعن بالأحكام الجزائية الصادرة عن المحاكم وكيفية تنفيذها.

القانون الدولى العام:

ويتضمن القواعد التي تنظم علاقات الدول فيما بينها في حالات السلم والحرب والحياد، كما يشتمل أيضاً على القواعد المتعلقة بالمنظمات الدولية.

فروع القانون الخاص

وينقسم إلى عدة فروع:

القانون المدنى:

ويتضمن القانون المدني القواعد التي تنظم العلاقات بين الأفراد، إلا تلك التي تدخل في اختصاص فرع آخر من فروع القانون الخاص. ويعالج القانون المدني:

- القانون التجاري أو قانون العمل.
- 2. لا يختص القانون بفئة معينة كالتجار، بل يطبق على جميع المواطنين.
- 3. قواعد القانون المدني تعتبر القواعد العامة التي يرجع لها ويعمل بها عند عدم وجود قواعد خاصة في فروع القانون الأخرى.

القانون التجاري:

ويتضمن القانون التجاري القواعد التي تطبق بالنسبة للتجار وعلى الأعمال والأمور التجارية.

وينقسم القانون التجاري إلى قسمين:

- 1. القانون التجاري البري، ويتضمن ما يتعلق بالتجارة بوجه عام والتجار والمؤسسات التجارية.
- 2. القانون التجاري البحري، يبحث في السفن وملكيتها وعقود النقل والعمل البحرية والأخطار البحرية.

أصول المحكمات المدنية والتجارية:

ويتضمن القواعد التي تبين الإجراءات الواجب على المحاكم تطبيقها وعلى الأفراد أتباعها في الدعاوى التي يقيمها هؤلاء فيما يتعلق بأمورهم التجارية والمدنية وأصول تنفيذ الأحكام الصادرة بشأنها.

المحاكم التي يتألف منها القضاء:

- 1. محكمة النقض (التميز): وهي المرجع القضائي الأعلى، وتختص بالحرص على حسن تطبيق القانون.
 - 2. محكمة الاستئناف: تستأنف الأحكام الصادرة من محاكم البدائية.
 - 3. محاكم البدائية: تتولى الفصل في سائر المنازعات المدنية، وفي الجنح.
 - 4. محاكم الصلح: تتولى النظر في قضايا المنازعات المدنية البسيطة.

وهناك أيضاً المحاكم الشرعية والطائفية والمذهبية التي تختص في الأحوال الشخصية.

القانون الدولى الخاص:

ويتضمن القواعد التي تبين القضايا التي يكون فيها عنصر أجنبي، ما إذا كانت محاكم الدولة مختصة للنظر فيه أم لا، كما تحدد القانون الذي يجب تطبيقه عليه (ويدخل في نطاق القانون الدولي الخاص القواعد المتعلقة بالجنسية وبمركز الأجانب في الدولة)، وهناك بعض الفروع المستحدثة في نطاق القانون الخاص مثل: قانون العمل، والقانون الزراعي.

مصادر القانون:

هناك مصدرين للقانون: أولاً / المصدر المادي ثانياً / المصدر الرسمي

- المصدر المادي: هو المصدر الذي تستمد منع القاعدة القانونية مادتها أو موضوعها.
- المصدر الرسمي: هو المصدر الذي يوفر للقاعدة القانونية القوة الإلزامية أو صبغتها الرسمية.

وهناك مصدران رسميان للقانون لدى جميع الدول وهما:

- التشريع(ويطلق عليه اسم القانون أيضاً)
 - العرف

ويضاف في بعض البلدان كالبلدان العربية والإسلامية مصدران آخران وهما

- القواعد الدينية.
- ومبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة.

التشريع

وهي القواعد القانونية الصادرة عن السلطة التشريعية المختصة في نصوص مكتوبة ووفقاً لأصول معينة، وهو يعتبر من أهم مصادر التشريع وأوسعها انتشاراً، بل يذهب بعض الفقهاء إلى اعتباره المصدر الأوحد فما هي مزايا هذا المصدر ؟

- 1. سهولة سنه من قبل السلطات التشريعية وسهولة إلغائه.
- 2. سهولة معرفته والرجوع إليه وتحديد زمن ابتدائه وزواله إذ أنه يصدر في نصوص مكتوبة.
- 3. يساعد التشريع على حماية حريات الأفراد وحفظ حقوقهم، لأنه يوضح ما لهم وما عليهم من حقوق وواجبات.
- 4. يساعد التشريع على توحيد النظام القانوني في البلد الواحد ووضع قواعد قانونية تطبق على جميع المواطنين.

عوامل انتشار التشريع:

- 1. توطد سلطة الدولة وتمركزها مما أدى إلى تجمع الدولة في يدها سلطة التشريع وسن القواعد القانونية لكافة أرجاء البلاد
- 2. قيام سلطة مختصة تتولى أمر التشريع في النظم الديمقر اطية التي أخذت بمبدأ الفصل بين السلطات مما ساعد على انصر اف السلطة لسن التشريعات.
 - 3. انتشار نزعة تدخل الدولة الكثيف وتوليها تنظيم شؤون المجتمع والأفراد.

سن التشريع:

يقوم التشريع على عنصرين:

* أتباع مراحل معينة في تكونه

* صدوره عن سلطة مختصة بالتشريع

- صدوره عن سلطة مختصة: ويتفاوت هذا الأمر باختلاف النظم السياسية وأساليب سن القواعد القانونية، وتتم عادة من قبل دائرة تختص بالتشريع، تتولى سن القانون وعرضه على جهة الإقرار (مجلس الشعب) بعد عرض أسباب سن القانون والجهة التي أوحت بسنه، فبعد صياغة القانون، يعرض على مجلس الشعب المنتخب، وبعد إقراره يعرض على رئاسة البلاد (رئيس جمهورية ـ ملك) ليصدر المرسوم بتطبيقه.
- يمر التشريع بعدة مراحل هي: * الاقتراح أي الجهة التي اقترحت القانون. * الإقرار من قبل جهة الإقرار (مجلس الشعب). *الإصدار من الجهة التي تتولى إصداره بعد الإقرار (ملك ـ رئيس جمهورية). * النشر في الصحيفة اليومية للدولة ببين تاريخ نفاذ القانون.

التشريع والدستور والأنظمة:

إلى جانب التشريع كنص صادر عن الجهة التشريعية، هناك نوعان آخران من النصوص تتضمن مثل هذه القواعد القانونية وهما:

* الدستور *الأنظمة

الدستور هو أعلى هذه الأنظمة، ثم يليها التشريع (القانون)، ثم النظام

فالدستور: هو مجموعة القواعد القانونية الصادرة عن سلطة خاصة تسمى بالسلطة التأسيسية التي تتضمن النظام الأساسي للدولة والمبادئ العامة التي يقوم عليها أسلوب الحكم فيها.

والتشريع: مهمته تنظيم علاقات الدولة وأمور الأفراد العادية ضمن حدود الدستور ونطاقه.

والأنظمة: هي عبارة عن نصوص تصدر عن السلطة التنفيذية متضمنة القواعد التي تفصل أحكام التشريعات وتوضحها وتبين كيفية تنفيذها وتطبيقها.

رقابة القضاء لقانونية الأنظمة:

تعني رقابة القضاء على قانونية الأنظمة على دستوريتها وشرعيتها وهي بحسب أنظمة الدول، أن المحاكم لها أن لا تأخذ بنظام أو تشريع مخالف للدستور ودستورية التشريع، ويمكن الطعن فيها أمام القضاء، قد يكون قضاء إداري مختص، أو لدى المحكمة الدستورية العليا.

تفسير التشريع.

التشريع يتألف من قواعد عامة مجردة، على القضاة البحث في نص التشريع على الحال الذي يراد تطبيقه عليه، لذلك هناك أنواع عديدة من التفسير: التشريعي، القضائي، الفقهي، الإداري، أما ضرورة التفسير فهي: الخطأ المادي، والغموض، النقص أو التعارض.

التفسير التشريعي:

وهو بإصدار المشرع الذي سن التشريع، تشريعاً آخر يفسره ويزيل الغموض عنه، أو يصححه.

التفسير القضائي:

وهو أكثرها شيوعاً، وذلك بأن تصدر المحكمة المختصة (الدستورية العليا مثلاً) ما يوضح التشريع ويجعله قابلاً للتطبيق.

التفسير الفقهي:

وهو الذي يصدر عن فقهاء وذوي اختصاص في القانون، ويغلب عليه الطابع النظري.

التفسير الإداري:

ويتمثل عادة في البلاغات والتعليمات التي تصدرها الإدارات العامة المختصة إلى موظفيها لتفسير أحكام التشريعات، ولا يلزم هذا التفسير إلا الموظفين وحدهم، ولكنه لا يلزم القضاة.

الخطأ المادى:

ويعني أن كان النص يتضمن خطأ فادحاً في اللفظ أو العبارة بحيث لا بد من التصحيح.

الغموض والإبهام:

يعتبر النص غامضاً أو مبهماً، ذلك يستحق التفسير والتوضيح.

التناقض والتعارض:

تكون هناك حالة تناقض أو تعارض بين نصين يختلف الحكم عليه تماماً بين حكم يستتج من الآخر، لذلك لا بد من تصحيح الخلل.

مدارس التفسير:

هناك مدارس عديدة في كيفية التفسير وطرقه والمبادئ الواجب التركيز عليها، وأهم هذه المدارس:

- 1. المدرسة التقليدية: وهي أقدم المدراس (القرن التاسع عشر) وتقوم على التقيد بنصوص التشريع تقيداً تاماً وعدم الخروج عنه مطلقاً، وعلى القاضي أن يستمد أحكامه من نصوص التشريع، والبحث في نية المشرع، وفي الزمن الذي أصدره، واستنباط حكمه من هذه المعطيات.
- 2. المدرسة التاريخية: وهي تقوم على فكرة ضرورة تفسير التشريع تفسيراً جريئاً واسعاً، فلا تتبع دوماً إرادة المشرع نفسه الذي صدر عنه، بل تراعي ضرورات المجتمع والتطور الحالي، وأن لا تجمد عند إرادة واضعها والزمن الذي وضع فيه
- 3. المدرسة العلمية: حاول مؤسسوا هذه المدرسة أن يوفقوا بين المدرستين الأولى والثانية وأن ينشؤا مدرسة قائمة على أساس علمي.

طرق التفسير ووسائله:

كيف يقوم القاضي بتفسير التشريع ؟ وقبل كل شيئ أن الواضح الصريح لا مجال لتفسيره، ولابد من تطبيقه بحذافيره، وفق القاعدة الفقهية: لا اجتهاد في موضع النص. ولكن إذا لزم النص تفسيراً لا بد منه فيستخدم القاضي طرق التفسير الداخلية وطرق التفسير الخارجية. طرق التفسير الداخلية:

1. الاستنتاج بطريقة القياس: يلجأ إليه لتفسير ما لم ينص عليها التشريع، بنص وارد في التشريع للشبه الشديد بينهما، أو لأشتر اكهما في العلة.

- 2. الاستنتاج من باب أولى: ويلجأ إليه لتطبيق حكم وارد بشأن حالة معينة على حالة أخرى لم ترد في نص التشريع، ليس بسبب التشابه والاشتراك في العلة، بل لانهما أكثر توافراً في الحالة الثانية من الأولى، مثل قوله تعالى ولا تقل لهما أف ولا تنهر هما" ومن باب أولى ألا يضربهما أيضاً.
- 3 الاستنتاج بمفهوم المخالفة: يلجأ إليه لتطبيق عكس الحكم الوارد بشأن حالة معينة على حالة أخرى لم ينص عليها التشريع، لأن هذه الحالة الثانية تختلف كل الاختلاف عن الأولى بحيث تعتبر معاكسة لها تماماً.

طرق التفسير الخارجية:

وهي مجموعة الأدلة والوثائق التي يستعين بها القاضي على تفسير النص التشريعي وبيان معناه ومن أهم الطرق الخارجية: حكمة التشريع وغايته، والأعمال التحضيرية، المصادر أو السوابق التاريخية

- 1. حكمة التشريع وغايته: حينما يضع المشرع نصاً من النصوص لا يفعل ذلك بصورة عفوية واعتباطية، بل هو يختار النص سعياً وراء غاية يحرص عليها ولحكمة يراها، لذلك معرفة غاية النص التشريعي والحكمة التي يتضمنها تساعد على فك غموض النص واستنتاج الحكم الصحيح.
- 2. الأعمال التحضيرية: وتشمل جميع الأعمال التي سبقت صدور التشريع عن السلطة التشريعية أو رافقته، فالتشريع يمر بعدة مراحل يناقش فيها وتدرس نصوصه، ومن شأن هذه الدراسات والمناقشات أن تزيد من جلاءه ووضوحه.
- 3. المصادر أو السوابق التاريخية:ويقصد بها المصادر التي استعان بها المشرع واستمد أحكامه، فالتشريعات لدول أخرى تعد مصادر لتشريعات دولة أخرى، كما أن الشريعة الإسلامية هي مصدر للتشريعات المعمول بها كتشريعات الأحوال الشخصية.

أسئلة

- 1. ما هو القانون، وما هي القواعد القانونية، قدم تعريفات مقتضبة.
- 2. ماهو القانون العام ومالفرق بينه وبين القانون الخاص، عدد فروع كل منهما.
 - 3. تحدث عن مصادر القانون.
 - 4. تحدث عن التشريع، وتحدث عن الدستور والتشريع والنظام.
 - 5. تحدث عن مدارس التفسير المختلفة وركز على طرق التفسير الداخلية.

المدخل إلى علم القانون

الجزء الثاني

محاضرة د. ضرغام الدباغ

المدخل إلى علم القانون

2

تطبيق التشريع من حيث الزمان والمكان، أو تنازع القوانين:

قد تصدر في فترات متعاقبة تشريعات ضمن حدود الدولة الواحدة يخالف بعضها أو يناقض البعض الآخر، ويحل اللاحق محل السابق، ومن المهم في هذه الحالة تحديد مدى إمكانية تطبيق كل من هذه التشريعات على الوقائع القانونية التي تحدث خلال تلك الفترات المتعاقبة، وهذا ما نعبر عنه بتطبيق التشريع من حيث الزمان.

وقد تحدث وقائع قانونية تجاوز في بعض عناصر ها حدود الدولة الواحدة وتمتد إلى دول متعددة، ومن المهم في هذه الحالة تحديد مدى إمكانية تطبيق كل من تشريعات هذه الدول المختلفة عليها، وهذا ما نعبر عنه بتطبيق التشريع من حيث المكان.

وفي كلتا الحالتين، يكون هناك تشريعان (أو أكثر) يتنازعان الواقعة أو القضية الواحدة، ويحاول كل منهما أن يشملها بحكمه، فإذا كان هذا التنازع بين تشريعات متعاقبة ضمن الدولة الواحدة، كان تنازعاً من حيث الزمان، أما إذا كان بين تشريعات دول متعددة فهو تنازع من حيث المكان.

والتنازع، سواء أكان من حيث الزمان أو المكان، لا يقع فقط بين التشريعات وحدها، وإنما يقع بين القواعد القانونية المختلفة أيا كان مصدرها، فمن حيث الزمان مثلاً قد يقع التنازع بين تشريع سابق وتشريع لاحق أو بين عرف سابق أو تشريع لاحق، ومن حيث المكان يقع التنازع بين القواعد القانونية المعمول بها في أحدى الدول من أي مصدر كانت، وبين القواعد القانونية لدولة أخرى. وإذا كنا قد تعرضنا لتنازع القوانين بصدد دراستنا للتشريع، فلأن التنازع بين التشريعات المختلفة في الزمان أو المكان هو أبرز وأوسع مظاهر هذا التنازع.

هناك مبدأ في تحديد نطاق التأثير لكل منهما:

المبدأ العام: أن التشريع يطبق منذ صدوره ونفاذه إلى حين إلغاؤه، وهو لا يسري على ما تم من أفعال وتصرفات قبل نفاذه، وهو لا يتناول في حكمه ما ينشأ من أفعال وتصرفات بعد زواله، التأثير والمفعول بين هاتين النقطتين: البداية والنهاية.

النظرية التقليدية:

المعيار الذي تتخذه هذه النظرية للتفريق بين الحالات التي يمتنع فيها تطبيق التشريع الجديد (تحقيقاً لمبدأ عدم رجعية القوانين) والحالات التي يجب فيها تطبيقه (تحقيقاً لمبدأ الأثر المباشر)، يقوم على التمييز بين ما نسميه بالحق المكتسب ومجرد الأمل.

النظرية الحديثة:

قادت الانتقادات إلى ظهور معيار آخر غير الحق المكتسب والأمل للتفريق بين الحالات التي يمتنع فيها تطبيق التشريع الجديد (لأن تطبيقه يخالف مبدأ عدم رجعية التشريع) والحالات التي يجب فيها تطبيقه (لأن هذا التطبيق لا يخالف مبدأ عدم رجعية التشريع، وإنما هو تحقيق وإعمال لمبدأ الأثر المباشر) ومنها صيغت النظرية الحديثة.

وتفرق هذه النظرية بين ما يسمى بطرق إنشاء أو زوال الوضع القانوني أو المركز القانوني من جهة ثانية. القانوني من جهة ثانية.

تطبيق التشريع من حيث المكان:

تفترض مسألة تطبيق التشريع من حيث المكان، وجود تنازع تشريعات مختلفة صادرة عن دول متعددة، فيكون من الواجب انتقاء أحد هذه التشريعات لتطبيقه على القضايا التي يراد الحكم فيها، وهذه المسألة يعود بحثها إلى علم القانون الدولي الخاص، وقد ظهر هناك مبدآن متناقضان لبيان كيفية تطبيق التشريعات ومدى شمولها من حيث المكان والأشخاص وهما: مبدأ إقليمية القوانين، ومبدأ شخصية القوانين.

مبدأ إقليمية القوانين:

تعتبر الدولة بحسب مبدأ إقليمية القوانين، هي صاحبة السلطان المطلق والسيادة التامة في حدود إقليمها، وعلى ذلك فجميع التشريعات الصادرة عن الدولة تطبق ضمن حدود الإقليم على الأشخاص الذين يقيمون فيه سواء كانوا مواطنين أم أجانب، ولكنها لا تطبق على الأقاليم الدول الأخرى احتراماً لسيادة تلك الدول الأخرى عليها.

مبدأ شخصية القوانين:

إن العنصر البارز في الدولة بحسب هذا المبدأ، هو مجموعة الأشخاص الذين ينتسبون إليها والذين تجمعهم روابط واحدة وعقلية وحضارة وعادات مشتركة، أما الإقليم فليس سوى المكان الذي يقيم عليه هؤلاء الأشخاص، وتضع الدولة القوانين للمواطنين وليس للإقليم، سواء كانوا يقيمون على أرضها، أو في أراضي دولة أخرى.

إلغاء التشريع (القانون):

الغاء التشريع يعني زواله وإنهاء العمل به، فالمشرع يستطيع أن يسن ما يراه من القوانين والتشريعات، فبوسعه أيضاً الغاؤها عندما يرى أنها لم تعد مفيدة.

وقد يلغى التشريع دون أن يعقبه تشريع جديد لأن الحال لم يعد أو أن يستبدل بتشريع جديد يتلافى أخطاء التشريع القديم، وقد يكون الإلغاء تاماً، أي يلغي القانون كله، أو يلغي بعض فقراته وأحكامه

السلطة التي تملك حق إلغاء التشريع:

يلغى التشريع من قبل نفس السلطة التي أصدرت التشريع السابق، أو سلطة أعلى منها. وهناك نوعان من الإلغاء: الإلغاء الصريح، والإلغاء الضمني.

الإلغاء الصريح:

يكون الإلغاء صريحاً حين يتضمن التشريع الجديد نصاً بالغاء التشريع السابق، أو بالغاء بعض مواده، و هو أبسط أنواع الإلغاء وأكثرها وضوحاً واستعمالاً.

الإلغاء الضمني:

يقع الإلغاء الضّمني في أحدى الحالتين التي أشار إليها القانون المدني:

- أن يشتمل التشريع اللاحق على نص يتعارض مع نص التشريع القديم.
- أن ينظم التشريع اللاحق من جديد الموضوع الذي سبق أن قرر قواعده التشريع القديم.

مكانة العرف بالنسبة لبقية المصادر:

قواعد درج الناس على أتباعها في أمورهم ومعاملاتهم، ويعتبرونها ملزمة كالقانون، والعرف هو أحد المصادر الأساسية للقانون، إلى جانب التشريع، ومبادئ الشريعة الإسلامية، والعرف بصورة عامة هو من أقدم مصادر القانون تاريخياً. ومن أولى مزاياه أنه انبثق من المجتمع نفسه وبذلك فهو يلائم رغباته وحاجاته، ويسهل الخضوع إليه.

ولكن للعرف مساوئه ومنها:

- 1. بطء انتشاره وصعوبة تغيره.
- 2. صعوبة معرفة وتحديد تأريخه، حيث لا نصوص مكتوبة في الأعراف.
 - 3. اختلاف الأعراف حتى في الدولة الواحدة، بين مجتمعات المناطق.

وللعرف عنصران، مادي ومعنوي، فالعنصر المادي هو وجود العادة في التعامل بين الناس، أما العنصر المعنوي، فهو شعور الناس بأن هذه العادة والتعامل ملزم لهم من الوجهة القانونية.

شروط العنصر المادى للعرف:

- 1. أن تطبقها فئة كبيرة من الناس، وليس بالضرورة أن تكون شاملة.
- 2. أن تكون العادة قديمة واستقرت بين الناس وليست أمراً عارضاً.

3. أن تكون العادة ثابتة ومستقرة.

أما العنصر المعنوي:

لكي تعتبر العادة عرفاً، لا بد أن يتوفر لها جانبها المعنوي، وهو شعور الناس بأنها ملزمة لهم.

من أين يستمد العرف قوته ؟

- 1. باعتباره صادر عن الأمة نفسها مباشرة.
- 2. من إرادة المشرع الصريحة أو الضمنية.

التوافق والتعارض بين العرف والتشريع:

يتفق التشريع مع العرف إذا استمد المشرع من العرف الأعراف السائدة التي تثبت صلاحيتها، وعندما لا يستطيع التشريع أن يتضمن المسائل التفصيلية فتترك للعرف السائد.

وقد يتعارض العرف مع التشريع فتلك حالات تفصيلية ينظر بكل واحدة منها، فيؤخذ بالعرف حيناً وبالتشريع حيناً آخر.

الشريعة الدينية والقانون:

تحدد الأديان ثلاث أنواع من الواجبات المترتبة على الإنسان: واجبه نحو ربه، واجبه نحو مجتمعه، وواجبات الإنسان حيال مجتمعه.

هناك قواعد قانونية تتضمنها الديانة المسيحية، ولكن هذه القواعد لم تعرفها المسيحية منذ نشأتها الأولى، إنما هي من وضع رجال الكنيسة ولهذا يطلق عليها القانون الكنسى.

والإسلام ينطوي على قواعد اجتماعية وقانونية شاملة ونظام حكم إلى جانب العبادة والفضيلة.

مراحل التطور التاريخي للشريعة:

- عصر الرسول: كان الرسول(ص) يتولى بنفسه أمور الدولة الإسلامية، الدينية والدنيوية.
- عصر التوسع والازدهار: وهو يمتد خلال القرون الأولى للإسلام وحتى القرن الخامس للهجرة، نشطت فيه الحركة الفقهية.
- عصر الركود والجمود: ويبدأ من سقوط دولة الخلافة، وفي هذا العصر أشتد التقيد بالمذاهب والتعصب لها، وضعفت الحركة الفقهية والفكرية.
 - العصر العثماني: وهو يعتبر امتداد للعصر السابق مع بروز ظاهرتان هما: 1. محاولات تقنين الفقه الإسلامي على الأسلوب الحديث.

2. محاولة وضع تشريعات حديثة مستمدة من التشريعات الأجنبية.

القانون الطبيعي وقواعد العدالة:

تقول مدرسة القانون الطبيعي بوجود مبادئ وقواعد قانونية مثالية ثابتة تفرضها طبيعة الأشياء ويكتشفها المنطق والعقل السليم وهي التي يجب أن تبنى عليها القوانين الوضعية، كما أن مدرسة القانون الطبيعي تعتبر فكرة وجود قانون طبيعي هي وحدها الثابتة، ولكن قواعد هذا القانون يمكن أن تتغير، وبذلك تندمج فكرة القانون الطبيعي مع فكرة العدالة نفسها.

ويمكن النظر إلى القانون الطبيعي باعتبارين أثنين: كأساس فلسفي تبنى عليه القواعد القانونية الوضعية من جهة، وكمصدر من مصادر هذه القواعد من جهة ثانية.

الاجتهاد القضائى والفقه:

إلى جانب المصادر الرسمية للقواعد القانونية: التشريع والعرف ومبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة، هناك مصدران آخران، يمثل بمثابة مصدرين تفسيريين وهما: الاجتهاد القضائي والفقه

الاجتهاد القضائي:

الاجتهاد بصورة عامة هو عمل من أعمال الرأي، أو بذل الجهد العقلي للتعرف إلى الحكم، وإذا كان هذا الاجتهاد يمارس من قبل الفقهاء، فهو اجتهاد فقهي، وإذا كان يمارس من قبل القضاء فهو اجتهاد قضائي.

فالاجتهاد القضائي هو الذي يفسر التشريع ويحدد معناه، وهو يؤدي من خلال تفسيره لنصوص التشريع إلى التوسع في تطبيقه، بل وإلى تعديل معناه الأصلي أحياناً بحيث يصبح أكثر ملائمة لظروف البيئة وتطور المجتمع.

الفقه:

يختلف الفقه عن الاجتهاد القضائي في أنه لا يصدر عن هيئات رسمية هي المحاكم، بل هو لا يعدو أن يكون مجرد آراء شخصية تصدر عن رجال القانون. لذلك فإن الفقه من وجهة رسمية، أقل أهمية من الاجتهاد القضائي، فالفقه لا يستطيع مهما بلغ من المكانة والأهمية، أن يؤثر شيئاً في النظام القانوني المطبق في بلد من

البلدان ما لم يأخذ به المشرع أو يتبناه القضاء.

الحق:

لكل فرد في المجتمع مصالحه التي يسعى إلى تحقيقها، وقد تتعارض مصالح الفرد مع مصالح غيره من الأفراد، فينتج عن التصادم خلل في المجتمع، لذلك فالحق هو هذه السلطة أو القدرة التي يمنحها القانون لشخص من الأشخاص تحقيقاً لمصلحة مشروعة يعترف له بها القانون ويحميها.

وقد عرف بعض الفقهاء الحق بأنه: سلطة أو قدرة إرادية يتسلط بها الشخص على أعمال الغير بموافقة السلطات العامة ومساعدتها. فالحقوق تتولد في الواقع عن القانون، ولا ينشأ حق بلا قاعدة قانونية، فالقانون هو الذي ينظم وينشئ الحقوق.

عدم مسؤولية الشخص مبدئياً عن استعماله لحقه:

رأينا أن الحق هو عبارة عن سلطة يمنحها القانون تحقيقاً لمصلحة مشروعة وهذه السلطة تنظمها قواعد القانون وتحدد مضمونها ومداها.

ويستطيع صاحب الحق أن يستعمل هذه السلطة الممنوحة بالشكل الذي يروق له وأن يمارسها كما يشاء دون أن يكون مسئولا عما ينجم عنها من ضرر للآخرين طالما أنه لا يتعدى حدودها التى رسمها القانون.

وجوب عدم التعسف في استعمال الحق:

بالإضافة إلى الحدود والقيود التي يرسمها القانون للحقوق، هناك قيداً عاماً تخضع لم هذه الحقوق جميعاً ويتوجب على أصحابها مراعاته واحترامه بما يخلو من الإساءة والتعسف.

والتعسف في استخدام الحق هو خروج عن القيد العام وقيد الاستعمال المشروع. ومن هنا نتبين ما تعنيه عبارة نسبية الحق، فكل حق مهما بلغت سلطته، لا يمكن أن يكون حقاً مطلقاً يستخدمه دون قيد أو ضابط، بل هو حق نسبي مقيد بوجوب عدم التعسف في استعماله.

حالات التعسف التي نص عليها القانون المدنى:

يصبح صاحب الحق متعسفاً في استعماله في ثلاث حالات:

- 1. قصد الإضرار بالغير.
- 2. التفاوت الكبير بين مصلحة صاحب الحق والضرر الذي يصيب الغير.
 - تحقیق مصالح غیر مشروعة.

قصد الإضرار بالغير:

وهي أبرز حالات التعسف في استعمال الحق، وفيها يكون الشخص قد أستغل الحق الممنوح له لا لتحقيق مصلحته، التي منح هذا الحق لأجلها، ولكن ليلحق الضرر بالغير ويسيء إليه.

التفاوت الكبير بين المصلحة والضرر:

إذا كان استعمال الحق يؤدي إلى تحقيق مصلحة قليلة الأهمية لصاحبه ويسبب في نفس الوقت ضرراً للغير لا يتناسب البتة مع هذه المصلحة الناجمة عنه، فإن هذا الاستعمال يوصف بالتعسف ويستوجب مسؤولية صاحب الحق ولو لم تكن لديه نية الإضرار.

تحقيق مصالح غير مشروعة:

ويعتبر التعسف قائماً في هذه الحالة ليس بسبب الإضرار بالغير لدى صاحب الحق، أو بسبب التفاوت الكبير بين المصلحة التي يجنيها من استعماله لحقه ابتغاء تحقيق مصلحة غير مشروعة، بل أن يستفيد من حقه المشروع لتحقيق غايات غير مشروعة.

أنواع الحقوق:

الحقوق الخاصة والحقوق العامة:

الحقوق العامة هي السلطات التي تقررها قواعد القانون العام للدولة أو الأفراد، والحقوق الخاصة هي السلطات التي تقررها لهم قواعد القانون الخاص. ويدخل في زمرة الحقوق العامة نوعان من الحقوق يطلق عليهما الحقوق السياسية وحقوق الشخصية.

الحقوق السياسية:

هي الحقوق التي تمنح للشخص باعتباره عضواً في الدولة لتمكينه من الإسهام في حكم البلاد وإدارتها، كحق الانتخاب والترشيح أو تولى الوظائف العامة.

الحقوق الشخصية:

هي عبارة عن حقوق تتصل بالشخصية الإنسانية وتعتبر ضرورية لحماية الفرد ذاته، وحماية مقومات وجوده وتمكينه من العيش بصورة حرة كريمة، كحق الإنسان في الحياة والحرية، وتسمى أيضاً حقوق الإنسان.

حقوق الأسرة والحقوق المالية:

وتقسم إلى قسمين: حقوق الأسرة / والحقوق المالية.

حقوق الأسرة: هي عبارة عن سلطات تعترف بها قواعد الأحوال الشخصية وهي بعض من قواعد القانون الخاص، بسبب صلة القرابة أو الزواج أو المصاهرة وسلطة الأب على أو لاده والزوج على زوجته ضماناً للحقوق العائلية.

الحقوق المالية: هي سلطات تمنحها قواعد القانون الخاص الأخرى لأصحابها تمكيناً لهم من تحقيق مصالح تعود إليهم يمكن تقويمها بالمال، كحق المالك مثلاً والدائن والبائع.

وتقسم الحقوق المالية إلى قسمين رئيسيين: الحقوق العينية والحقوق الشخصية

الحقوق العينية:

هي سلطة مباشرة لشخص على شيء معين بالذات، يستطيع هذا الشخص ممارستها دون واسطة، والحقوق العينية الأصلية هي تلك التي يكون لها وجود مستقل بحيث لا ترتبط أو تتعلق بأي حق آخر وأهمها: حق الملكية وحق الانتفاع وحق الأرتفاق.

والحقوق العينية التبعية:

فهي التي لا يمكن أن توجد بصورة مستقلة، وإنما تتبع حقاً آخر ترتبط به وتكون ضامنة له، كحق الرهن.

الحق الشخصى:

هو سلطة مقررة لشخص تجاه آخر، تخول الأول، وهو صاحب الحق الشخصي أو الدائن أو الملتزم به، أن يجبر الثاني، وهو المكلف أو المدين أو الملتزم، على أن يقوم له بعمل أو يمتنع من أجله عن عمل.

المقارنة بين الحق العيني والحق الشخصي:

نفرق بين الحق العيني والحق الشخصي بثلاثة وجوه:

- 1. من حيث أطرافه: ويختلف الحق العيني عن الحق الشخصىي أن الحق العيني لا يوجد به سوى طرف واحد موجب، هو صاحب الحق، بينما لا بد من وجود طرفين بالنسبة للحق الشخصي أحدهما موجب وهو صاحب الحق أو الملتزم له، والآخر سالب هو الملتزم أو المكلف أو المدين.
- 2. من حيث المضمون: يتبين اختلاف الحق العيني عن الحق الشخصي من حيث المضمون من التعريف لكل منهما، إذ أن الحق العيني هو عبارة عن سلطة مباشرة لشخص على شيء معين بالذات، أما الحق الشخصي فعبارة عن سلطة مقررة لشخص تجاه شخص آخر موضوعها القيام بعمل أو الامتناع عن عمل.
- 3. من حيث الآثار والنتائج: يبدو الاختلاف بين الحق العيني والحق الشخصي من حيث الآثار والنتائج بصورة رئيسية في أن الحق العيني يخول صاحبه أمتيازين هامين لا يخولهما الحق الشخصي لصاحبه وهما: حق التتبع وحق الأولوية أو الرجحان.
- أ. حق التتبع: من مقتضاه أن يستطيع صاحب الحق العيني تتبع الشيء الذي يقع عليه حقة واللحاق به لاسترداده من أي يد وقع فيها نتيجة لسلطته المباشرة عليه، إذ يستطيع المالك أن يتتبع شيء أخذ منه غصباً، بينما لا يحق ذلك على صاحب الحق الشخصي لأن سلطته على الشيء غير مباشرة.

ب. حق الأولوية والرجحان: هو أن صاحب الحق العيني يستطيع أن يتقدم على غيره للحصول على حقه وهو يرجح على سائر الدائنين العاديين وهذه الأولوية التي يتمتع بها صاحب الحق العيني تبدو خاصة في الحقوق العينية التبعية، فالدائن الذي استحصل مثلاً على رهن من مدينه، يكون له حق عيني تبعي على المال المرهون وهو يرجح على سائر الدائنين الآخرين في استيفاء دينه من المال بسبب سلطته المباشرة.

الحق الأدبى أو المعنوي:

يعرف الحق الأدبي أو المعنوي، بأنه سلطة مخولة لشخص على نتاجه الفكري أو الأدبي أو الفني . الخ لتمكينه من الاحتفاظ بنسبة هذا الإنتاج إلى نفسه واحتكار المنفعة المالية التي تنتج عن استغلاله، كحق المؤلف على مؤلفه والمخترع على اختراعه والفنان على مبتكراته.

أركان الحق:

للحق ركنان أساسيان هما:

- الأطراف.
 - المحل.

ويضيف البعض ثلاثة أركان أخرى هي:

- المضمون.
 - السبب
- المؤيد أو الجزاء.

الأطراف:

هم الأشخاص سواء كانوا أشخاصاً معنويين أو اعتباريين، لأن الأشخاص هم أصحاب الحقوق وأربابها، وهم الذين تقع الواجبات على عاتقهم. وهم ايجابيون وسلبيون من حيث الحقوق للأول والواجبات على الثاني.

المحل:

محل الحق هو الشيء المادي أو المعنوي الذي يتعلق به هذا الحق سواء مباشرة كما في الحقوق المعنوية)، أو بصورة غير مباشرة كما في الحقوق الشخصية.

المضمون:

مضمون الحق هو السلطة التي يخولها هذا الحق لصاحبه، وتختلف هذه السلطة من حق إلى آخر، وهي سلطة استعمال الشيء واستغلاله والتصرف به.

السبب:

سبب الحق أو مصدره هو الواقعة القانونية التي تولد عنها هذا الحق وأدى إلى نشوءه.

المؤيد أو الجزاء:

هو الحماية التي يسبغها القانون على الحقوق لتمكين أصحابها من التمتع بها وممارستها، ومنع الغير من الاعتداء عليها.

ملاحظة

للراغبين في الاستزادة والاستطراد والأمثلة مراجعة مؤلف

الدكتور هشام القاسم

المدخل إلى علم القانون

1994/1993

الأسئلة

- 1. تحدث عن تنازع القوانين والتشريع، وعن مبادئه الأساسية. 2. تحدث عن مصادر التشريع، وركز على العرف والشريعة.
 - - 3 تحدث عن الاجتهاد القضائي والفقه
 - 4. ما هو الحق، وما هو التعسف في استخدام الحق.
 - ما هي أنواع الحقوق، تحدث عن الحقوق السياسية.

النظم السياسية

محاضرة

الدولة والحكومة

د. ضرغام الدباغ

النظم السياسية الدولة والحكومة

فكرة القانون:

باعتبار أن الإنسان كائن اجتماعي بطبعه، فهو يعيش في مجتمعات، ولكن الإنسان يميل بطبعه أيضاً إلى الفوضى وحب السيطرة التي تؤدي بالتالي إلى نتائج خطيرة، لذلك كان من الضروري إقامة التنظيمات الاجتماعية، التي تطور المجتمعات من جهة، وتحافظ على الأفراد وحقوقهم من جهة أخرى.

وبذلك فالقانون هو مجموعة القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية وتحكم سلوك الأفراد وعلاقاتهم في المجتمع وتقسر السلطة العامة الناس على أتباعها ولو بالقوة عند الاقتضاء.

وللقانون ثلاث خصائص:

- 1. بوصفه قاعدة تتميز بالعمومية والنظام بطبيعته.
- 2. تنظم هذه القاعدة (القانون) الروابط الاجتماعية.
- 3. يقترن القانون بجزاء دنيوي (وهي غير الجزاء الأخلاقي)توقعه السلطة العامة على من يخالف القانون.

أُولاً : تعريف الدولة وأركانها

السلطة في المجتمع وفكرة الدولة:

لا يمكن تصور مجتمع قائم دون نظام يسيطر على النشاطات التي يمارسها الأفراد، ويوجهها بما يرفع شأن المجتمع، وتقدم وعي الأفراد أوصل إلى ضرورة النظام الذي يأخذ بمصالح الناس ويبتعد عن الاستبداد والطغيان، وأن ذلك لا يمكن الوصول إليه إلا عبر الدولة.

فالدولة هي الممثل للسلطة، باقية وإن تغير الأفراد الحاكمين، فهي تبرير لظاهرة السلطة الاجتماعية في المجتمع ولكيفية استخدام السلطة، لذلك فهناك ارتباط وثيق بين فكرة القانون والسلطة السياسية والدولة.

الدولة:

هناك تعريفات كثيرة للدولة، متشابهة في معظمها، ومن أكثر ها وضوحاً تعريف الأستاذ ويسمان: بأنها التشخيص القانوني لأمة ما". ويعرفها الأستاذ العربي عبد الحميد متولي: بأنها عبارة عن ذلك الشخص المعنوي الذي يمثل قانوناً أمة تقطن أرضاً معينة والذي بيده السلطة العامة".

وبذلك فإن أركان الأساسية للدولة وهي تنحصر في ثلاثة:

- 1 جماعة بشرية "شعب"
- 2. إقليم، (مساحة الأرض، والمسطحات المائية والبحرية حوالي 12 كم من سواحلها، والأجواء الإقليمية).
- 3. هيئة حاكمة ذات سلطة على من يقيم في الإقليم (الشعب)، وقد تكون هذه السلطة أجنبية فيكون استقلال ذلك البلد ناقصاً، مما يؤثر على وضعها الدولي.

المعيار المميز للدولة:

ماذا يميز الدولة عن غيرها من الجماعات؟

- 1. السيادة: التي تمثلها وتحددها القوانين الداخلية والدولية، وما بحوزتها من قوى قهر في مواجهة الأفراد داخل إقليمها، ولا تستمد سيادتها من سلطة أخرى، واحترامها للقانون الدولي.
- 2. شخصية الدولة: للدولة شخصية معنوية بحسب معظم الفقهاء، واعتبرت ركناً من أركانها، شخصاً معنوياً يستأثر بالسلطة ولا يستخدمه إلا لصالح الشخص المعنوي (الدولة)، وهي وجود متجدد ولكنه دائم، وقد ترتب على هذا المفهوم:
- تبقى المعاهدات نافذة المفعول مهما تغير شكل الدولة أو تغير ممثلوها.
 - استمرار نفاذ الالتزامات المالية.
 - استمرار سريان القوانين.
 - استمرار حقوق الدولة إن تغير نظام الحكم.

3. التمييز بين الدولة والأمة: إذا كنا قد عرفنا الدولة، فالأمة هي جماعة يربط بين أفرادها الرغبة في العيش المشترك نتيجة لوجود روابط كثيرة مشتركة، وباستقرارها معاً في بقعة مشتركة تتوثق الصلات وتخلق المصالح المشتركة سياسياً وثقافياً واقتصادياً.

نظريات في الأمة:

تتفاوت أراء الفقهاء في مكونات الأمة، فيذهب بعضهم إلى القول أن اللغة ليست عاملاً ضرورياً، وقد توجد أمة تتحدث عدة لغات، وتوجد أمم مقسمة إلى عدة

كيانات سياسية، فيما يذهب بعض الفقهاء إلى القول أن اللغة هي العنصر الأساسي في وجود الأمم، بل هي العنصر الجوهري في نشوء الأمم.

النظرية الماركسية في الأمة:

ويعتقد مفكروا هذا النظرية، أن المصالح الاقتصادية هي القوى الموجهة والمحركة للحياة الاجتماعية والسياسية، لذا فإن وحدة المصالح الاقتصادية هي الأساس الأول في تكوين الأمم.

الدين كإحدى المقومات الأساسية للأمة:

يمثل الدين أحدى العوامل الجامعة لأمة ما، ولكنه لا يمنع من قيام تناقضات بين شعوب من دين واحد، لذلك يستبعد كثير من الفقهاء أن يكون الدين من بين العناصر الأساسية لوجود الأمم.

الرقعة الجغرافية:

قد تتعرض الرقعة الجغرافية للتقلص أو بالعكس للتمدد، لذلك فالرقعة الجغرافية الثابتة ليس بالأمر النهائي، ولكن الجغرافيا عامل مهم في تكوين وعي وإحساس مشترك، وبالإضافة إلى سائر العوامل الأخرى، فالأمة هي أيضاً أحساس بالوحدة النفسية.

ثانياً : أصل نشأة الدول

مذاهب في أصل الدولة:

- 1. المذاهب الثيوقراطية: وهي ترد نشأة الدولة ومصدر السلطة إلى الله، منها نظرية الحق الإلهي، أو نظرية التفويض الإلهي أن نظرية العناية الإلهية، أن الله خالق لكل شيء، وهو الذي يختار الملوك لحكم الشعوب، وعلى الأفراد طاعتهم والانصياع لأوامرهم.
- 2. مذاهب ديمقر اطية: وهي ترجع نشأة الدولة ومصدر السلطة إلى الإرادة العامة للأمة ومنها نظرية العقد الاجتماعي، وتنسب هذه النظرية للمفكر الفرنسي جان جاك روسو، وفحوى هذه النظرية: أن اصل الدولة يرجع إلى الإرادة المشتركة لأفراد الجماعة، الذين اجتمعوا واتفقوا على أنشاء مجتمع سياسي يخضع لسلطة عليا، أي الدولة، وبهذا المعنى فإن الدولة وجدت نتيجة عد أبرمته الجماعة.
- 3. مذاهب اجتماعية: وهي تفسر نشأة الدول بفكرة القوة والغلبة أو بفكرة تطور الأسرة. والمفكر الأبرز في هذا المذهب هو المفكر الألماني أوبنهايمر،

والفرنسي شارل بيدان، وملخصها: أن الدولة قد نشأت عن طريق القوة والعنف، فالدولة كانت في مراحلها الأولى عبارة عن نظام اجتماعي معين فرضه شخص أو فريق على بقية الأفراد مستخدمين القوة والإكراه للوصول إلى هذه الغاية، بيد أن لا يمكن اعتبار تفسير هذا المذهب يتفق في جميع الأحوال والمراحل، إذ يندر أن تكون القوة وحدها العامل في تأسيس الدول.

- 4. مذاهب تاريخية: وهي تفسر نشأة الدولة بمجموعة من العوامل تتلاقى وتتفاعل على مر الزمن، ومن ثمرة هذا التفاعل تتكون الدولة. ويرجع أنصار هذا المذهب نشأة الدولة إلى الأسرة وتطورها، والإشارة إلى ما بين الدولة والأسرة من تشابه، فالروح القومية التي تربط وتجمع بين أفراد الدولة الواحدة تشبه الروح العائلية التي تجمع بين أفراد الأسرة الواحدة، كما يبدو سلطان الأب في العائلة مشابه لسلطة الحاكم في الدولة.
- 5. نظرية التطور التاريخي: ويعتقد أنصار هذا المدهب أن نشأة الدولة لا يمكن تفسيرها على أساس نظرية واحدة من النظريات السابقة، إنما ترجع نشأة الدولة إلى تطورات اجتماعية طويلة وعوامل متعددة مختلفة، كما لا يمكن تحديد نشوئها بتاريخ معين(كما تعتقد نظرية العقد الاجتماعي) كما ليس صحيحاً أنها تعود إلى القوة والغلبة وحدها، بل هي نتيجة تطور استغرق زمناً طويلاً ونتيجة لمحصلة من العوامل.

أراء لبعض المفكرين في نشأة الدول:

- أرسطو: ذكر أرسطو أن الدولة نظام طبيعي لا يعتمد في نشأته على عقد، وإنما يتطور وينمو طبقاً لنظرية التطور والارتقاء. وقد أعتبر أرسطو أن الأسرة تمثل الخلية الأولى في بناء المجتمع، وتتطور الأسر إلى قرية فمدينة ثم إلى الدولة، وهي ظاهرة طبيعية لأن الإنسان اجتماعي بطبعه ولا يتمكن من إشباع حاجاته إلا ضمن نظام اجتماعي.
- أفلاطون: وهو أستاذ أرسطو، يؤسس فكرة الدولة على فكرة الحاجة التي تضطر الإنسان إلى التعاون والتضامن مع غيره من الأفراد عن طريق التكتل وصولاً إلى تأسيس المجتمعات والدول.
- الفرنسي بودان: أن الأسرة هي المصدر الصحيح لكل دولة بالإضافة إلى أنها أهم عضو فيها.

نقد لنظرية الأسرة:

وجه بعض المفكرين النقد إلى نظرية الأسرة كأساس لنشوء الدول بما يلي:

1. أن افتراض أن الأسرة هي الخلية الأولى هو غير دقيق لأن الجماعة البشرية وجدت قبل الأسر بالمعنى المألوف.

- 2. أن إرجاع سلطة الملوك والحكومات إلى أصل شرعي يخالف ما يؤكده علماء التاريخ أن سلطة الأم كانت أقدم سلطة عرفها التاريخ.
- 3. وجه الانتقاد إلى نظرية الارتقاء المعروفة: قبيلة ثم مدينة سياسية ثم دولة، بأن هناك دولاً لم تمر بهذه الأطوار كالدولة الفارسية والمصرية القديمة.
- 4. تفقد الأسرة مقومات وجودها بعد بلوغ الأطفال السن الذي يستقلون بعده من الأسرة.
- 5. خطأ تشبيه سلطة الدولة بسلطة الأب، ذلك أن سلطة الدولة مجردة عن الأشخاص وهي دائمة، وإذا كانت سلطة الأب تزول بكبر الأولاد، فسلطة الدولة باقية لا تزول، رغم تعاقب الأشخاص الذين يمارسونها.
- 6. بوسع الحاكم أن يتنازل عن الحكم إن شاء ذلك، بينما لا يستطيع الأب التخلي عن سلطته.

إجمالي نظريات نشأة الدول:

تبحث النظريات التي سبق عرضها بركن واحد من أركان الدولة: كيفية قيام السلطة السياسية في الجماعة. واختلفت الآراء حول الهدف الذي يرمي إليه أصحابه من تأييد للسلطة المطلقة للحاكم، فيما يرى آخر أمكانية تقييد سلطة الحاكم، ويذهب فريق آخر إلى أن السلطة إنما هي ملك للشعب والحاكم يمارس الصلاحيات منتدباً عنه.

ثم أن النظريات لجأت إلى التعميم فيما، قد تنشأ الدول نتيجة أو كمحصلة لمعطيات وعوامل عديدة، خاضعة للتطور الزمني.

ثالثاً : أنواع الدول

تتفاوت الدول في شكل تكوينه، وفي مدى ما تتمتع به من سيادة في الداخل والخارج.

الدولة البسيطة:

وتكون السيادة فيها غير مجزأة ولها دستور واحد وحكومة واحدة تدير شؤونها الداخلية والخارجية دون أن يشاركها في ذلك حكومة أخرى أو هيئة، ولكن ذلك لا يتنافى ذلك مع وجود هيئات لامركزية أو لتسهيل إدارة المصالح والمرافق العامة.

الدولة المركبة أو المتحدة:

هي مجموعة دول أتحدت لتحقق أهداف مشتركة، فالدولة المركبة تقوم على أساس اتحاد دولتين أو أكثر مع خضوع الدولة الداخلة في الاتحاد لسلطة مشتركة، وتتوزع سلطات الحكم في الدولة المركبة على الدول المكونة لها، وتتوزع السلطات تبعاً

لنوع الاتحاد على الدول المكونة لهذا الاتحاد. ويقسم الفقهاء الدول المتحدة إلى: أتحادات شخصية، وأتحادات فعلية، وأتحادات استقلالية وأتحادات مركزية، والفواصل بين هذه الأنواع غير دقيقة على الأغلب.

فكرة السيادة:

- فكرة السيادة من حيث تركيزها أو توزيعها: وهي المحور الذي تدور
 حوله أفكار تقسيم الدولة إلى عدة دول موحدة بسيطة، أو دول متحدة.
- السيادة الداخلية والخارجية: الداخلية وهي هيمنة هيئة حاكم على الأفراد المقيمين في مساحة الإقليم، والسيادة الخارجية، وهي استقلال الدولة في مواجهة الدول الأخرى.

والسيادة نوعان:

- السيادة قانونية: وتتمثل في الهيئة التي توكل إليها مقاليد الحكم في الدولة.
- السيادة السياسية: وتتمثل في مجموعة الناخبين، التي تستطيع إخضاع صاحب السيادة القانونية لمشيئتها، وتكيف تصرفاته على نحو تقبله لها، وتستطيع نقل السيادة إلى مقر آخر.

أنواع الدول المتحدة:

أولاً: الاتحاد الشخصي:

ويقوم عادة بين دولتين مستقلتين لكل منهما دستورها الخاص بها، وتتمتع بالسيادة الداخلية والخارجية، ومن مظاهر هذا الاتحاد، رئيس واحد مع الاحتفاظ بالسيادة الداخلية والخارجية، دون المساس بسيادة الدولتين، والاتفاقيات بين هذه الأتحادات هي اتفاقيات دولية، كما أن الحرب بينهما هي حرباً دولية وليست حرباً أهلية، وهذا الاتحاد هو أضعف أنواع الأتحادات.

ثانياً: الاتحاد الفعلى أو الحقيقي:

يتكون هذا الاتحاد بين دولتين أو أكثر، وتحتفظ كل دولة بسيادتها الداخلية، ولكنها تندمج مع الدول الأخرى من الناحية الخارجية فتكون كدولة واحدة في نظر القانون الدولي العام، تخضع لرئيس واحد، ولهيئة واحدة في شؤونها الخارجية.

ثالثاً: الاتحاد الاستقلالي أو التعاهدي:

اتحاد من دولتين أو أكثر تحتفظ كل منهما بسيادتهما في الداخل والخارج، لكنها تنشئ نوعاً من الارتباط والاتحاد بقصد تحقيق أهداف معينة يتفق عليها في اتفاقية، يشرف على تنفيذها مؤتمر أو جمعية، والغرض من هذا الاتحاد هو الحفاظ على

الاستقلال ومنع الحروب والدفاع عن المصالح السياسية والاقتصادية في المجال الدولي.

جامعة الدول العربية:

هي نوع من الأتحادات الاستقلالية أبرم عام 1945، بين سبعة دول ثم أنظمت إليها لاحقاً 14 دولة عربية أخرى وينص ميثاقها على المساواة بين الأعضاء في الحقوق، ولها نفس الأصوات، كما تهدف إلى الحفاظ على سيادة الدول الأعضاء، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وفض المنازعات بالطرق السلمية، وإبداء المساعدات المتبادلة.

رابعاً: الاتحاد المركزي:

ينشأ هذا الاتحاد من أنظمام عدة دول بعضها إلى بعض بحيث تكون دولة واحدة هي دولة الاتحاد، ويكون لها السلطة على حكومات الدول الأعضاء وعلى رعاياها. وتفقد الدول الأعضاء سيادتها الخارجية، ولكنها تحتفظ بمعظم عناصر السيادة الداخلية، ويكون للدولة المركزية دستور وسلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية، ولها الحق في عقد المعاهدات الخارجية والتمثيل الدبلوماسي، ودولة الاتحاد هي شخص في القانون الدولي، أما الدول الداخلة فيه فلا يكون لها شخصية دولية، لفقدانها السيادة الخارجية.

كيفية قيام الاتحاد المركزي:

وبالإضافة إلى العوامل المشتركة، داخلياً وخارجياً، ينشأ هذا الاتحاد بإحدى الطريقتين:

- 1. أنظمام عدة دول مستقلة إلى بعضها وهو الأسلوب الأغلب، مثل: ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا وجنوب أفريقيا.
- 2. تفكك دولة موحدة إلى عدة دويلات صغيرة مع رغبة هذه الدويلات في الاستمرار معاً في صورة اتحاد مركزي، كالبرازيل والأرجنتين.

شروط قيام الاتحاد المركزى:

- 1. الشُعور بالقومية المشتركة بين الدول الداخلة في الاتحاد.
- 2. رغبة الدول في الإبقاء على الخصائص القطرية بدل من اللجوء إلى الدولة الموحدة. ويحاول دستور الاتحاد أن يوفق بين أمرين متناقضين ظاهرياً: السيادة القومية، والسيادة الخاصة، وعلى الأرجح فإن الشؤون الخارجية تكون بيد دولة الاتحاد، فيما تبقى السيطرة الداخلية بيد السيادة القطرية.

توزيع الاختصاصات بين دول الاتحاد المركزي:

وهذه خاضعة لاعتبارات سياسية وعملية (فنية)، وليس للاعتبارات القانونية فقط، وهناك ثلاثة أساليب لتوزيع الاختصاصات:

- 1. يحدد الدستور الاتحادي اختصاصات الدولة المركزية، والدويلات، والثغرة في هذا الأسلوب، أن الدستور مهما بلغ من دقة في صياغته، إلا أن الحاجة تدفع إلى ظهور موضوعات جديدة لم يشملها الدستور فيثور الخلاف حوله.
- 2. ينص الدستور الاتحادي على اختصاصات الولايات، وما عداها يرجع لصلاحيات الدولة الاتحادية.
- 3. الطريقة الثالثة هي عكس الثانية، إذ ينص الدستور الاتحادي على صلاحيات الدولة المركزية ويترك الباقي للأقاليم، وهو ما أخذت به معظم الدول الاتحادية، مثل الولايات المتحدة وسويسرا وألمانيا وغيرها، وتحقق هذه الطريقة رغبة الأقاليم في الحفاظ على قدر من الاستقلال الذاتي.

الهيئات التي تمثل دولة الاتحاد واختصاصاتها:

تمارس الدولة الاتحادية سيادتها عن طريق السلطات الثلاثة: التشريعية، التنفيذية، القضائية. التفريعية، التنفيذية،

السلطة التشريعية: ويتولى ممارسة هذا السلطة برلمان يتألف من مجلسين:

- 1. المجلس الاتحادي: وينتخب من أفراد الدولة الاتحادية بنسب يعينها القانون.
- 2. المجلس الإقليمي: وهو يمثل الأقاليم بنسبة واحدة تحقق المساواة بينهم دون مراعاة عدد السكان وحجم الإقليم.

مهمة البرلمان الاتحادى:

يختص بسن القوانين في جميع المسائل التي تهم الدولة في مجموعها مثل الشؤون المتصلة بالعلاقات الخارجية والدفاع الوطني والمواصلات بمختلف أنواعها والمسائل الجمركية، و العملة، والجنسية، وغير ذلك.

السلطة التنفيذية الاتحادية:

تتكون هذه السلطة من رئيس الدولة وحكومة الاتحاد، لأي من رئيس وزراء ويساعده عدد من الوزراء.

ويتم انتخاب رئيس الدولة عن طريق الانتخاب المباشر من الشعب، أو ينتخبه عدد ممن أنتدبهم الشعب لهذه الغاية، ويختار مساعدية، وكبار موظفي الاتحاد، وقد يشاطره هذا الاختيار البرلمان الاتحادي أو أحد مجلسيه.

مهمة الحكومة الاتحادية:

وتختص هذه الحكومة بتنفيذ قوانين الاتحاد وقراراته في جميع أرجاء الدولة وقد يختلف نهج الحكومة الاتحادية أتباع نهجاً موحداً، وقد تلجأ إلى طريقة الإدارة المختلطة غبر المباشرة:

- 1. الإدارة المباشرة: تنشئ حكومة الاتحاد إدارات خاصة بها في الأقاليم مستقلة عن إدارة الأقاليم، وهي تتولى تنفيذ قوانين الاتحاد داخل الأقاليم.
- 2. الإدارة غير المباشرة: بأن تعهد حكومة الاتحاد إلى الولايات نفسها بمهمة تنفيذ القوانين والقرارات والتعليمات الاتحادية، ويقتصر دور الحكومة الاتحادية على مراقبة الأقاليم للتأكد من سلامة تنفيذ أوامرها.
- 3. الإدارة المختلفة: بتوزيع مهام تنفيذ القوانين على الأقاليم وعلى موظفين يعينهم الاتحاد ليكونوا بمثابة ممثلين له في الأقاليم.

السلطة القضائية الاتحادية:

يمكن للقضاء أن يختص بكل إقليم، إلا أن هناك من المنازعات ما يمكن اعتبارها محلية، لأنها تهم وجود الدولة الاتحادية. وقد تنشأ منازعات بين حكومة الاتحاد وبين حكومات الأقاليم، أو بين إقليم وآخر، لذلك فهناك محكمة عليا تختص بالفصل في منازعات من هذا النوع.

تعديل دستور الدولة الاتحادية:

يتميز دستور الاتحاد بالثبات، ومن ثم لا بد من أتباع آلية معينة لتعديله، وقد يمس تعديله سائر دول الاتحاد فينال من استقلالها، وينقص من سيادتها، أو أن يلحق التعديل تغيراً في الأوضاع، لذلك لا بد في إجراء التعديل موافقة أغلبية الأقاليم، وتخضع الأقاليم الأخرى لرغبة الأكثرية، وليس من حق الأقاليم التي ترفض التعديل الانفصال عن الاتحاد، وهو ما يميز الاتحاد المركزي عن الاتحاد الاستقلالي.

رأي إجمالي:

أوضّح البحث أن الاتحاديات الشخصية والفعلية لم تكن لها تطبيقات كثيرة، إنما كان الدافع لها ظروف تاريخية، زالت بزوالها، كما كان الاتحاد الاستقلالي يفضي في الغالب إلى نشوء اتحاد مركزي.

مقارنة بين الاتحاد الاستقلالي والمركزي:

نقاط الخلاف بين الاتحاد الاستقلالي والمركزي كثيرة، ولكن أبرز الفروق الجو هرية تتمثل:

- 1. لا يعتبر الاتحاد الاستقلالي دولة فوق الدول المتعاقدة، ولا يعدو كونه معاهدة بين عدة دول تحتفظ كل منها بشخصيتها الدولية الكاملة (عدا بعض الأمور المحددة) وسيادتها الداخلية. فيما يعتبر الاتحاد المركزي من وجهة القانون الدولي العام، دولة متكاملة الأركان، وتتمتع بالسيادة الخارجية ولها شخصيتها الدولية الكاملة، ولا يكون للأقاليم كيان خارجي، بل قسط من السيادة الداخلية وبحسب ما يقرره الدستور الاتحادي.
- 2. يعبر المؤتمر السياسي عن إرادة الاتحاد الاستقلالي، وهو لا يعتبر برلماناً، ولا يمكن تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمر الاتحاد إلا بموافقة حكومات

الدول الداخلة في الأتحاد، التي لها أن ترفض أو أن توافق. أما الأتحاد المركزي، فهو دولة كاملة الأركان وتضم سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية، وتقوم السلطة التنفيذية بتنفيذ قوانين الاتحاد وقراراته داخل الأقاليم المكونة للاتحاد، كما للسلطة القضائية الحق في الإشراف والرقابة على محاكم الأقاليم بمقتضى الدستور.

- 3. لا يمكن المساس باختصاصات المؤتمر الذي يمثل الاتحاد الاستقلالي إلا بموافقة جميع دول الاتحاد، بينما يمكن تعديل دستور الاتحاد المركزي والتغير في الاختصاصات بين الاتحاد والولايات، ولا يشترط إجماعها على التعديل.
- 4. تستطيع كل دولة من دول الاتحاد الاستقلالي الانفصال، بعكس الاتحاد المركزي الذي لا يحق للأقاليم الانفصال عن الاتحاد.

مزايا الاتحاد المركزي:

- 1. يساعد على تكوين دول كبيرة وقوية ذات إمكانيات ضخمة، تستطيع الدفاع عن كيانها، كالولايات المتحدة الأمريكية.
- 2. يوفق الاتحاد المركزي بين مزايا الوحدة الوطنية والاستقلال الذاتي، إذ يرتب توحيد التشريع بين الولايات في المسائل الجوهرية التي تهم دولة الاتحاد بمجموعها، ويترك حرية كبيرة للأقاليم في إصدار التشريعات في المسائل الثانوية المحلية التي تهم كل أقليم بالاتفاق مع ظروفه الخاصة.
- 3. يفسح الاتحاد المركزي المجال لتجربة أنظمة دستورية مختلفة في الأقاليم المكونة له، وإذا ما ثبتت صلاحية أي نظام يمكن للأقاليم الأخرى الأخذ به.

عيوب الاتحاد المركزي:

- 1. يرتب حجم تكوينه وجود هيئات كثيرة التي تتولى الحكم، ويستلزم ذلك نفقات وكادر إداري.
- 2. تسبب التشريعات في الأقاليم منازعات، فقد يلحق تشريع معين مساس برعايا دولة أجنبية، متاعب خارجية لدولة الاتحاد.
- 3. مشكلات المساهمة في الاقتصاد الوطني لدولة الاتحاد، مما يستلزم وضع خطط اقتصادية شاملة، والنظر إلى الشؤون الاقتصادية للدولة على أساس التكامل.

الدولة الموحدة والدولة الاتحادية:

تنقسم دول العالم على الأغلب بين دول موحدة ودول اتحادية، وقد تتبع الدول الموحدة أساليب الإدارة اللامركزية، وهناك أوجه شبة كثيرة بين الدولة الموحدة والدولة الاتحادية، منها:

- 1. تعتبر الأقاليم في دولة الاتحاد وحدات سياسية، بينما الأقاليم في الدولة الموحدة هي وحدات إدارية.
- 2. تتمتع الأقاليم في الاتحاد المركزي باستقلال كبير في شؤونها الداخلية، بينما ينحصر دور الوحدات الإدارية في الدولة الموحدة بممارسة صلاحياتها الإدارية وخاضعة لرقابة الحكومة المركزية.
- 3. توزع المهام والاختصاصات في الدولة الاتحادية بين صلاحيات الدولة الاتحادية والأقاليم، بينما تكون أقاليم الدولة الموحدة خاضعة لنظام إداري مركزي، ولا مركزي في الدول الموحدة ذات النظام اللامركزي.
- 4. يتم تعديل دستور الدولة الاتحادية بموافقة غالبية الأقاليم، فيما لا يكون للأقاليم (الوحدات الإدارية) أي دور في تعديل الدستور، وهي مقصورة على الهيئات المركزية فحسب.
- 5. يقوم نظام الإدارة اللامركزية في الدول الموحدة على أساس مبدأ الانتخاب فيما يخص الهيئات المحلية، في حين أن الانتخاب ليس أمراً لازماً بالنسبة للهيئات الإدارية في الدولة المتحدة اتحادا مركزياً.

الدول الكاملة السيادة:

هي الدولة التي لا تخصع في إدارة شؤونها الداخلية والخارجية لرقابة أو هيمنة دولة أخرى، أي أنها مستقلة تماماً في الخارج والداخل، وجميع الدول الأعضاء الأمم المتحدة، هي دول كاملة السيادة. وتكون الدولة ذات السيادة الكاملة حرة في اختيار ها لدستورها وتعديله وفي اختيار نظام الحكم الذي تريده، وتحترم تعهداتها الدولية، ولا سلطان لدولة أخرى عليها.

الدول الناقصة السيادة:

هي تلك الدولة التي لا تتمتع بالاختصاصات الأساسية للدولة، وذلك نتيجة خضوعها لدولة أجنبية، أو تبعيتها لهيئة دولية تقوم بمشاطرتها بعض الاختصاصات، وتوصف الدولة الخاضعة للنفوذ الأجنبي بأنها ناقصة الأهلية، وتكون غالباً مقيدة في شؤونها الدستورية والداخلية بسبب تدخل دولة أو أكثر في شؤونها، كالدول تحت الحماية، والدول التابعة لغيرها، والدول تحت الانتداب والوصاية والدول المستعمرة، والدول التي تصبح أقاليم بأنظمامها إلى اتحاد مركزي.

الدول المحمية:

هي تلك الدول التي تضع نفسها طوعاً أو رغماً عنها تحت حماية دولة أخرى أقوى منها، وقد تكون اختيارية بموجب معاهدة تبرم بين الدولتين، يكون للدولة الحامية حق تصريف الشؤون الخارجية، والتحدث بالنيابة عنها في المجلات الدولية

دول تحت الحماية بالقهر والإكراه:

وهي الحماية الاستعمارية، الغرض منها استعمار إقليم لغرض ضمه للدولة المستعمرة، ولا يتم هذا إلا من قبل دولة قوية تفرض إرادتها مستخدمة القوة على دولة ضعيفة.

الدولة التابعة:

وهذا الوضع يعني خضوع دولة وتبعيتها لدولة أخرى، لتحتفظ تلك الدولة التابعة بسيادتها الداخلية، فيما تترك الشؤون الخارجية للدولة المتبوعة.

الدولة الموضوعة تحت الانتداب:

أنشئ نظام الانتداب بمقتضى ميثاق عصبة الأمم، وكان الغرض منه وضع الأقاليم التي انتزعت من تركيا بعد الحرب العالمية الأولى (العراق وسوريا وفلسطين وشرق الأردن)، أو تلك التي انتزعت من ألمانيا بعد هزيمتهما في الحرب، تحت أشراف دولى، أطلق عليه الانتداب.

الدول الموضوعة تحت الوصاية:

نظام أبتدعه ميثاق هيئة الأمم المتحدة، ليحل محل نظام الانتداب، وهدف هذا النظام حسب الميثاق هو: الارتقاء بشعوب الإقليم الموضوع تحت الوصاية في مختلف النواحي حتى تتمكن من الحصول على استقلالها وتقوى على أن تحكم نفسها بنفسها.

الدول المستعمرة:

هي دولة تخضع لسيطرة وهيمنة دولة أخرى أقوى منها، وتستطيع الدولة التي قامت بالاستعمار من فرض إرادتها بقوة السلاح على إقليم آخر وتستعمره.

خمسة أسئلة لطلبتنا الأعزاء

س1: ما هي الدولة، وما هي أركانها، وما الفرق بينها وبين الأمة ؟

س2: ما هي مذاهب تشكيل الدول، تحدث عن أكثر ها أهمية برأيك.؟

س3: ما هي أهم أشكال الدول المتحدة، ثم تحدث عن دولة الاتحاد المركزي.؟

س4: ما هي الفروق بين الدولة الموحدة، ودولة الاتحاد المركزي؟ س5: وهي الدولة الكاملة السيادة، والناقصة السيادة ؟

ملاحظة

اعتمدت هذه المحاضرة كمصدر رئيسي على كتاب: النظم السياسية، الدولة والحكومة لمؤلفه: محمد كامل ليلة ويحبذ الرجوع إليه كمرجع رئيسي للاستطراد والتفصيل والأمثلة

نظريات الدولة

محاضرة

الجزءالأول

نظريات الدولة

الجزء الأول

ەقدەة:

حاول دعاة النظرية الأخلاقية التركيز على فكرة الدولة وممارساتها في مرحلة التاريخ المعاصر، ولا سيما المفكر الألماني هيغل الذي عبر أن الدولة قدر الإنسانية حيث أن تطور الإنسان في المستقبل المنظور يكون من خلال الدولة فالدولة بهذا المعنى حتمية الأغلبية في المجتمعات الصناعية، والبشر ليسوا مخلوقات اجتماعية فقط، بل هي مخلوقات الدولة.

وطور هيغل أطروحة ميتافيزيقية مؤسسة على فكرة الروح، وقدم تفسيرات سوف نناقشها لاحقاً. فالروح هي مبدأ ميتافيزيقي أساساً يربط التاريخ الإنساني والوعي الإنساني معاً ويمكن أن يكون العقل الجماعي للإنسانية، ومن جهة أخرى، فهي في بعض الأحيان تتحد بالله. والدولة عند هيغل في مصطلحاته الكبيرة، إرادة إلهية قوية، بمعنى أنها عقل على الأرض ظاهرة للعيان.

في أعمال هيغل، شكل التاريخ النظرية الأخلاقية لدرجة كبيرة جداً، فقد منح هيغل فلسفة خصوصية لبعض الأحداث التاريخية. وكان هيغل قد تأثر بأحداث الثورة الفرنسية التي عايشها شخصياً، ومن تلك، ظهور وسقوط نابليون، وانهيار النظام البروسي القديم، ومثلت الثورة الفرنسية لهيغل الحرية الكاملة حيث الإرادة الإنسانية تدعي الحرية المطلقة لذاتها، وأخيراً تأثر هيغل أيضاً بآدم سمث وآدام فيرجسون وخاصة في إثارتهما له للتفكير حول تأثيرات التصنيع والسوق الاقتصادي، ودور هذه الأفكار على الثقافة والتاريخ الإنساني.

الميتافيزيقية والنظام الفلسفى:

ومن أبرز المظاهر المميزة لفلسفة هيغل السياسية هيأنه كان يسعى إلى مسلك للتغلب على الطابع الغريب وغير المشخص للمؤسسات السياسية والاجتماعية. فبرأيه أن الفيلسوف يناقش مفهوم العقل، أما العالم الاجتماعي فهو يفحص طبيعة العالم من الناحية الاجتماعية.

ونظر هيغل إلى العقل بمعنى واسع أو كوني أو أنثروبولوجي، إذ يراه هيغل إبداعاً ذاتياً، فكل التصنيفات معتمدة على العقل بما في ذلك الطبيعة. فعندما نقول شيئاً محدداً أو متناهياً فهو العقل في مراحل تطوره والتي افترضت خصوصية المحدودية أو التناهي. والعقل أيضاً هو نظام منتج ذاتياً ايبرر ذاتياً ويصنع ذاتياً نشاطات لا نهائية للتقرب الذاتي والاكتشاف الذاتي والاتحاد الذاتي.

كما وضع في مقدمته الشهيرة (Phonomenology of Sprit) الكل هو جو هر يكمل ذاته من خلال التطور.

وحاول هيغل أخذ التجارب المبعثرة ووضعها بظروفها الكاملة قس شكل جديد، وهو يناقش الفيلسوف الهيغلي البريطاني برنارد بزونكيت فتحدث عن أهمية ربط ما تعرفه فلسفة هيغل لفكرة التفكير الذاتي الأرسطو، وبكلمة أخرى نرى في فلسفة هيغل دراسة منتظمة في بنية كيفية عمل الفكر.

والديالكتيك مثلت الحركة الفعلية غير الظاهرة لهذه العملية الفكرية عندما تفحص تصنيفاً خاصاً داخلياً تتحد حدوده وفكره مناسبة ستظهر لتجاوز هذه الصعوبات. والتصنيف المبدأي ليس كلياً، ولكن حفظ في تصنيف أعلى.

فالديالكتيك إذن شكل يطلق عليه نظام تفسير عال في فلسفة الطبيعة، العقل يعالج كموضوع خارجي بعد مراجعة الأفكار مثل المادة، الحركة، الفضاء، وتطور الحياة العضوية للنباتات والحيوانات، والوعي في لحظة وعي، العقل يدرك بأنه يصنع وجود مفعول الطبيعة، وأخيراً ليس لها استقلال عن العقل ظاهرها الخارجي مرحلة في تطور العقل.

أما فلسفة العقل، فتقوم على فكرة مفترضة، بأنه في مراجعة الطبيعة يظهر بنيتها ذاتيا، العارف الواعي بذاته هو الحقيقة النهائية والتي ما عداها نسبي، والوعي عمل ذاتي يظهر ذاتياً.

الفرد والعالم الاجتماعى:

وبرأي هيغل: أن أسس الحق في العقل العام، وأصلها هي في الإرادة الحرة، لذلك يعتبر نظام الحق هو مجال الحرية فعلياً وعالم العقل يظهر وكأنه طبيعة ثابتة.

وقد حدد هيغل ثلاث مراحل في هذا المجال:

العقل النظري / العقل العملي / العقل الحر.

العقل النظري، وهو تطور العقل إلى مرحلة التفكير المنهجي، ويعمل هيغل من خلال أوجه مباشرة للمعرفة الحدسية شبيهة بفكرة كانط، يتحرك هيغل إلى تطوير الحياة، الذاكرة، والتذكر، وأخيراً مرحلة التفكير المنهجي والتقييم العقلي. وفي فقرات غامضة حاول هيغل أن يوضح كيف يحدث الديالكتيك للعقل النظري والعقل العملي في العقل الحر. وأن الإرادة الحرة تتحقق عندما يدرك الأفراد بأنهم ذو سيادة.

ويتضمن تفكير ومقاصد الإنسان في أفعالهم اللانهائية لأنه هدف في ذاته، ولهذا فهو ليس آخر حاجز، ويؤكد هيغل أن إذا كان كل فرد يسعى لغاياته الكلية، فإن العالم الاجتماعي يتمزق أجزاء كنتيجة لهذه النزوة الشخصية.

وبرأي هيغل أيضاً، أنه ينبغي الاعتراف بحقوق الآخرين وبتطورهما الذاتي من أجل الاعتراف بمطالبهم، لذلك يطرح هيغل من منظور الإيجابية والحرية، بأن الإرادة الحرة تعتمد على أهداف الإرادة ويجب أن يكون هناك توفيق بين الأهداف وخاصة مصالح الفرد وأهداف العقل: المبادئ والقواعد الاجتماعية. والحرية هي الإرادة وغاية الرابطة السياسية لهيغل تنبع مباشرة من أرسطو وتهدف إلى تحقيق الكمال الإنساني في أعلى صوره وهذا لا يمكن تحقيقه في وضعية تغلب عليها الفردية.

بالنسبة لهيغل، يكمن الفهم العميق للعالم بواسطة التحرر دينياً وبنيوياً، وليس لغير الفرد يتحقق مبادئ عقلانية أساسية بالاشتراك في الحياة الاجتماعية حيث أنها تعبر عن بنية وجود الطبيعة الإنسانية، وحرمان مواطن هو في الجوهر، حرمانه من آدميته في العالم الاجتماعي وللإرادة الإنسانية.

أشكال الدول

طرح هيغل ضرورة الحاجة إلى سيطرة مركزية قوية بدونها لا يمكن أن توجد حرية ذات فاعلية، لقد أعجب إعجابا عميقاً بالمدينة للإغريقية، لم يكن الدين في المدن الإغريقية مستورداً من عالم آخر، بل مرتبط بشكل عام بحياة وعادات اليونانيين، وفي مرحلة كان يرى فكرة أفكار الألمان متماثلة لدين اليونان، فالتراث والعادات الألمانية هي التي توحد الشعب الألماني. أما تطور مفهوم الفرد ذو الحقوق، بالإضافة للفكر الاقتصادي، وحكومة متخصصة، هي أشياء لم تكن معروفة في الفكر الإغريقي.

الرؤية التقليدية حول هيغل تطرح بأن هناك رؤيتين ولكن هذه الرؤية غير عادلة لأراء هيغل وهذه المعاني الثلاث هي:

- 1. الدولة في إطار المجتمع المدني والتي يسميها هيغل الدولة الخارجية.
 - 2 الدولة السياسية
 - 3. الدولة الأخلاقية.

والمفهوم الأخير هو المعنى الكامل، وهو المعنى الذي يحتفظ بمظاهره الآراء الأخرى.

فكرة الدولة في المعنى الأول حددت نظاماً قانونياً أعلى وفوق صراع السوق. هذا المعنى للدولة يتطور في أوجه الحق المجرد (الأخلاق) والمجتمع المدني قي (Philosophy of Right)، الحق المجرد يشير إلى قواعد الخارجية الحاكمة في الحقوق والحريات الشخصية بحقوق محددة وسيادة حيال الدولة كنظام للقواعد الخارجية.

الدولة السياسية في مفهوم هيغل يفحص الدولة من خلال مجموعة مؤسسات الحكومة، وناقش طبيعة الدستور في معناه الوضعي متضمناً: الملك، الأجهزة التنفيذية والتشريعية. وينظر هيغل هنا إلى نظام السلطات والقوى السياسية هذا أقرب إلى مضمونه في مقاله المبكر (الدستور الألماني الوصف البنيوي للدولة) وقد حسبها البعض بأنها نظرة محافظة.

والمعنى الثالث للدولة، أستمدها من الدولة السياسية، وهي الدولة الأخلاقية وهذه مرحلة حيث يجد المواطن أهمية أخلاقية في بنية مؤسسات الدولة.

الدولة الخارجية:

إذا كانت الدولة قد صورت كوحدة الأفراد مختلفين للمشاركة، فهي تعني حقيقة المجتمع المدني عدد من الدستوريين المعاصرين استطاعوا أن يطرحوا هذه النظرية (Hegel Philosophy of Right):

حدد هيغل البرجوازية كمعوق للفردية الجديدة. المجتمع المدني يتضمن الأفكار التي تحمل عنوان الليبرالية الفردية، القهم الفردي الليبرالي للجماعة السياسية هي أنها المجال الذي من خلاله يمكن للفرد تعميق اختياراته الشخصية للحياة السعيدة. الدولة صورت كنظام دستوري.

أنواع الفرضيات التي نجدها تقليدياً في هذا الموقف هي أن الفرد حر طبيعياً. يتنازل عن حريته طوعاً فقط، وربما تعاقداً، والموافقة تحمي الأفراد من الدولة وتتضمن حكم قانون الدولة يوجد لحماية المصالح المختلفة لأعضائها. واعتراف هيغل بالحقوق الفردية والرأي الأشخاص وحرية الضمير والتعبير والتسامح يجسد قبوله الملائم للدولة الخارجية كضرورة إذا كانت رؤية الدولة غير ملائمة.

الدولة السياسية:

أوضح هيغل بأن الدولة مؤسسة موضوعية وذكر هذا في موضعين وهذا ليس ا يسميه هيغل الدولة الموضوعية وليست فكرة الدولة الخارجية. والخصوصية الأساسية للدولة السياسة بكل وضوح هي البنية الموضوعية للملكية الدستورية متضمنة تقسيم السلطات.

وهيغل غامض إلى حد بعيد بتسمية هذه الدولة السياسية والتي فيها سلطات محددة تكون ضعيفة مع أنها محتفظة بقوتها. والذي يعنيه هيغل هنا هو السلطات ومؤسسات التاج والتنفيذية والتشريعية هي لحظات تنظيم الدولة اعتبارا سياسياً على مستوى يظهرون وهم مستقلون منفصلون.

الهيئة التنفيذية تتكون من موظفين مدنيين ومستشارين اللذين يضمون في شبكة من اللجان عادة برئاسة موظف مدني والذي يكون على اتصال بالملك، وقال هيغل أيضا بأن الهيئة التنفيذية تتضمن السلطة القضائية والشرطة.

أما الهيئة التشريعية تتظمن الملك وهو الذي يتخذ القرار في النهاية، والسلطة التنفيذية في كجسم للاستشارة وأخيراً الطبقات الاجتماعية. ووظيفة السلطة التشريعية هي وضع المبادئ العامة للقانون والمطالبة بالخدمات والضرائب باللحظة النهائية للهيئة التشريعية، ويعمل المجلسان على رفع كفاءة الحكومة والمحافظة على أتصالهما مع المجتمع المدنى وتراقب الهيئة التنفيذية.

الدولة الأخلاقية:

ميز هيغل بين الدولة التي يسميها الدولة العضوية وبين الدولة السياسية والدولة الخارجية. وميز هيغل بين جوهر المعنى الأخلاقي للدولة والشكل السياسي وحدد الدولة العضوية متميزة عن المجتمع.

الرؤية الأخلاقية للدولة تمثل الدولة العضوية بالمعنى الشامل والكامل للمفهوم، وأوضح هيغل بأن المشاركة في مؤسسات الدولة والعادات ولأهداف المؤسسة تصبح مشكلة لوعي الوالدين والمؤسسة يحتويان على نفس الجوهر، ولهذا ي تحدث بزونكيت عادة عن الوجبة الغذائية المشتركة للأسرة بأنها مقدسة بالنسبة للعقل الواسع.

والنقابة بالنسبة لهيغل عامل آخر مهدئ داخل المجتمع المدني ويعتقد بأنها الأسرة الثانية، أخوة شاملة تهتم بأعضائها.

ويضع أنطوني بلاك في دراسة حديثة مناقشات هيغل حول النقابات في إطار التقاليد التي جاءت من فكر العصور الوسطى، وإذا ما استثنينا دور دوركهايم، لم يتعرض

لتطوير هام منذ ذلك الحين، وقال النقابة هي جماعة تطوعية تنشئ الأفراد اجتماعياً وتستمع لهم خلال المجلس الطبقي وتسمح لهم بالمشاركة في الحكم، ويمكن أيضاً أن تعمل كرقابة جماعية على الهيئة التنفيذية كواحدة من المفاتيح الأساسية للنقابة، أعطى بعض وظائف الرفاهية والاهتمام بالفقراء وتنظيم ظروف العمل والأسعار والرواتب في ظروف العصور الوسطى.

الخلاصة:

والنقد الذي وجه لنظرية هيغل الأخلاقية، بأن هيغل عمل على ملائمة كل الاخلاقيات والحرية في إطار محددات الدولة القومية، لذلك فإن الحرية والقيم الاخلاقية تصبح نسبية في الدولة القومية، كما ليس هناك تصنيف أخلاقي للتوسط بين الدول.

ويطرح فردريك فيك بأن هيغل عظم حتى العبادة بناء الدولة حتى جعلها دولة قوة على مذهب ميكافيلي وفردريك الكبير في نظرية عقل الدولة، وربما ينظم إليهم الإيطالي الهيغلي جيوفاني جنتلي، الذي ربط نظرية هيغل بأيديولوجية موسوليني في بعض وفي الأحيان تصويره كشيطان عبقري وراء هذا المتغطرس المصاب بجنون العظمة، وهو الذي قدم ذروة تألق الفلسفة العالمية، وهيغل كلن يفكر في إطار مفردات أخلاقيات المسيحية البروتستانتية، والدين الطاهر المطلق الذي يثمن دور الفرد وأهميته وقيمه.

النظرية التطبيقية في الدولة

مقدمة:

هناك جملة من المشاكل الجو هرية في النظرية التطبيقية للدولة منها:

- 1. أنه من الصعوبة التوصل لنظرية موحدة للدولة ليس فقط في التقاليد الماركسية، بل وأيضاً من خلال كتابات ماركس وأنجلز
 - 2. الاقتراب نظري الفعلي للماركسية ينحو صوب الاقتصاد السياسي.
- 3. كل من ماركس وأنجلز في كتاباتهما لم يواجها إشكالية الدولة بصفة منتظمة، ولم يقدما نظرية ذات أهمية كبيرة في الدولة كبنية مؤسساتية.
- 4. المشكلة الأخيرة والأكثر تعقيداً في معالجة النظرية الطبقية هي التناقض النظري للتعبير (النظرية الماركسية في الدولة) وسوف يتعرض هذا الفصل للنظرية التطبيقية.

بالرغم من هذه الاختلافات في التنظير الماركسي، هناك مفهوم أساسي واحد والذي يعطيه شكلاً جو هرياً للدولة وهي فكرة الطبقة. ونظر ماركس للدولة كتعبير عن العلاقات الطبقية، تتضمن هيمنة الدولة على أساس طبقي وليس كخير جماعي، فهي ممثلة لبعض المصالح المحددة في المجتمع.

وقدم ماركس وأنجلس تفسيراً للمفهوم بغموض يمكن أن يبرز في أربعة أسئلة مهمة:

- 1. ما هي الطبقة، وهذا لا يبدو بأنه تفسير للتقسيم الاجتماعي والحركة التنظيمية للدول المعاصرة.
- 2. السؤال الثاني: كل التشكيلات اجتماعية مساوية للطبقات ؟ وهذه النقطة ما زالت تمثل إشكالية عميقة، ذلك أن ماركس أكد بوضوح على عدم اعتباره الفلاحين كطبقة.
- 3. السؤال الثالث: ما هي الطبقات الموجودة في المجتمعات المعاصرة ؟ ففي مؤلفه رأس المال أعتبر أنه هناك ثلاث طبقات أساسية: ملاك الأرض، الرأسماليون، عمال الأجرة.

وفي البيان الشيوعي، نجد هناك طبقتين أساسيتين برزتا أو ظهرتا: البروليتاريا، وهم الذين لا يمتلكون، ويبيعون جهدهم كسلعة مقابل أجرة فقط، والرأسماليون وهم الذين يمتلكون وسائل الإنتاج ويعيشون على استغلال عمال الأجرة.

وقد أشار ماركس إلى البورجوازية الصغيرة والمزارع المستأجر، والطبقة الوسطى والمثقفين كطبقة، والطبقة الأخيرة حددها في مناسبة أخرى، على أنها خادمة البورجوازية مقابل أجر. وقد ميز ماركس الرأسمالية المالية عن الرأسمالية الصناعية تميزاً ذا بصيرة عالية حيث من الواضح أن الجماعتين لديهم مصالح مختلفة.

النظرية التطبيقية في الدولة:

في معظم كتابات ماركس وأنجلز اتخذت لوصف أحداث سياسية معدلة تلائمهم في إطار تاريخي محدد، أو أنها قدمت أساساً لإطار نظري لتحديد المصالح الطبقية، والشكل المناسب للدخل في الصراع الطبقي.

وقد أرتبط نمو أفكار ماركس بمصادر فكرية ثلاثة، وهي الأكثر شهرة: المؤثر الأول: (الاشتراكية الفرنسية)كانت التقاليد التنويرية الراديكالية والمتمثلة في أفكار الاشتراكيين المثاليين الفرنسيين مثل سان سيمون وشارل فورييه، والتي تؤكد بأن العقل يمكن استخدامه بإبداع لإعادة بناء المجتمع، وكذلك تقاليد الفوضوية

الفرنسية وخاصة برودون وكتابه (ما هي الملكية) كان ذا أهمية لأن الإنسان نظر اليه باعتباره عقلانياً وحيداً بطبيعته لأمراض اجتماعية يمكن علاجها، وذلك بأقلمة الظروف الاجتماعية عقلانياً.

المؤثر الثاني: (الفلسفة الألمانية)على أفكار ماركس، كانت فلسفة هيغل، والمدرسة الفكرية التي انبثقت عنها، تمثلت بالشخصية المعروفة لوديفيغ فيورباخ، والعديد من وجهات نظر ماركس الاقتصادية استمدت من دراسات فلسفته. كما وضع أحد الكتاب عقيدة ماركس للثورة العالمية والشيوعية تجد جذرها في الحركة المعاصرة للفلسفة الألمانية من إيمانويل كانت، ولودفيغ فيورباخ.

المؤثر الثالث: (الاقتصاد الكلاسيكي البريطاني) أما المؤثر الثالث على فكر ماركس، فقد تمثل بالاقتصاد السياسي الكلاسيكي، بخاصة دراسة آدم سمث البريطاني (ثروة الأمم) وأتباعه والذي أحتل الجزء الأكبر من أعماله الفكرية من 1844 وحتى و فاته 1883.

وقد استفاد ماركس كثيراً من ممارسته العملية كصحفي ومحرر في صحيفة (Rheinischezeiutung)، إذ كان بأتصال مباشر مع القضايا الاجتماعية والتي أثارت تفكيره وقد تطورت أفكار كارل ماركس على امتداد هذه الفترة من نظرية الجمهورية الديمقر اطية باتجاه الشيوعية.

ويكمن المفتاح الأساسي لأفكار ماركس في استجابته لهيغل ولمدرسة الهيغيلين الشبان مع برونو وماكس ستايرنر وأدغار جاريوير ولودفيغ فيورباخ. ودرس ماركس أعمال هيغل بشكل دقيق على امتداد الثلاثينات من القرن التاسع عشر وأوائل الأربعينات، وكان فيورباخ الأكثر تأثيراً في الجماعة الهيغيلية.

وكان نقد فيورباخ ليهغل أرتبط مباشرة بنقده للدين في جوهر المسيحية، والفلسفة التأملية وإنقاذ الدين من الخرافة، هذه العملية أثرت بشكل عميق في النظرية اللاهوتية التالية في هذا القرن.

وملاحظة ماركس الإيجابية لأنه رأى قيماً عالية في معظم أفكار هيغل، لقد تبنى فكرة مركزية أو أساسية متضمن في هيغل وظهرت على السطح عند فيورباخ بأن الفلسفة تدور حول الإنسانية المنطلقة أو غير المقيدة، وحدد ماركس ونقد الغايات الدينية بعقيدة أن الإنسان أعلى كائن، ولذلك أشار ماركس لفكر هيغل على أنه نقد خفي ما يزال غامضاً تجاه ذاته، وأخيراً نظر هيغل إلى أن الدولة مرحلة محدد في التطور وتحرير دنيوي للإنسانية.

وماركس حدد في اطروحاته، أن فيورباخ يحول جوهر الدين إلى جوهر الإنسان، ولكن الإنسان ليس تجريداً بطبيعته الأساسية، ونقد ماركس الفعلي لفلسفة الحق الهيغيلية هو في الحقيقة انتقادات سلبية فقط.

والأكثر غرابة فإن ماركس يعالج رؤية هيغل للدولة كخلاصة للواقع الألماني، وفي تعليقات ماركس فحص مؤسسات محددة ناقشها هيغل. الملكية أخذت كرمز وقلبت رأساً على عقب وذلك بالقول بأن الدولة حقيقة حول الأشخاص وأفعالهم الخاصة بهذا المعنى، والملك أعتبره ماركس تجسيد لروح الفردية في المجتمع المدني، وهذا الحكم غريب بحد ذاته رمز لمن ..؟ السلطة التنفيذية تشكيلة في البيروقراطية تجسيداً للذي يسميه المصالح العالمية للدولة.

وفي رأس ماركس أن البيروقراطية لا تحمي أي مصالح شاملة، ولكنها تشكل الحال للمصالح المحددة للملكية، كما حددها ماركس (البيروقراطية هي الدولة الرسمية للمجتمع المدني)إنها ليست البيروقراطية هي الطبقة التي لكل المجتمع.

الإنسان المعاصر بالنسبة لماركس وخاصة منذ الثورة الفرنسية قد أنفصل عن طبيعته الاجتماعية الشاملة.

ومن السهولة رؤية لماذا فكر ماركس فيما يطلق عليه الطبيعة العامة الأولى في ما يشبه سيرته الذاتية ورد فيها:

تحقيقات قادت إلى النتيجة بأن العلاقات القانونية وكذلك أشكال الدولة لا تفهم بذاتها، ولا من خلال التطور العام للعقل الإنساني ولكن لديها جذورها في الظروف المادية للحياة والتي يضعها هيغل مشتملة تحت أسم المجتمع المدني، وتشريع المجتمع المدني يجب أن ينظر إليه من خلال الاقتصاد السياسي، ويمكن صياغة أفكاره كما يلي: من خلال الإنتاج الاجتماعي يدخل الأفراد في علاقات محددة التي هي ضرورية ومستقلة عن إرادتهم، علاقات إنتاج تتماثل مع مرحلة محددة من التطور لقوى أنتاجهم المادية.

إن المجموع الكلي لعلاقات الإنتاج هذه تشكل البنيان الاقتصادي للمجتمع والأساس الحقيقي الذي تقوم عليه البناءات الفوقية القانونية والسياسية والتي تماثلها أشكال محددة من الوعي. إن نمط الإنتاج لظروف الحياة المادية يحدد عمليات الحياة الاجتماعية والسياسية والفكرية، إنه ليس وعي الأفراد الذي يحدد عمليات الحياة الاجتماعية والسياسية والفكرية إنه ليس وعي الأفراد الذي يحدد وجودهم، ولكن العكس وجودهم الاجتماعي هو الذي يحدد وعيهم.

ومن خلال منظور الاقتصاد السياسي شكلت الأفكار الأساسية الأصلية للماركسية التقليدية ويمكن أن تلخص بما يلي:

إنها الظروف المادية للحياة والتي تشكل كل أسس البنية الاجتماعية والسياسية مثلما هو الوعي الإنساني. وعلاقات الإنتاج هي الأسس الحقيقية والتي منها تنبع البنية الفوقية القانونية والسياسية، وبكلمات أخرى لا ينبغي أن تفهم الدولة على أنها نابعة من نوايا الوعي الإنساني، الدولة هي فقط عبارة عن انعكاس للصراع الطبقي الحقيقي الذي يأخذ مكانه في الأسس التحتية. والدولة على الرغم مما يحدثنا عنه عدد من المنظرين البورجوازيين لا تمثل أي سعادة تامة، وبالأحرى هي خاصة لمصالح الملكية للطبقة المستغلة السائدة، وبهذا المعنى مع تضبيق بسيط للطبقات، الدولة أصبحت اللعبة التنفيذية لإدارة شؤون البورجوازية. وبالرغم من جاذبية النظرة السابقة، هناك سؤالان:

الأول: ما الذي يعنيه ماركس وأنجلز بمفهوم الدولة ؟ والثاني: هل هناك تفسير واحد للدولة كما افترضت المناقشات السابقة ؟

وليس م السهولة الإجابة على السؤال الأول بشكل واضح جداً، إذ يبدو أن ماركس يقصد الكتابة حول الدولة إلى حد كبي كجزء من مشروع كبير، وبالرغم من ذلك، من المفترض أن الدولة ما زال لديها مظهر ينظر إليها كمظهر للاقتصاد السياسي البورجوازي الذي يريد أن يقول حول الدولة ما زال مبعثراً في نقده المبكر لفلسفة الحق عند هيغل.

ثانياً: إنه أبعد من الوضوح إذا نظرنا إلى الكتابات الناضجة ما إذا كانت توجد نظرية كلاسيكية واحدة مبدئياً هناك المشكلة التي نوقشت في السابق بأن ماركس لم يوضح مفهوم الطبقة أو علاقاتها المحددة بالملكيات العقارية، إضافة إلى هذه المشكلة ليس هناك تفسير واضح لعلاقة الطبقة بالدولة ذاتها، والرؤية الواضحة هي أن الدولة تكثيف لمصالح الطبقة الرأسمالية، هذه العقيدة وجدت في البيان الشيوعي.

ومعنىا لدولة في الماركسية، أن ماركي قد رسم خطوط التميز بين الحكومة والإدارة، فقد أشار على سبيل المثال في سنة 1872 إلى أنه بمجرد أن يتحقق هدف الحكومة والإدارة، فقد أشار (بمجرد أن يتحقق هدف الحركة البروليتارية بإلغاء الطبقات، فإن قوة الدولة تختفي وتتحول الوظائف الحكومية إلى وظائف إدارية بسيطة).

وفي هذه النقطة أيضاً أشار إليها في الحرب الأهلية في فرنسا حيث يتحدث عن التخلص من الدولة الترابية كلية وإحلال من بين الجماهير مع ديمومة تغير الموظفين، والإدارة تمثل بدون منازع الإدارة الرسمية للمجتمع المدني.

محاضرات في علم الاجتماع و علم الاجتماع السياسي

أولاً: إشكالية المؤسس الحقيقي لعلم الاجتماع/ إشكالية تعريف علم الاجتماع/ إشكالية المنهج المستخدم في علم الاجتماع

ما يزال علم الاجتماع يخضع للتطور بحكم تطور معطيات الحياة، وهو دائم البحث عن نفسه، ولكن مع الإقرار بضرورة علم الاجتماع وأهميته.

المنطلقات النظرية للمنهجية العلمية لدراسة علم الاجتماع:

- 1. أن الطبيعة والمجتمع والفرد(الوعي) يمثلون وحدة جدلية مترابطة.
 - 2. الظواهر الطبيعية والاجتماعية موجودة وجوداً موضوعياً.
- إن الحركة الجدلية هي شكل وجود المادة، وتعبير عن جو هر ها الداخلي، و هي حركة جدلية و لا نهائية.
- 4. تأخذ هذه الحركة سواء في الطبيعة أو المجتمع، أو الفكر، شكلاً قانونياً يتمثل في قوانين الجدل الأساسية المعروفة: قانون وحدة المتضادات وصراعها، نفي النفي، الانتقال من الكم إلى الكيف، وفي المقولات الجدلية المستندة إلى هذه القوانين وأبرزها: الحركة والسكون، النسبي والمطلق، الحتمية والحرية، المجرد والمحسوس، الزمان والمكان، الذات والموضوع.
- 5. التغير الأجتماعي هو أحد أشكال حركة المادة (حركة اجتماعية) ولكنه يتم وفق استناداً إلى التمايز النوعي بين الظاهرة الطبيعية والظاهرة الاجتماعية.
 - 6. الوعى هو انعكاس الواقع الموضوعي في دماغ الإنسان.
- 7. بما أنّ الكائن البشري (حامل الدماغ) هو نفسه نتاج الطبيعة، فمن البديهي ألا تتعارض منتجات هذا الدماغ (الفرع) مع الانتماء الطبيعي للكائن (الأصل)، وبالتالى مع باقى ترابطات الطبيعة.
- 8. بما أن الوعي هو انعكاس للواقع الملموس، وبما أن هذا الواقع متحرك جدلياً، فهذا يعني أن الوعي أيضاً متحرك جدلياً، أي أنه في حالة نمو مستمر.
- 9. أن الذات (الوعي) لا يمكنها أن تقع على الموضوع (الحقيقة) دفعة واحدة، وإنما عبر عملية لانهائية من التواصل والترابط بين ما هو نسبي وما هو مطلق.
- 10. لا تتم عملية الانعكاس بصورة ميكانيكية، بكل بشكل خلاق، أي أن معرفة الظواهر الاجتماعية لا تقف عند حدود الظاهر والملموس، وإنما تتعدى ذلك إلى أعمال التجريد.
- 11.ولذلك فإن الوعي بالقدر الذي هو فيه انعكاس للواقع، فهو بذات الوقت عنصر فاعل ومؤثر ومغير في صيرورة هذا الواقع.

12. إن الإنسان كائن بيولوجي وقبل أن يشتغل بأي عمل عليه أن يأكل ويشرب ويجد المأوى والملبس، ولهذا فإن إنتاج مقومات الحياة المباشرة، وبالتالي التقدم الاقتصادي الذي يحققه مجتمع ما، هو الذي يمثل الأساس الذي تقوم فوقه وتستند إليه أشكال الوعي والإدراك الاجتماعي.

13. الاعتراف بالدور الأساسي للاقتصاد في الحركة الاجتماعية لا يعني أن الإنسان أداة سلبية بيد الاقتصاد أو التاريخ.

14 ينبغي عند تطبيق المقولات الجدلية: العام والخاص، ألذات والموضوع، الحتمية والحرية وتطبيقاته الواقعية، عدم الانزلاق في التطرف وتضخيم أحد أطراف العلاقة على حساب طرف آخر.

من هو المؤسس الحقيقى لعلم الاجتماع ؟

ببلوغ الرأسمالية مراحلها المتقدمة، أتسع حجم ومدى الصراع الاجتماعي عمودياً وأفقياً، وبناء على الانقسام الاجتماعي والسياسي، فقد أفرزت المعسكرات فلاسفتها ومفكريها، وقد مثل ماركس وأنجلز المؤسسان الرئيسيان لعلم الاجتماع الاشتراكي، فيما أعتبر أوغست كونت المؤسس لعلم الاجتماع البورجوازي، وقد اعتبرت الماركسية أن المادية التاريخية هي النقيض والبديل لعلم الاجتماع البورجوازي.

هناك تضارب كبير في الأراء حول تحديد مهام علم الاجتماع بسبب تعدد مذاهب العلماء وأرائهم، في دراسة الظواهر والمصطلحات.

تعريف علم الاجتماع:

- الدراسة العلمية للمجتمع.
 - علم المجتمع.
- علم الظواهر الاجتماعية
- العلم الذي يدور حول العلاقات الاجتماعية.
- دراسة الإنسان وبيئته الإنسانية في علاقتهما ببعض.
- دراسة التفاعلات والعلاقات الإنسانية ، ظروفها وآثارها.
- الدراسة الوصفية المقارنة التفسيرية للمجتمعات الإنسانية بحسب ما تسمح به مشاهدتها في الزمان والمكان.
- علم موضوعي تجريبي نظري، يبحث من وجهة نظر عامة في تفكير الإنسان وسلوكه وإنتاجه من ناحية صفاتها الشائعة وانتظام حدوثها في حياة الناس معاً.

ولكن ما يشبه الأتفاق قد حصل على تعريف شامل:

"دراسة التركيب الاجتماعي بين المجتمعات والعوامل التي تسهم في تبدلات التركيب الاجتماعي".

أسئلة

- 1. تحدث باختصار عن تطور الفكر الاجتماعي في الطورين: الإغريقي والروماني.
 - 2. تُحدثُ ما تعرفه عن مساهمة الفكر الفلسفي العربي في علم الاجتماع.
 - 3. تحدث عن فكر جان جاك روسو، ومونتسيكيو.
 - 4. تحدث عن أهمية أو غست كونت في بلورة الفكر الاجتماعي.
- 5. تحدث عن مساهمة كارل ماركس ودوركهايم وماكس فيبر في الفكر الاجتماعي.
 - 6. ماهي المنطلقات المنهجية لدراسة الفكر الاجتماعي.
 - 7. ناقش ثلاثة تعريفات للفكر لعلم الاجتماع، وإلى أي منها تنحاز ؟

ثانياً : نشأة علم الاجتماع/ الاتجاهات النظرية لعلم الاجتماع

نشأة علم الاجتماع الحديث:

مثلت الثورة الفرنسية في نهاية القرن 18 انعطافة هامة في تاريخ العصور الحديثة، تجسد ذلك في تأسيس علم الاجتماع الحديث، ومن تيارات هذه المرحلة: القوى الرجعية ومؤسسة الكنيسة التي دعت إلى التمسك بالنظام القديم وتقاليده. واصل أنصار فلسفة التنوير موقفهم في تأييد البورجوازية، من أجل تحقيق أهداف الثورة الحرية والمساواة والإخاء، والاعتماد على فلسفة العقل من أجل تحقيق التقدم. بروز الإرادة الوطنية في ألمانيا في القضاء على العلاقات الإقطاعية والتجزئة القومية لتحقيق التقدم وتخطى تخلف ألمانيا حيال فرنسا وبريطانيا.

نظرية هيغل:

في سياق هذا النهوض العام، برز تيار الفيلسوف هيغل(1770 - 1831) الذي صاغ نظرية جدلية للتقدم بين أن التاريخ العالمي هو نتاج عملية تطور مليئة بالتناقضات، وأن هذا التطور متدرج ومنطقي يمر بمراحل مختلفة تمهد للمرحلة التي تليها، وأن نشاط الناس يوجه التاريخ الواقعي وتجعل من التاريخ مساراً يمكن الإنسان من إحراز الحرية وامتلاك ذاته ووعيه وحقه الطبيعي، لذلك فإن فلسفة التاريخ عند هيغل هي آخر مساهمة لمدرسة التاريخ الطبيعي، ونفياً لها في نفس الوقت.

- وقد أدى تحول المجتمع المدني إلى حقيقة واقعة واشتداد أشكال الصراع الاجتماعي وظهور أشكال جديدة للتفاوت الاجتماعي، إلى اشتداد الاتجاهات الرافضة لفكرة الحق الطبيعي، إلى اتجاهات تدرس الواقع وعناصره، وتؤيد قيام تشريعات.

- قاد التقدم الصناعي وآثاره إلى توجيه الأنظار إلى علم الاقتصاد السياسي، الذي أتسع لدراسة المجتمع البورجوازي الصناعي وعلاقاته الإنتاجية التي تمثل أساس البناء الاجتماعي.

- انبثقت ثلاثة تيارات اجتماعية

الأول: نظرية الحق التاريخية الجدلية: كونت، وهوبوس في بريطانيا.

الثاني: تجسد في نظريات إميل دوركهايم 1858 - 1917.

الاتجاه الثالث: تجسد في نظريات كارل ماركس 1818ــ 1883 وماكس فيبر 1864ـ 1920.

أوغست كونت:

عالم اجتماع فرنسي طور علم الاجتماع بعد فصله عن العلوم الطبيعية والإنسانية ووضع حدوده العلمية، وكان على صلة مع فلاسفة عصره سان سيمون وجون

ستيوارت ميل، وهو أول مفكر درس المجتمع البشري دراسة وصفية تحليلية يطغى عليها الجانب العلمي والموضوعي, يعود إليه الفضل في بناء وتطوير النظرية الاجتماعية المعتمدة على الأسلوب النظامي والمنهج التحليلي العلمي الذي أطلق عليه الطريقة الوضعية.

ويعتقد كونت أن العلوم الاجتماعية التي وضع أسسها يجب أن تتوفر على الشروط التالية:

- أن تكون المعلومات والحقائق التي يتكون منها علم الاجتماع متكاملة ومتناسقة وعلى درجة كبيرة من الدقة والموضوعية.

- على العلم الجديد التفتيش عن طرق جديدة يمكن اعتمادها في البحث العلمي، هذا البحث الذي يساعد على تثبيت وتطوير نظريات العلم وقوانينه الشمولية.

ـ ينبغي على علم الاجتماع تزويدنا بقاعدة نظامية وأسس علمية لدراسة وتحليل عملية التفاعل الاجتماعي.

- يجب أن يكون العلم الجديد قادراً على شرح وتوضيح نظريات وقوانين الأديان السماوية والمثل والأخلاق والقيم.

ـ على النظريات الاجتماعية أن تكون قادرة على التبدل والتحور تبعاً لتغير الظروف والظواهر الاجتماعية والسلوكية.

ويعتقد كونت أن المجتمع البشري يمر بثلاث مراحل حضارية مختلفة هي:

- المرحلة اللاهوتية الدينية: وهي تتميز بأهمية وأثر الدين في الحياة الاجتماعية - المرحلة الفلسفية المثالية: وتسمى أحياناً ما وراء الطبيعة وتتميز بالتفكير الموزون، والحكم والبلاغة الفكرية والمآثر التي تطغي عليها الفلسفة الطوباوية - المرحلة الوضعية(الواقعية): وهي مرحلة تمزج بين الحالتين السابقتين، لأن الأفكار الميتافيزيقية تتصل في آن واحد باللاهوت وعلم الطبيعة

وقد وجهت الانتقادات لنظريات كونت والتي تركزت على:

يعتبر الإنسانية كل لا يتجزأ وأنها عبارة عن مجتمع واحد، في حين أنها مجتمعات متعددة لا تسير على نمط تطور واحد.

في كثير من الأحيان كان فيها التفكير الوضعي سابق للتفكير الديني أو الميتافيزيقي على خلاف ما تصوره كونت.

يرجع كونت تطور الظواهر الاجتماعية إلى التفكير وحده في حين نجد أن هذه الظواهر تخضع وتتفاعل مع عوامل أخرى، وأن التفكير هو أحدها وليس السبب الوحيد لهذا التطور

لا يستمد قانون الحالات الثلاث (الدينية - الميتافيزيقية - الوضعية) حقائقه من التاريخ ككل، إنما هي فكرة فلسفية أختار لها كونت مجتمعات مختارة من التاريخ حاول تطبيق نظر باته عليها

لا تفسر الحالات الثلاث في تعاقبها أسباب تطور المجتمع، فالحالة الوضعية تأتي دائماً بعد الحالة المبتافيز بقية، وبعد الحالة الدبنية.

هربرت سبنسر 1820- 1903:

بريطاني عمل في علم الاجتماع وقدم عدة مؤلفات، أكد فيها على نقطتين أساسيتين: الدراسة العضوية للمجتمع والتكامل الاجتماعي بين المؤسسات البنيوية. التطور الاجتماعي، أي المراحل حضارية التطورية التي يمر بها المجتمع نتيجة تشعبه وتعقد الحياة فيه

ويمكن تلخيص عملية الارتقاء الاجتماعي بنقطتين أساسيتين:

- 1. توجد في مظاهر التقدم المتعلقة بالحياة العضوية والحياة الاجتماعية عملية تنويع تنبعث منها مظاهر مختلفة وكثيرة تميز الحياة العضوية والحياة الاجتماعية
- 2. هناك اتجاه عام للتقدم بواسطته تنبعث مظاهر تركيبية أكثر تعقيداً من المظاهر التي كانت تميز الحياة العضوية والاجتماعية.

- ويصنف سبنسر المجتمعات الإنسانية إلى أربعة أنواع هي:
- 1. المجتمع البسيط: هو أول أنماط المجتمعات الإنسانية، وله بناء وظيفي يتكون من أجزاء متناسقة ومتكاملة، وقد يكون للمجتمع جهاز مركزي قادر على تحقبق أهدافه العامة
- 2. المجتمع المركب: تحول المجتمع البسيط إلى المركب بعد زيادة عدد سكانه واعتماده أساليب تقسيم العمل، وهو مجتمع يتكون من جماعات مختلفة لكل منها قائد يخضع لقائد عام.
- 3. المجتمع المركب المضاعف ويخضع لحكومة تقوده، وتتحول العادات والتقاليد إلى قوانين شرعية معقدة تعتمدها الحكومة لتحقيق العدل، وهي مجتمعات متقدمة

4. المجتمع المركب ثلاثياً، وهي مجتمعات معقدة وراقية نشأت فيها حضارات عريقة مثل وادي الرافدين ووادي النيل والحضارة الرومانية، ولها حكومات مركزية، وتتميز برقي الأنظمة السياسية والاجتماعية ونضجها، وتتطور أساليب الإنتاج.

كارل ماركس 1818-1882:

ألماني، من أهم علماء الاجتماع، تطور على يده إلى علم فلسفي واضح المعالم والأسلوب والمنهجية والأهداف. ووضع ماركس العديد من الأعمال التي عبرت عن آراءه الفلسفية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أراد من خلالها تبديل النظم السياسية القائمة بنظم راديكالية تتميز بالتقدمية والاشتراكية تعمل على ألغاء الطبقية وتبشر بالأممية.

تأثر ماركس بالفكر الاقتصادي وبالثورة الفرنسية وبالفلسفة الألمانية وبصفة خاصة بفلسفة هيغل وقوانينه الشمولية التي ترسم المسارات التاريخية لحركة المجتمعات وتربط بين الماضي والحاضر والمستقبل ربطاً علمياً موزوناً، وركز في أعماله على الملكية والإنتاج، وأخذ بمبدأ الديالكتيك أو الجدل الذي لا يعترف بصورة كلية ومطلقة بالفكرة ولا بنقيضها، بل يعترف بنصف صحة الفكرة Thesis وبنصف صحة نقيضها Synthesis ويجمع بينهما ويستخرج فكرة ثالثة Synthesis توفق بين الفكر تين و تحل معضلة التناقض بينهما.

وتأثر ماركس بالفكر الاقتصادي الإنكليز مثل آدم سمث وريكاردو وجون ستيوارت ميل، عن الإنتاج وقوى التوزيع والاستهلاك والقيمة وفائضها والتجارة الداخلية والخارجية والنقود ووظائفها وعلاقتها بثبات الأسعار وتحديد قيمة الأشياء وتبادلها.

ويمكن تقسيم أفكار ماركس إلى أربعة محاور رئيسية:

- العلاقة الجدلية بين البناء أو الأساس المادي، والبناء الفوقي للمجتمع: أكد ماركس على أهمية العامل المادي في تقدم المجتمع ونهضته وفي تبدل الأفكار والقيم والمقاييس والعادات والتقاليد ويتجسد العامل المادي في ظروف الإنتاج وقدرة الإنسان على استثمار الطبيعة لصالحه ورفاهيته الاقتصادية والاجتماعية

- الاغتراب والصراع الاجتماعي: أستخدم ماركس هذا المصطلح عندما أراد تفسير عوامل المنافسة والصراع والتناقض بين طبقات المجتمع.

- الطبقات الاجتماعية والصراع الطبقي: تطغي دراسة ماركس للطبقات على جميع التحليلات والأبحاث التي قام بها حول المجتمع والدولة والاقتصاد والسياسة، إذ ذكر أن تاريخ البشرية هو تاريخ الصراع الطبقى الاجتماعى.

- الثورة الاجتماعية: يعتبر ماركس أول عالم درس الثورة الاجتماعية دراسة علمية وتحليلية، إذ أعتبر أن لا يمكن تغير المجتمع نحو الأفضل إلا من خلال الثورة الاجتماعية، وهي تغير شامل للنظام والمؤسسات الفوقية والتحتية تقوم به الطبقة العاملة بعد تعرضها للاستغلال والقهر، وتتميز الثورة باستخدام القوة والعنف ضد مصادر التخلف.

نقد نظریات مارکس:

تذهب نظرية ماركس أن قيم ومبادئ العدالة والديمقر اطية والتقدم لا تتحقق إلا بعد قيام ديكتاتورية الطبقة العاملة تحكم المجتمع، فلماذا يمنح ماركس هذا الحق للطبقة العاملة ولا يمنحه للطبقات الأخرى، وأنه بانحيازه للطبقة العاملة وقف ضد الديمقر اطية والعدالة التى يطالب بها.

أميل دوركهايم 1858 1917:

فرنسي من أهم علماء الاجتماع، تأثر بأفكار كونت في صياغة نظرياته الاجتماعية، وإذا كان كونت قد ركز على مشكلات التغير، فإن دوركهايم ركز على المشكلات السكونية للبناء الاجتماعي والسيطرة الاجتماعية وعلم الاجتماع بالنسبة له العلم الذي يهتم بدراسة الظواهر الاجتماعية وفهمها وتحليلها، ووظيفة العالم الاجتماعية هي تشخيص وفرز الحقائق والتفاعلات الاجتماعية التي تكمن في العلوم الاجتماعية وجوانبها الاقتصادية والدينية والأسرية والثقافية والتربوية والسياسية. الخ

ويصنف دوركهايم المجتمعات إلى:

- مجتمعات ميكانيكية وهي مجتمعات مبعثرة الحجم.
- المجتمعات البسيطة التي لا تعتمد على تقسيم العمل ومعدلات إنتاجها واطئة والعلاقات الاجتماعية فيها قوية متماسكة تتمحور حول العادات والتقاليد والأديان والأعراف.
- المجتمعات العضوية: هي المجتمعات التي تعتمد على مبدأ تقسيم العمل الاجتماعي وتتمتع بمستو إنتاجي عال وبالنضج، ووسائل الضبط الاجتماعي تتولاها القوانين والرأي العام والشرطة والأمن، وهو مجتمع بعيد عن العاطفية والانفعال وتضمحل فيه الروح العشائرية.

ماكس فيبر 1864 - 1920:

عالم اجتماعي ألماني، مساهمته في الفكر الاجتماعي:

أكد إمكان تطبيق المفاهيم الاجتماعية على تصرفات الأفراد وهذا التطبيق يعني عملية تفسير الكلمات التي تعبر عن الأوضاع والظروف الاجتماعية تفسيراً يتفق مع طبيعة تصرفات الأفراد، وقيامه بهذا العمل أضطره لبناء منهجية خاصة بالعلوم الاجتماعية.

جعل الفكر الاجتماعي تستعمل منهجية بعيدة عن الأهواء والنزعات الشخصية، تهتم بوصف الحقائق الاجتماعية وتحليلها كما هي، وأن اكتشافه لطريقة النموذج المثالي، سهلت عملية دراسة الانفعالات والعواطف الفردية التي تكمن في الفعل الاجتماعي دراسة موضوعية مجردة من الخيالات.

أهتم فيبر بصياغة المفاهيم العلمية للبحث الاجتماعي وأعتبرها الشرط المسبق لتعميم النموذج المثالي.

ثالثاً : علم الاجتماع ميادينه وعلاقاته بالعلوم الأخرى

علاقة علم الاجتماع بالعلوم الأخرى:

علم الاجتماع هو جزء من نظرية المعرفة، كما أن العلاقة بين العلوم تمثل جو هر الإنسان بنشاطاته المختلفة.

تدرس العلوم الاجتماعية زوايا المجتمع المترابطة أساساً، لذلك فإن العلوم الاجتماعية مترابطة ببعضها وهي كل لا يتجزأ، كالأنثروبولوجيا (علم الإنسان) وعلم النفس وعلم الاقتصاد وعلم السياسة.

أولاً / العلاقة بين علم الاجتماع وعلم النفس:

يدرس علم النفس العمليات الإدراكية عند الفرد التي تتجسد في الشعور والذاكرة والتعلم والذكاء والرغبات والانفعالات والدوافع وعلاقاتهما بمؤثرات البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها الفرد ويتعامل معها، بينما يدرس علم الاجتماع، تركيب المجتمع ووظائف الجماعات وعلاقاتها ببعضها التي يتكون منها المجتمع، وبذلك لا يمكن فصل علم النفس عن علم الاجتماع.

ثانياً / علاقة علم الاجتماع بالسياسة:

- يهتم علم الاجتماع بدراسة الإنسان بصفته نتاجاً للحياة الاجتماعية، يحلل السلوك الاجتماعي وأنماط التفاعل والعلاقات الاجتماعية، ووظائف الأنظمة الاجتماعية والقيم، ودراسة أنماط المؤسسات البنيوية التي يتكون منها التركيب الاجتماعي من حيث أسسها وعناصرها التكوينية وأصولها التاريخية وأهدافها القريبة والبعيدة، ثم الاستقرار وعناصر الحول والديناميكية الاجتماعية، بينما تقوم العلوم السياسية على دراسة الدولة وعلاقتها بالأفراد الذين تحكمهم هذه العلاقة التي غالباً ما تقوم على قواعد مقررة وشرعية وقانونية، وتهتم العلوم السياسية بدراسة الأحزاب والسلوك السياسي والجماعات الضاغطة والرأي العام وأسس الإدارة العامة، وبهذا المعنى نلاحظ الارتباط بين علم الاجتماع والسياسة.

- ويشترك علماء الاجتماع والسياسة في تبني نظرة شاملة للتنظيم الاجتماعي، فالظواهر السياسية كالمعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات السياسية والحركات السياسية والحروب والقوة السياسية، يمكن تحليلها في ضوء البناء الاجتماعي، بتفاعل الواقع السياسي والاجتماعي، وقد ظهر العلم السياسي نتيجة وجود تياران

اجتماعيان، يهتم الأول بالتميز بين المجتمع والدولة، أي بين ما هو اجتماعي وما هو سياسي.

- وتهتم العلوم السياسية بدراسة الدولة وتحليل العلاقة بين الأفراد والسلطات، والعلاقات الدولية، وقضاياه الأساسية، أما علم الاجتماع فيشمل دراسة العوامل والمتغيرات الاجتماعية التي تكمن خلف الظواهر والأحداث والقوى المجتمعية مهما تكن أغراضها وهياكلها وطرق تنظيمها.

- ولأن علم الاجتماع يهتم بتحليل العلاقة الجدلية بين الدولة والمجتمع من خلال دراسة وأهمية كل منهما للآخر وعلاقة الحركات لاجتماعية بالبناء الاجتماعي، فالعلوم السياسية بحاجة إلى اختصاص علم الاجتماع وللحقائق التي يزوده بها التي تفسر السلوك السياسي تفسيراً علمياً، ومقدرته على تقدير النتائج الاجتماعية التي تسفر عن السلوك السياسي في المجتمع.

- يهتم علم الاجتماع بفهم وإدراك عملية التحول الاجتماعي والحضاري التي تمر بها المؤسسات السياسية في العالم ويزود المعلومات المهمة عن قوانين التحول الاجتماعية للمؤسسات السياسية، والأهمية متبادلة بالنسبة لعلم السياسة تقدم الحقائق وبيانات الظواهر السياسية كالتصويت والمسؤولية السياسية ومعلومات ومفردات نظرية ووصفية وتحليلية عن الأحداث السياسية التي تقع في المجتمعات كالاتفاقات والحروب والصراعات السياسية والاستقرار السياسي والأضطرابات السياسية والحروب بين الدول.

- ويفسر علم الاجتماع الكثير من المصطلحات السياسية: القوة السياسية، النخبة، الجماعات الضاغطة، الكارزمية (الأهلية القيادية) والديكتاتورية والديمقراطية، والاستقرار والاضطراب السياسي، إضافة إلى اعتماد العالم الاجتماعي لمنهجية العلوم السياسية.

الفروق بين العلوم الاجتماعية والسياسية:

- 1. مهمة العلوم السياسية هي دراسة السلوك السياسي والمؤسسات السياسية والاجتماعية، والأحداث والظواهر السياسية التي تقع في المجتمع، بينما يختص علم الاجتماع بدراسة الأسباب والنتائج الاجتماعية التي تتمخض عن السلوك والعلاقات الاجتماعية.
- 2. يعتبر حقل علم الاجتماع أوسع من حقل العلوم السياسية، إذ يهتم حقل الاجتماع بالحياة الاجتماعية كلها، بينما يختص علم السياسة بدر اسة المؤسسات السياسية والعلاقات السياسية بين الدولة والمجتمع.
- 3. يعتبر علم السياسة أقدم من علم الاجتماع تاريخياً إذ برز منذ نشأة الدولة والسلطات، فيما نشأ علم الاجتماع في القرنين 18 و19 بعد تعقد أجهزة

المجتمع وتفاقم المشكلات الناجمة عن الاجتماع وتعدد الأنشطة، كالتصنيع مثلاً.

ثالثاً / علاقة علم الاجتماع بعلم السكان:

علم السكان هو العلم الذي يدرس أعداد السكان والتركيب السكاني والعوامل التي تتدخل في تحديد هذا التركيب، وتطور السكان، ومنها ظواهر الولادات والوفيات والطلاق والزواج ونسب توزع السكان بين الريف والمدينة وحسب الجنس وفئات الأعمار، وتزايد السكان وهجرتهم الداخلية والخارجية، وكذلك بدراسة الظواهر الاجتماعية كمسائل السياسة السكانية وتوزيع الغذاء والموارد، والعلاقة بعلم الاجتماع تبدو واضحة تتركز في دراسة الظواهر في المجتمع وتحليلها.

رابعاً / علاقة علم الاجتماع بعلم الإحصاء:

علم الإحصاء هو جملة الأساليب الرياضية المتبعة لمعاملة البيانات التي يتوصل اليها عن طريق العد والقياس، كما يدل على ذلك البيانات نفسها، وأبسط صور هذه الأساليب الإحصائية هي أسلوب الإحصائيات الوصفية الذي ينتج مقاييس تلخيصية ومقاييس النزعة المركزية. أو أساليب أخرى، فالإحصاء علم يمثل الواقع في جداول وإحصائيات وخطوط بيانية على أسس رقمية، وهو علم يعني بالناحية الكمية للظاهرة.

وعلاقة الإحصاء بعلم الاجتماع، هي أنه يلتقي في معالجة الموضوعات التي تهم البشر أعضاء المجتمع، والبيانات تشير إلى حجم الظواهر وطرق قياسها.

خامساً / علاقة علم الاجتماع بعلم الاقتصاد:

الاقتصاد هو العلم الذي يبحث في مشكلات التوفيق بين الموارد وحاجات الإنسان غير المحدودة والتفاوت في الأهمية، وفي حياة الإنسان المادية وخلق روابط لمجمل الظواهر الاقتصادية. ويهتم الاقتصاد كعلم بمسائل الأجور والسيولة النقدية والتسعير والإنتاج والتوزيع والتبادل والاستهلاك وتحديد معدلات العائد والفائض (الريع)، فالصلة وثيقة بين الاقتصاد والاجتماع، ويؤكد ذلك علماء الاقتصاد والاجتماع.

سادساً: علاقة علم الاجتماع بالفلسفة:

لما كانت الفلسفة تعتبر أم العلوم، وهي الوسط الذي يجمع العلوم، لذلك فالروابط وثيقة بينها وبين جميع العلوم، ولا بد لكل علم من أجل اكتساب معقوليته وبرمجة خطواته ومنهجة موضوعات دراسته، من الارتكاز على فلسفة تبرر وجوده وضرورته وأهميته.

وقد عبر الفلاسفة الأوائل، الإغريق (وكذلك كانت فلسفة وعلوم الحضارات في وادي الرافدين والنيل) على موضوعات اجتماعية في فلسفتهم مثل البنيان الاجتماعي وأصناف النشاط الإنساني في المجتمع.

سابعاً: علاقة علم الاجتماع بالتاريخ:

يرتبط علم الاجتماع بالتاريخ إذ غالباً ما يحتاج العلماء لمعرفة سير تطور أي قضية من القضايا، وأي جانب من جوانب المجتمع، فالتاريخ ولا سيما إذا ألتزم بمنهج تحليلي ونقدي، ينبئنا بأحوال المجتمعات السياسي والاقتصادي والثقافي والعادات والتقاليد والقانون وغيرها، فدراسة التاريخ دراسة تحليلية نقدية وتفسير الظواهر تفسيراً علمياً يساعد الباحثين في علم الاجتماع إقامة دراسات دقيقة عن سير تطور المجتمعات والحقائق المتعلقة بهذا المجال.

ثامناً: علم الاجتماع والإنثروبولوجيا (علم الإنسان):

تعتبر البحوث الأنثربولوجية الجذور لعلم الاجتماع طالما أنها تبحث في المجتمع الإنساني البدائي، وتدل البحوث في مجال نشوء المجتمعات واللغات وتطور ثقافة الإنسان ونشأته والتقاليد الاجتماعية الأولى على الكثير من المعطيات العلمية عن طباع البشر وميولهم الاجتماعية.

والفرق بين الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع، أن الأنثروبولوجيا تهتم بدراسة المجتمع الإنساني القديم، فيما يهتم علم الاجتماع وهو علم حديث، بدراسة المجتمعات الحديثة ومؤسساتها، وفرق آخر يمثل بقدم علم الأنثروبولوجيا، فيما انبثق علم الاجتماع نتيجة للتقدم الاجتماعي بعد عصر النهضة والثورة الصناعية وأفرازاتهما،

ويكمن الفرق الثالث في أن الأنثروبولوجيا هو علم يعتمد على المشاهدات العيانية، فيما يعتمد علم الاجتماع على البحث الميداني وإخضاع المعطيات للتحليل العلمي للحصول على الحقائق.

ميادين علم الاجتماع:

بتشعب مناحي الحياة بنتيجة التقدم العلمي، تشعبت دراسات الاجتماع إلى فروع عديدة تزيد على الثلاثين فرعاً أهمها:

- 1. علم الاجتماع البدوي: وهو يهتم بدراسة النظم الاجتماعية البدوية التي تعيش على الرعي والانتقال وراء أسباب المعيشة التي تعتمد على الرعي وتربية الحيوانات.
- 2. علم الاجتماع التربوي: وهو علم يبحث في الوسائل التربوية التي تؤدي إلى نمو أفضل للشخصية، باعتبار أن التربية ليست سوى التنشئة الاجتماعية، فعلم الاجتماع التربوي يبحث في وسائل تطبيع الأفراد بحضارات مجتمعاتهم.
- 3. علم الاجتماع الحضري: هو ميدان يبحث في تأثير حياة المدينة في أنماط السلوك والعلاقات والنظم الاجتماعية، فيدرسها ضمن إطار نشأتها، وطرق

- تفاعلها في الحياة المدنية، بوصفها ظاهرة اجتماعية سواء في تكونها أو في نموها أو تركيبها، أو من حيث الوظائف التي يؤديها.
- 4. علم الاجتماع الجنائي: يتناوب بالبحث أسباب الجريمة والانحراف، والعوامل الاجتماعية الممهدة لكليهما، كما يدرس نسبة تواتر الجرائم وأساليبها وأشكالها ويربط ذلك باختلاف المجتمعات وتباين النظم باختلاف الأوضاع المعيشية، ويرجعها إلى شتى العوامل الاجتماعية.
- 5. علم الاجتماع الديني: وهو يهتم بالبحث والتحليل النظم والتيارات الدينية السائدة في المجتمعات الإنسانية على اختلاف العصور واختلاف البنية الاجتماعية لمجتمع ما سواء أكان في نمط معيشته أم في طبيعة العلاقات الاحتماعية فيه
- 6. علم الاجتماع الريفي: يهتم علم الاجتماع الريفي بدراسة العلاقات الاجتماعية القائمة بين الجماعة الإنسانية التي تعيش في بنية ريفية، فهو يدرسها من حيث طبيعتها حيث تتخذ في الريف صورة الوجه للوجه، كما يبحث في خصائص المجتمعات الريفية من حيث نمط المعيشة، أو نظام الإنتاج السائد باعتباره أكثر بدائية.
- 7. علم الاجتماع السياسي: يبحث في تشكيل بنية السلطة السياسية وتطور أنظمة الحكم في المجتمع، فالنظم الاجتماعية من وجهة نظر علم الاجتماع السياسي ليست إلا عوامل متغيرة (متحولات)، أو عوامل مسببة، وما أمور السياسة وشؤونها غير عوامل تابعة تتأثر بالعوامل الاجتماعية وتتغير بتغيرها، وعلى هذا فإن أي فهم دقيق للنظم والمؤسسات السياسية يتطلب تحليلاً لمرتكزاتها الاجتماعية ورصداً لعناصر التغير في المجتمع، ويبحث علم الاجتماع السياسي في نشوء المجتمع الدولي بأهدافه، كما يبحث في سائر الأمور ذات التأثير المزدوج: السياسي/ الاجتماعي.
- 8. علم الاجتماع الصناعي: يعني علم الاجتماع الصناعي بالبناء الاجتماعي للتنظيمات الصناعية من جهة، وبالعلاقات والتفاعلات الحادثة بين هذه التنظيمات والبناء الاجتماعي الكلي من جهة أخرى.
- 9. علم اجتماع الأسرة: يهتم بدراسة وتحليل لخصائص الأسرة والوظائف التي تؤديها والعوامل التي تتأثر بها وتؤثر فيها، كما يوجه عناية خاصة إلى الدور الذي تلعبه الأسرة في تنظيم علاقات الأفراد في المحيط الأسري، كما يبحث في النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تساعد على استمرار وتطور تركيب الأسرة.
- 10. علم الاجتماع القانوني: ويهتم بوصف العديد من الاتجاهات المعنية بالعلاقات الموجودة بين القانون كنص، والمجتمع كحيوية (التحرك الاجتماعي)، كما يصف الحياة القانونية والسياسية بغية فهم مضامينها الاجتماعية العلمية.

رابعاً : علم الاجتماع السياسي

المحاضرة الأولى تاريخ الفكر الاجتماعي وتطوره

برز علم الاجتماع من خلال العلوم الإنسانية، ولا بد هنا من الإشارة إلى مسألة هامة هي أن التطور المعرفي المرتبط بالتطور التاريخي الاجتماعي للبشر، وهو عمل مستمر نحو المستقبل، وقد تفرع من علم الاجتماع فروع عديدة منها علم الاجتماع السياسي.

تطور الفكر الاجتماعى:

وجد في تاريخ الحضارات القديمة ما يمكن اعتباره جذور للفكر الاجتماعي، بمؤشرات وأمثلة على سبيل المثال لا الحصر في الحضارتين: الرافدينية، ووادي النيل: تمثلت بمسلة قوانين حمورابي التي تضمنت أبعاد اجتماعية واضحة وكثيرة، وكذلك بشتى أبعاد التفكير الاجتماعي والسياسي في الحضارتين، وكذلك كانت للحضارة الهندية أبعادها الاجتماعية. وقد ذهبت هذه الحضارات إلى وضع أسس للحكم، والهيكلية الاجتماعية، وعبرت عن مفاهيم عديدة لممارسة السلطة.

وكان الانتقال في الأدوار التاريخية / الاجتماعية له دوره الأهم في نضوج الفكر الاجتماعي وقد تمثل في تطور المجتمعات من العبودية الجماعية إلى مجتمعات أكثر رقياً برز فيها أهمية المعبد كمؤسسة دينية إلى جانب الملك، وقد تطور صور وأشكال ترافق التطور السياسي والاقتصادي للمجتمعات التي عرفت التطور الحضاري قبل غيرها.

الفلسفة الإغريقية:

وقد كانت أعمال الفلاسفة الإغريق الأوائل: سقراط، أفلاطون، أرسطو، تنطوي على تفكير عميق بالموضوعات الاجتماعية والسياسية.

أفلاطون: وهو تلميذ سقراط ومؤسس لمدرسة تدرس الفلسفة والرياضيات والموسيقى تلخص أفكاره كما يلي:

- 2. يتألف المجتمع من أنظمة: سياسية/ اقتصادية، دينية، عائلية، متصلة ومتفاعلة بينها.
- 3. العلاقة بين الفرد والدولة إذ يتعين على الرئيس الحكيم أن يضحي بنفسه من أجل المجموع.

4. المجتمع الإغريقي من ثلاث فئات:

- الفلاسفة والحكام: وهم النخبة المسيطرة تجمع الفكر والسلطة.
 - المحاربين: وهم يقومون بحماية الدولة والدفاع عنها.
 - المنتجون من حرفيين وزراع.

أما العبيد فلم ينظر لهم أفلاطون على أنهم مواطنين أو بشر.

5. لا تتحقق العدالة الاجتماعية في المجتمع دون اعتماد مبدأ تقسيم العمل والتخصص فيه.

أرسطو: وهو تلميذ لأفلاطون، ضليع في الفلسفة والآداب والسياسة والاقتصاد والقانون وعلوم أخرى ويتميز فكره بما يلي:

1. المواطنة هي للأفراد الأحرار فقط، والعبودية أمر طبيعي.

- 2. ينبغي أن تكون الفئة الحاكمة من الفئات الاجتماعية الأرستقراطية العليا، وهذا يبين أنه كان يمثل كما يبدو الفئات الوسطى من الأحرار في دولة الإغريق الديمقر اطية.
- 3. الأسرة هي الخلية الاجتماعية الأولى، وهو أول اجتماع تدعو إليه الطبيعة، بسبب ضرورة أولية لاجتماع كائنين، وإن الحياة الإنسانية تتحقق في أولى صور ها داخل الأسرة، من اجتماع عدة أسر تتشكل قرية كوحدة اجتماعية أكثر أتساعاً، ومن اجتماع عدة قرى تتألف مدينة ثم دولة، وهي أكمل الوحدات الاجتماعية.
- 4. الأخلاق: وهي معيار أساسي لقوام الدولة، لذلك فالأخلاق الديمقر اطية برأيه هي التي تحتفظ الديمقر اطية، والأخلاق الديكتاتورية هي التي تثبت دعائم الديكتاتورية، وكلما كانت الأخلاق أوضح كانت الدولة أكثر رسوخاً.
- 5. المجتمع: هو أرقى صور الحياة، والمجتمع الفاضل هو من يستطيع فيه كل مواطن بفضل القانون أن يعمل وفق القوانين، كما الفرد الذي لا يكتب له النجاح إلا إذا تسلح بالحكمة والفضيلة، فمتى جمع الفرد بين هذه العناصر سمى معتدلاً، وكذلك الحال في المجتمع.

المساهمة الرومانية في الفكر الاجتماعي:

إذا كان الإغريق قد تقدموا في الفلسفة لا سيما السياسية/ الاجتماعية، فإن الرومان قدموا منجزات مهمة في مجال فلسفة القانون، ومن أهم نلك الأفكار والعلماء:

شيشرون: وتوجز أفكاره كما يلى:

- 1. يرتكز المجتمع على قاعدة سايكولوجية أساسها العواطف والرغبات والمصالح الذاتية، وأكد على دور الذكاء في تكوين العلاقات الاجتماعية.
- 2. أكد على أهمية الحياة الاجتماعية وذلك لما تقدمه من قوانين للأفراد الذين يشاركون فيها، ووضح أضرار العزلة الاجتماعية التي لا تعطي المجال للإنسان الانتفاع من قدراته وطاقاته.

أعتقد بضرورة الدولة المثالية على غرار ما ذهب إليه أفلاطون في مؤلفه:
 الجمهورية.

سينكا: وكان من طبقة اجتماعية ثرية مثلت أفكاره:

- 1. أهمية فصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية.
- 2. الملكية المادية للفرد هي التي تحدد مكانته الاجتماعية.
- 3. الثروة هي مبرر حصول الفرد على القوة والسلطة السياسية، وأن أغنياء المجتمع هم حكامه الشرعيون.

الفكر الاجتماعي في القرون الوسطى:

تواصل تطور الفكر الاجتماعي بالارتباط مع حركة المجتمع التاريخية من حيث أسلوب الإنتاج الاقتصادي، ومثل الدين الغطاء الآيديولوجي لهيمنة الإقطاع والمؤسسة التي تمارس التنظير للمجتمع، على أساس من التصورات الدينية البسيطة وما تولده من رابطة روحية مشتركة.

وقد أستمر دور الفلاسفة في محاولات توفيق بينها وبين عقائد المؤسسة الدينية في مرحلة استمرت من القرن التاسع وحتى القرن الخامس عشر، وكان دور الآيديولوجيا الدينية سلبياً لنمو المعارف في كافة الاتجاهات.

الفكر الاجتماعي العربي الإسلامي:

قدم الإسلام إسهامة كبيرة في تطور الفكر الاجتماعي من خلال معطيات عديدة يأتي القرآن الكريم في مقدمتها ومن تلك الاتجاهات:

- 1. ما يتعلق بالنظم الاجتماعية والسياسية (الأسرة، الزواج، الاقتصاد، الملكية، الدين، السياسية الخ)
 - 2. الشورى (الديمقراطية).
 - 3. المساواة والعدالة الاجتماعية.
 - 4. العادات والتقاليد الاجتماعية.

سمات وملامح المجتمع الإسلامي:

باعتبار أن الأرض كانت أساس الثروات المادية، والزراعة بوصفها النشاط الرئيسي، إلى جانب التجارة، وباعتبار أن الخليفة كان يمثل وبمركزية القائد الديني والدنيوي للدولة:

- 1. أتساع ملكية الدولة من الأراضي وضعف الملكية الخاصة، وقد تطور هذا المبدأ في أواخر العهد العباسي، إلى ضرب من الإقطاع العسكري.
- 2. كانت هنّاك ضرائب تصب في خزانة الدولة وهي ربع الإقطاع وسواها من الضرائب.

- 3. مثلت المدينة مقراً للفعاليات السياسية والتجارية وملاكي الأراضي، والعسكريين والحرفيين.
- 4. كانت أغلبية سكان الريف تتألف من الفلاحين والعمال في حقل استخراج المعادن والفعاليات الأخرى.
- 5. كان الذميون (غير المسلمين من الديانات الأخرى) قد كونوا لهم أوضاعهم في المجتمع من خلال ثرواتهم وأعمالهم.
 - 6. مثل فائض الإنتاج: العشر، الخراج، والجزية، السخرة.
- 7. ولكن هذا النظام في المراحل اللاحقة لم يصمد أمام التحولات فأنهار بعد مرحلة من التفكك.

الفارابي:

و هو صاحب كتاب المدينة الفاضلة، حاول التوفيق بين الفلسفة اليونانية والإسلامية، وقرر أن الإنسان اجتماعي بطبعه، وقسم المجتمع إلى قسمين: مجتمعات كاملة وناقصة بحسب توفر التعاون الاجتماعي فيها.

والمدينة الفاضلة عند الفارابي: هي تلك المدينة التي يتعاون أفرادها لغرض تحقيق السعادة والرخاء، يمارس فيها كل اختصاصه، والرئيس فيها شخص يمتلك صفات الكمال خلقاً وتربية و هو دعامة نظام المدينة الفاضلة.

أما المدينة الفاسقة: فهي المدينة الجآهلة التي ينصرف أهلها إلى الملذات البدنية.

أبن خلدون:

فيلسوف العمران، وقد أرتقت الفلسفة الاجتماعية على يده إلى أفاق عالية، ويوصف بمؤسس علم وفلسفة التاريخ، ومن أهم أفكاره:

- 1. يمر المجتمع بمراحل تاريخية متباينة تتصل ببعضها.
- 2. قسم المجتمعات بحس التقدم الذي بلغته حضارياً واقتصادياً وفنياً، لذلك يقسم المجتمعات إلى صنفين: مجتمع البدو، ويتميز بظاهرة العصبية وهي دعامة المجتمع الريفي، وهو ذو كثافة سكانية قليلة، مقابل مجتمع المدينة الذي يتمتع بمستوى اقتصادي وصحي وعمراني متقدم، والعلاقات بين أفراده تنظمها القوانين وتضعف فيها العصبية.
 - 3. الحركة الاجتماعية في دورة مستمرة تؤدي وظيفتها بآلية منتظمة.
 - 4. الاجتماع الإنساني ضروري، لأن الإنسان اجتماعي بطبعه.
 - 5. درس أبن خلدون الظواهر الاجتماعية الساكنة والمتحركة.
 - الملامح الأساسية للمنهج الخلدوني:
 - 1. الشك والتمحيص والتدقيق.
 - 2. استقراء الواقع وكشف القوانين.
 - 3 الواقعية الاجتماعية

- 4. القياس و الاستدلال للبرهنة على قو انينه العمر انية.
 - 5. السبر والتقسيم كمحور للكشف الاجتماعي.
- 6. تصور الوجود على ما هو عليه والتعرف على أسبابه وعلله.
 - 7. الاستنتاج بالآراء والآداب ما يفيد الإنسان في التعامل.
 - 8. التعميم وأصوله وكيفيته للانتقال من الجزء إلى الكل.

الماوردي:

من أبرز فقهاء القانون الإسلامي العام (الشريعة) له رؤية عريضة في أساليب الإدارة الشرعية، وفي مناهج إدارة الدولة.

الفكر الاجتماعي الأوربي الحديث:

تأخر تطور الأفكار الآجتماعية في أوربا حتى القرن 17 والقرن 18 بعد ثورة شاملة ابتدأها علماء الطبيعة (كوبرنيكوس وغاليلي وبيكون)، واكتملت الدراسات الاجتماعية في القرن التاسع عشر، ولا بد عند دراسة الفكر الاجتماعي من الاهتمام بنوع خاص بالمدارس التالية:

أولاً: العقد الاجتماعي:

وبرزت في القرن 16 بعد نشوء الدول القومية بدلاً من الإمبراطوريات، وكان أبرز فلاسفة هذه المدرسة: الفرنسي جان جاك روسو، والبريطانيان: توماس هوبز، وجون لوك.

ويجمع فكروا هذه المدرسة أن الإنسان اجتماعي بطبعه، بسبب الحاجة الماسة للاجتماع من أجل ضمان أمن المجتمع، وبعكس نظام المجتمع سيسود قانون الغاب والقوة، وأن العقد الاجتماعي هو سبيل الأفراد للتوصل للنظام المشترك الذي يضمن سلامة الأفراد وأنشطتهم الاجتماعية.

ثانياً: مدرسة فلسفة القانون:

ومؤسسها الفرنسي مونتسيكيو، الذي أعتبر أن القانون ينشأ من طبيعة الاجتماع الإنساني، أي المجتمع ذاته، وقرر أن الغاية من القوانين تنظيم علاقات الأفراد في الاجتماع الإنساني وحملهم على ما ينبغي أن يكونوا عليه في معاملاتهم الاجتماعية، وتهتم هذه المدرسة أيضاً بدراسة العلاقة بين الدولة والقانون والمجتمع.

ثالثاً: مدرسة فلسفة التاريخ:

وهي مدرسة تفسر التاريخ الإنساني بوصفه عبارة عن تاريخ الوجود الاجتماعي والنشاط الاجتماعي في كافة مظاهر الحياة ومراحل تطورها، وقد تأثر رواد هذه المدرسة بفكر أبن خلدون، ومن هؤلاء الألماني فون هيردر، وهيجل الذي أفترض أن تفسير التاريخ يكون بالقانون الديالكتيكي، وهو قانون لا يكتفى على نبذ

المتناقضات والأضداد في العالم بل وعلى توحيدها ودمجها والتوفيق بينها وتكوين مجموعة جديدة لها شرعيتها وقانونيتها النسبية.

رابعاً: مدرسة الفلسفة الاقتصادية:

وهي مدرسة ظهرت في القرن 18 والقرن 19 لخدمة البحث الاجتماعي واعتبار أن الاقتصاد هو من أهم مظاهر النشاط الاجتماعي. ومن رواد هذه المدرسة توماس مالتوس الذي عبر عن نظريته حول السكان بتشاؤم بناء على العلاقة بين السكان والموارد الطبيعية، وخلاصة رأيه: أن سكان العالم يتزايدون بموجب المتوالية الهندسية، في حين تزداد موارد العيش بموجب المتوالية العددية.

ومن مفكري هذه المدرسة أيضاً: آدم سمث، وديفيد ريكاردو وجون ستيوارت ميل.

اعتمدنا في هذه المحاضرة لمؤلف الدكتور عدنان أحمد مسلم علم الاجتماع السياسي / جامعة دمشق 1993 ويحبذ الرجوع إليه لغرض التفصيل والاستطراد والأمثلة

خامساً : طرائق البحث في علم الاجتماع

تتجسد العلاقة بين العلوم الاجتماعية والعلوم الطبيعية في هذا التساؤل: هل المجتمع البشري جزء من الطبيعة تنطبق عليه قوانينها العامة وتحكمه قوانين أخرى لها دقة القوانين نفسها التي تحكم الطبيعة وثباتها وقدرتها على كشف الظواهر والتنبؤ بها، أم أن المجتمع خارج عن الطبيعة، منفصل عنها، لا ينطبق على ظواهره أي من قوانينها ؟

وهل هناك قوانين تحكم التطور المجتمع الإنساني أم أن التطور سائر بتخبط وفق قوانين عفوية، لا تخضع للطرائق العلمية؟

هناك تيارات عديدة تتعامل مع هذه التساؤلات:

التيار الأول: يعارض معارضة تامة العلاقة بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية. التيار الثاني: يستعير قوانين الطبيعة لدراسة الظواهر الاجتماعية. التيار الثالث: الفهم المادي التاريخي للعلاقة بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية.

الطرائق المنهجية المستخدمة في علم الاجتماع:

أولاً: الطريقة التاريخية:

تستخدم الطريقة التاريخية للحصول على معرفة الماضي بقصد دراسة وتحليل بعض المشكلات الإنسانية والعمليات الاجتماعية الحاضرة وتحليلها.

وسبل الحصول على الحقائق التاريخية متعددة، أهمها:

- 1. الوثائق: كالمخطوطات والرسائل والمذكرات وحيثيات الأحكام والاتفاقيات والقوانين والسجلات التجارية والجرائد وغيرها من بيانات مدونة، وقد تضم الوثائق أيضاً الحكم والأمثال والأساطير والأغاني الشعبية والطقوس، وقد تكون على هيئة أعمال فنية ومنحوتات ورسوم وصور والنقود والأدوات الفنبة والآثار.
 - 2. مصادر تاريخ الحضارات ، من الكتب والبحوث والآراء.
 - 3. ملاحظات شهود الظاهرة أو الوقائع.

شروط العمل بالوثائق والمصادر التاريخية:

- 1. إذا كانت الوثائق تعود لقرون مضت، يمكن للباحث أن يلجأ إلى ما كتبه علماء التاريخ، ولكن هناك حالات تستلزم الرجوع إلى الوثائق الأصلية للتثبت من أمر معين، أو ما غاب عن أعمال المؤرخين.
- 2. البيانات التاريخية هي المعلومات المتوافرة التي مضى عليها ثلاثة أو أربعة أجيال على الأقل، والعبرة في ذلك أن المصادر الضرورية لتفسير الحاضر لا تتوافر إلا إذا أنقضى هذا الحاضر وأصبح في الماضي.
- 3. قد تكون الوثائق المعاصرة هي السبيل الوحيد للحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة، وهنا لا بد من أقصى درجات الموضوعية والعلمية في نقل الوقائع واستخلاص المقارنة.
- 4. على الباحث عند استعانته بالوثائق الأصلية أن يكون حذراً في استخلاصه المعطيات من الوثائق، التي عليه أن يزنها، ويزن درجة مصداقيتها، ويجري المقارنة بينها وبين وثائق أخرى.
- على الباحث استشارة رجال وعلماء تاريخ للتثبت من درجة مصداقية هذا الصنف أو ذاك من الوثائق.
- 6. لدى الرجوع إلى المصادر التاريخية ينبغي التثبت من المصادر التي أعتمد عليها المصدر القديم، وعن درجة قرب المصدر وعلاقته بالأحداث التي يسجلها.

ثانياً: طريقة المقارنة:

تستعمل هذه الطريقة في دراسة المقارنة بين المجتمعات والجماعات المختلفة التي تعيش في مجتمع واحد وبيان أسباب الشبه أو الاختلاف بين هذه المجتمعات. وقد لجأ إلى هذا الأسلوب العديد من علماء الاجتماع منهم: كونت ومونتسكيو، وجون ستيوارت ميل أميل دوركهايم وماكس فيبر في إجراء شتى المقارنات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية واستخلاص المعاني والمعطيات الضرورية لتحليل الواقع الحالي والتنبؤ بالمستقبل.

ثالثاً: طريقة الملاحظة، والملاحظة المشاركة:

الملاحظة من أهم الوسائل التي يستخدمها الباحثون الاجتماعيون والطبيعيون في جمع المعلومات والحقائق من الحقل الاجتماعي أو الطبيعي الذي يزود الباحثين بالمعلومات، والملاحظة هي وسيلة من وسائل جمع المعلومات والحقائق، والإطلاع على أنماط أساليب العيش والمشكلات الحياتية، بشرط أن يجري ذلك ضمن موضوعية الباحث وبالأسلوب العلمي للملاحظة، الذي يعنى التكنيك الفنى الذي

يستخدمه الباحث في رؤيته وحصره للأشياء والظواهر والملابسات التي تقع أمام عبنيه.

- الملاحظة بدون مشاركة: وهي التي يقوم بها الباحث بالملاحظة دون أن يشترك في النشاط المطلوب استطلاعه للجماعة، ويستخدم هذا الأسلوب عندما يكون الباحث عضواً في جماعة التي يقوم بدراستها، ويستخدم هذا الأسلوب في ملاحظة الأفراد أو الجماعات التي يتصل أعضاؤها ببعضهم بصورة مباشرة وهي تهيئ للباحث فرصة ملاحظة السلوك الفعلى للجماعة في صورته الطبيعية.

- الملاحظة بالمشاركة: وهي تتطلب مشاركة الباحث في حياة الناس وأن يتجاوب مع الجماعة ويتفاعل معها، وأن يمر في الظروف نفسها التي يمر بها ويخضع لجميع المؤثرات التي تخضع لها.

رابعاً: طريقة المسح الاجتماعي:

وهي عملية المسح الاجتماعي بجمع الحقائق عن موضوع معين وتسجيل جميع الملاحظات حوله. والمسح الاجتماعي أحد الوسائل التي لجأ إليها الإنسان قديماً بهدف التعرف على ظواهر المجتمع والطبيعة والوصول إلى الحقائق الكامنة ورائها. وقد تطورت هذه الطريقة بتطور المجتمعات، واتخذت أساليب إحصائية وعلمية منتظمة.

وقد برز علماء أبدوا الاهتمام بهذا الأسلوب وأجروا التطوير عليه مثل: جون هوارد في دراسته للسجون البريطانية، وفردريك لبلاي الفرنسي، وتشارلز بوث البريطاني، والأمريكي رايموند مولي، وغيرهم، فيما يرى العالم العربي محسن عبد الحميد، أن المسح الاجتماعي بصفة عامة هو عبارة عن استقصاء في تكوين ونشاط وظروف معيشة جماعة من الناس في مكان وزمان معينين.

الخصائص الأساسية لعملية المسح الاجتماعى:

- 1. لا يعد المسح الاجتماعي منهجاً من مناهج العلوم بل هو طريقة من طرق البحث الاجتماعي.
- 2. توجه طريقة المسّح الاجتماعي لدراسة الظواهر الاجتماعية لمجتمع ما، في مكان وزمان معينيين.
- 3. تتميز طريقة المسح الاجتماعي بأنها تدرس الظاهرة الاجتماعية بأبعادها المختلفة، أي بكل تشعباتها وتشابكاتها في المجتمع.

مجالات الاستعانة بالمسح الاجتماعي:

- 1. إذا كان موضوع البحث في الحال الحاضر، كأن تدرس ظاهرة اجتماعية بكل أبعادها وتشعباتها للوصول إلى نتائج علمية عن الموقف في ذالك المجال.
 - 2. يستخدم في حال البحث عن الموقف الاجتماعي في الريف أو المدينة.

- في حالة دراسة الاتجاهات والاعتقادات السائدة في مجتمع ما، درجة انتشار فكرة ما.
 - 4. في حالة إجراء المقارنة بين وضع وآخر، قبل أو بعد، سابقاً أو حالياً الخ
- 5. عند دراسة المؤسسات والمشكلات الاجتماعية، ودراسة البيئة الاجتماعية والاقتصادية التي أودت إلى هذه الحالة.

خامساً: طريقة دراسة الحالة:

يستخدم الباحثون من أجل الإحاطة بحالة من الحالات التاريخية طريقة دراسة الحالة، وهي باللجوء إلى كل ما ينور الباحث بالمعلومات والمعطيات، ومن تلك الشعر والنثر والقصص والأساطير والخرافات التي قد تدل على الكثير من معطيات حالة من الحالات، للوقوف على مفردات الوضع السياسي والاجتماعي والثقافي، وطبيعة العلاقات الاجتماعية.

وجدير بالإشارة أن طريقة دراسة الحالة تستخدم في مجالات كثيرة نذكر منها:

- 1. مجال الأفراد: ومجال دراسة الحالة هنا هي بفهم واقع الفرد من خلال الظروف التاريخية التي كانت تحيط به والعوامل التي أسهمت في تشكيل سلوكه الاجتماعي سواء كان ذلك السلوك سوياً أو معتلاً.
- 2. مجال الأسرة: وتشكل الأسرة أحدى المؤسسات التي ينشط بها الفرد، وقد أدى القصور في فهم وتشخيص أبعاد المشكلات الاجتماعية للأفراد بمعزل عن الأسرة إلى الاتجاه نحو واقعها من أجل الربط بين السلوك الفردي والأدوار الاجتماعية ضمن الأسرة إضافة إلى أن مجال البحث في الأسرة كوحدة تحليل، تختلف عن مجال الأفراد، في السمات والخصائص.
- 3. مجال الجماعة: الجماعة هي مجموعة أفراد تربط بينهم علاقات اجتماعية متبادلة وتجمعهم أهداف ومصالح عامة، وهو موضوع حوار كبير لدى كل من علماء الاجتماع والتحليل والنفسي وغيرهم.
- 4. مجال المؤسسات: تلعب المؤسسات دوراً رئيسياً في خلق أقنية جديدة للتفاعل الاجتماعي ضمن المجتمع، فهي من حيث المبدأ تقدم الخدمات للأفراد من خلال خطط وبرامج التنمية، وتبلور من حيث الهدف دورها الكبير في عملية الإنتاج وبناء القاعدة الاقتصادية للمجتمع، إذ تحقق أبعاداً إيجابية على المستوى الشخصي الإنساني وعلى المستوى الاجتماعي للأفراد.
- 5. مجال النظام الاجتماعي: ويتركب النظام الاجتماعي من مجموعة متشابكة من السلوك الجمعي والعرف والقانون، تحيط بوظيفة أو أكثر من الوظائف الحيوية الهامة في نظر الجماعة، كالثأر الذي يدخل في تكوينه مجموعة من أنماط السلوك الجمعي والقواعد العرفية القانونية.
- 6. مجال الظواهر الاجتماعية والعادات والتقاليد: تعد الظاهرة الاجتماعية سلوكاً عاماً مجاله بيئة الجماعة مستنبطاً من معاييرها وناتجاً عن تفاعل أفرادها في علاقاتهم الاجتماعية وله على أفرادها سلطة، ويستجلبهم بجاذبيته، وهو ذو

أحكام نسبية تبعاً لسنن التطور ويتحدد مدى أتساعه حسب قبول أفراد الجماعة وممارستهم الفعلية له.

سادساً: الطريقة التجريبية:

حيث تقوم على أساس جمع البيانات مما يسمح باختيار عدد من الفروض عن طريق التحكم في مختلف العوامل التي يمكن أن تؤثر في الظاهرة موضوعة الدراسة، والوصول بذلك إلى العلاقات بين الأسباب والنتائج، وتمتاز مثل هذه البحوث التجريبية بإمكان إعادة إجرائها بواسطة أشخاص آخرين مع الوصول إلى النتائج نفسها إذا توحدت الظروف.

سابعاً: طريقة التحليل المضمون:

التي تتوخى وصفاً موضوعاً منظماً أو كمياً لمضمون مادة معينة، أي تحليل الظواهر إلى معطيات علمية والوصول إلى استنتاجات حولها.

سادساً : المجتمعات البشرية وقوانينما العامة

مرت المجتمعات البشرية خلال تطورها بمراحل اجتماعية / اقتصادية متعددة، ولكل من هذه المراحل سماتها ومبادئها وقوانينها العامة، بدأ من المرحلة المشاعية البدائية وحتى المرحلة الاشتراكية، ولكل مرحلة من هذه المراحل درجة نموها المادية والحضارية.

أولاً: الطبيعة والمجتمع:

يختلف المجتمع عن الطبيعة، ولكنه في نفس الوقت جزء من الطبيعة، وهناك فوارق جو هرية بين المجتمع والطبيعة، كما توجد أشياء مشتركة أصيلة، وكما لا يجوز أن نماثل بين الطبيعة والمجتمع، لا يجوز أن نفصل بينهما بصورة مطلقة.

وما هو موجود في الطبيعة ناجم عن أسباب طبيعية لا ترتبط بأية قوة خارج الطبيعة وخاضعة لقوانين موضوعية، أما في المجتمع، فكل ما يتحقق فيه، هو نتيجة لنشاط الناس، وتفاعلهم فيما بينهم، ولكن الناس كائنات واعية تنشط، وتتصرف بتأثير التفكير، أو العاطفة أو الحاجة الملحة على نحو هادف ومقصود، فالمجتمع يخضع في تطوره بفعل قوانين موضوعية مستقلة عن إرادة الناس ورغباتهم مثله مثل الطبيعة.

والعملية التاريخية هي نتاج لنشاط الناس (ذات) فيما حياة المجتمع وتطوره خاضعان للقوانين الموضوعية بصرف النظر عن إرادة الناس وإدراكهم ونشاطهم (موضوع).

فإذا كان الناس يصنعون التاريخ كلها كما يشاءون وير غبون، فليست هناك أية قوانين موضوعية اجتماعية، ولكن وقائع الحياة لا تبين أن الناس قادرون على صنع التاريخ في صور مختلفة (ذاتية)، وإذا اعتبرنا مجرى التاريخ البشري طبيعياً، وقانونياً وحتمياً، فإن نشاط الناس يبدو تافهاً ولا معنى له (جبرية تاريخية).

أبن الحقيقة إذن ؟

من المؤكد أنه يمكن الجمع بين هاتين الموضوعتين: الذاتية والحتمية، وفهم المجتمع والعمليات الجارية فيه، وتطوره من خلال الربط التلازمي بين هاتين الموضوعتين.

بعض خصائص قوانين التطور الاجتماعي

تكشف قوانين التطور الاجتماعي عن العلاقة الضرورية العامة: ائتلاف قوانين التطور الاجتماعية الطبيعية، وبين العمليات التي تشتمل عليها الحياة الاجتماعية بمجمل ظواهرها، وتتميز هذه القوانين عن القوانين الطبيعية (قانون الجاذبية ـ قانون حفظ الطاقة ـ قانون التمدد ـ قانون الحركة الخ) بالخصائص التالية:

- 1. يتميز عمل القانون الاجتماعي عن عمل القانون الطبيعي بالطابع، إذ أن القانون الطبيعي أعمى، يحكم حركة قوى الطبيعة بغض النظر عن إرادة الإنسان ورغباته، أما القانون الاجتماعي فهو يحكم النشاط الاجتماعي للناس ولا يتحقق إلا من خلال هذا النشاط، ومع ذلك يتصف القانونان بالموضوعية.
- 2. يحدد القانون الاجتماعي الخط العام للتطور، ويعتمد الشكل الحسي الملموس للتطور على دور الناس ونشاطهم ودور الوعي في اكتشاف هذا القانون واستخدامه.
- 3. بسبب الطابع المتميز لعمل القانون الاجتماعي، فالعلاقة بين السبب والنتيجة هي غيرها في الطبيعة حيث أكثر مباشرة، عن الحياة الاجتماعية حيث أكثر تعقيداً. وهناك زمن فاصل بين السبب والنتيجة في القانون الاجتماعي بعكس القانون الطبيعي حيث تظهر النتيجة بعد السبب مباشرة.
- 4. يتسم القانون الاجتماعي بالطبقية أي بمصالح الناس الاجتماعية أم القانون الطبيعي فلا يتصف بالطبقية إلا إذ أستخدم هذا القانون من قبل طبقة معينة.
- القانون الاجتماعي ذو طابع تاريخي انتقالي، بينما القانون الطبيعي أزلي
 خالد

أنواع القوانين الاجتماعية، وهي تعمل مترابطة مع بعضها بعلاقات متبادلة متكاملة:

- أ. قوانين عامة: تعمل في جميع مراحل التطور الاجتماعي في جميع أساليب الإنتاج، مثل العلاقات بين قوى الإنتاج.
- ب. قوانين خاصة تعمل في تشكيلة اقتصادية واحدة كقانون القيمة المضافة في الرأسمالية وقانون التطور المخطط للاقتصاد في الاشتراكية.
- ت. قوانين مشتركة تعمل في عدد من أساليب الإنتاج، أو التشكيلات، كقانون القيمة الزائدة.

ثانياً: المجتمع بوصفه نظاماً اجتماعياً:

يولد الأفراد ويعيشون ويموتون فيما يبقى المجتمع بوصفه نظاماً، ولكن هذا النظام ليس نظاماً بيولوجياً أو ثقافياً أو دينياً، إنما هو نظام اجتماعي اقتصادي بالدرجة الأولى.

والقوانين الموضوعية لتطور المجتمع ليست قوانين مجتمع ما، بل هي قوانين عامة لكل مجتمع، أي قوانين تشكيلة اجتماعية اقتصادية تتميز بأسلوب إنتاج الخيرات المادية الذي يعد الأساس المادي للتشكيلة الاجتماعية الاقتصادية وأساس تفاعل جميع الظواهر الاجتماعية لهذه التشكيلة.

كما يجب أن نشير، أن مراحل تطور المجتمعات البشرية ليست متساوية زمنياً، فهناك جماعات بشرية لا تزال في مرحلة المشاعية البدائية، وهناك مجتمعات إقطاعية رأسمالية ومجتمعات اشتراكية، ويمكن لمجتمع ما أن يتجاوز مرحلة ما في طريق تطوره.

والتشكيلة الاجتماعية الاقتصادية إنما هي مجتمع محدد ملموس تاريخياً يمثل نظاماً من الظواهر والعلاقات الاجتماعية في وحدتها العضوية، وتفاعلها على أساس أسلوب معنى الإنتاج.

- أسلوب الإنتاج أساس التشكيلة الاجتماعية:

إن الشرط الأساسي لوجود المجتمع وتطوره هو تبادل الأشياء مع الطبيعة وتلبية الحاجات الضرورية للناس من متطلبات مادية وفكرية، والتطور الاجتماعي يتم بواسطة العمل والإنتاج. وأسلوب الإنتاج يعني طرفا الإنتاج: القوى المنتجة وعلاقات الإنتاج، علاقات الناس، مع الطبيعة وعلاقتهم ببعضهم.

وتكون علاقات الإنتاج موضوعية، مادية مستقلة عن إدراك الناس، تتكون بين الناس في سياق عملية الإنتاج، وفي سياق حركة المنتوج اللاحقة عبر التبادل والتوزيع والاستهلاك.

وقد عرف التاريخ ثلاثة أنواع من الملكية: العبودية ـ الإقطاعية ـ الرأسمالية، ونموذجين أساسيين من الملكية الاجتماعية: المشاعية البدائية ـ الاشتراكية

- البناء التحتى والبناء الفوقى:

البناء التحتي هو مجمل علاقات الإنتاج، أي العلاقات التي تنشأ بين الناس خلال عملية الإنتاج والتبادل والتوزيع تنبثق على أساس البناء التحتي جميع العلاقات الاجتماعية الأخرى والأفكار ومطامح الناس، وكذلك المؤسسات السياسية والدينية، أي ما يحدده مفهوم البناء الفوقي.

ومفهومي البناء التحتي والبناء الفوقي متلازمان ومترابطان بمقولة التشكيلة الاجتماعية، فالبناء التحتي أشبه بالهيكل العظمي أو الهيكل الاقتصادي للعضوية

الاجتماعية، في حين يبين البناء الفوقي خصائص الميدان الاجتماعي والأيديولوجي والنفسي لكل تشكيلة اجتماعية.

ثالثاً: المجتمع في مراحل تطوره:

تشير الدراسات العلمية أن الإنسان قد تطور من خلال العمل بدرجة أساسية، ثم تعرض للتكيف مع تقلبات المحيط الخارجي، وفي تعامله مع الطبيعة واستفادته من الخيرات المادية، أستطاع أن يستوعب مزايا الحياة الجماعية، والاستقرار، في مدن، ثم توزيع العمل بين أفراد الجماعة، لتنهض أولى مجتمعات التاريخ. في عملية استغرقت ألاف من السنين.

- مرحلة المشاعة البدائية: لم تكن فيها أدوات الإنتاج ملكية خاصة، وبذلك لم يكن هناك استغلال الإنسان للإنسان، إذ كانت الطبيعة تقدم للإنسان ما يحتاجه

- المرحلة العبودية:

في أعقاب انحلال النظام المشاعي البدائي ظهر النظام الطبقي (مرحلة العبودية) لأول مرة في التاريخ في أواخر الألف الرابع وأوائل الألف الثالث قبل الميلاد في مصر القديمة وبلاد الرافدين، في الألفين الثالث والثاني في الهند والصين، وفي الألف الأول قبل الميلاد في اليونان وروما، كإشارة لظهور المنتوج الفائض الذي تحول إلى ملكية خاصة.

وكانت العبودية هي بدرجة رئيسية نتاج لظاهرتين:

الأولى: بسبب عدم تساوي مقدرة الناس سواء في العمل العضلي والقوة الذهنية. الثانية: كنتاج للحروب الاستيلاء والتوسع وكسب الغنائم المادية والبشرية (الأسرى).

وسر عان ما تبلور الموقف الطبقي في المجتمع العبودي إلى ثلاث طبقات:

- طبقة ملاك العبيد.
- طبقة أبناء المشاعة الأحرار والمزارعين والرعاة والحرفيين.
- العبيد وهم يتألفون من خليط لغات مختلفة ومنحدرات قبلية متباينة.

ـ المرحلة الإقطاعية:

كان امتلاك العبيد بأعداد كبيرة تفضي إلى امتلاك الأرض، على أساس تشغيل العبيد كقوة عمل مجانية (عدا كلفة الإطعام والإكساء البسيط) للعمل في استصلاح الأرض وفي أعمال شق الترع والقنوات للري، مما هيأ الشروط الموضوعية لظهور مرحلة الإقطاع.

- المرحلة الرأسمالية:

ظهرت بذور العلاقات الرأسمالية في أحشاء المجتمع الإقطاعي، فالتجار الذين كانوا يقومون بتأمين المواد وسلع الرفاه للإقطاعيين من الخارج بدؤوا باستيراد المواد الأولية من الدول الأجنبية، ثم قاموا بتصنيعها بالاعتماد على صناع الورش اليدوية، وهكذا بدأ التجار بالتحول إلى رأسماليين صناعيين، فتحولت الرأسمالية التجارية إلى رأسمالية صناعية، وفي المراحل اللاحقة لتطورها، أصبحت علاقات الإنتاج الإقطاعية متخلفة وعائقاً أمام تطور قوى المنتجة، فكانت الثورة البورجوازية الديمقر اطية التي أدت إلى انتصار البورجوازية وعلاقات الإنتاج الجديدة.

- هناك شرطان يجب توفرهما من أجل ظهور الإنتاج الرأسمالي:

الأول: توافر مبالغ متراكمة من المال يمكن تحويلها إلى وسائل إنتاج. الثاني: وجود أشخاص أحرار من ملكية وسائل الإنتاج ليصبح بمقدور هم بيع قوة عملهم لكسب العيش، وأحرار ليتمكنوا من العمل عند الشخص الذي يريدون. ومن هنا كان لابد من تحطيم العلاقات الإقطاعية القائمة على تبعية الأفراد لوسائل

ومن هنا كان لابد من تحطيم العلاقات الإقطاعية القائمة على تبعية الأفراد لوسائل الإنتاج(الأرض)، لتلبية طلبات الإنتاج الصناعي الرأسمالي.

ـ خصائص عملية الإنتاج في النظام الرأسمالي:

تتحدد خصائص عملية الإنتاج الرأسمالي بنوعية ملكية وسائل الإنتاج من جهة وشكل اندماج المنتج بوسائل الإنتاج من خلال العمل من جهة أخرى. وينقسم المجتمع الرأسمالي بصفة عامة إلى طبقتين:

الأولى: البورجوازية المالكة لوسائل الإنتاج. التانية: الطبقة العاملة التي تبيع قوة عملها لأصحاب الصناعات.

- وتتخذ الملكية الرأسمالية لوسائل الإنتاج عدة أنواع:

- ملكية الأفراد الرأسماليين.
- ملكية الشركات الرأسمالية.
 - ملكية الدولة الرأسمالية.

- خصائص توزيع الخيرات المادية في المجتمع الرأسمالي:

تعود ملكية الخيرات المادية في المجتمع الرأسمالي إلى أولئك الذين يمتلكون وسائل الإنتاج (الرأسماليين)، ومن الطبيعي أن يمتلك الإنتاج من يمتلك وسائل الإنتاج، والتصرف بها، فيما لا تمتلك قوة العمل سوى الأجر.

- إنتاج القيمة الزائدة:

منذ أن بدأ الإنسان استخدام أدوات محسنة، صار بإمكانه أن ينتج أكثر مما يستهلكه أفراد أسرته، بمعنى آخر أصبح ينتج أكثر من قيمة قوة عمله، وهو السبب الذي أدى انتقال المجتمعات المشاعة البدائية إلى مرحلة العبودية.

- القانون الاقتصادي الأساسى للرأسمالية:

يعد إنتاج القيمة الزائدة وامتلاكها من قبل الرأسماليين المالكين لوسائل الإنتاج هو القانون الأساسي والقوة المحركة الدافعة للنظام الرأسمالي، فالهدف الأساسي للإنتاج الرأسمالي هو تحقيق أعلى قيمة زائدة، أي الربح، ومن أجل رفع معدلات الأرباح(فائض القيمة) يعمد أصحاب وسائل الإنتاج إلى تحسين شروط العمل ووسائل الإنتاج.

- تحويل القيمة الزائدة إلى رأسمال:

لا يقتصر مفعول قانون القيمة على الإنتاج البضاعي الصغير، وإنما تأثيره في الإنتاج الرأسمالي، فالرأسمالي الذي يتخلف عن استخدام التقنيات الحديثة، تكون تكاليف إنتاجه مرتفعة بالمقارن مع إنتاج السلع الأخرى، فيتعرض للإفلاس، لذلك يحرص الرأسماليون على تخصيص جزء من الأرباح (القيمة الزائدة) من أجل استثمارات جديدة، وشراء تقنيات حديثة.

ـ زيادة التركيب العضوي لرأس المال وحتمية البطالة:

عندما يود الرأسمالي تجديد آلاته، فإنه لا يستطيع تحت ضغط المنافسة وخوفاً من إزاحته من السوق من قبل الرأسماليين الآخرين أن يعيد شراء الآلات السابقة نفسها، وإنما سيشتري ألآت جديدة أكثر إنتاجية، شراء ألآت تعمل بعدد أقل من العمال، وبذلك فإنه سيستغني عن عدد من العمال، وهكذا فإن زيادة الاستثمارات لا تواكب الزيادة الطبيعية في الأيدي العاملة، وهكذا تنشأ البطالة.

- تمركز رأس المال وتفاقم أزمة البطالة:

ليس التراكم الرأسمالي هو الطريقة الوحيدة لزيادة التركيب العضوي لراس المال وظهور البطالة في المجتمع، وإنما يلعب تمركز راس المال دوراً أيضاً في هذا المجال، فبعد أن أجهزت الرأسمالية على الإنتاج البضاعي الصغير، وحلت الملكية الخاصة القائمة على استغلال العمل المأجور، لم يبق أمام الرأسماليين في سعيهم المتواصل نحو الأرباح، سوى إزاحة الإنتاج الصغير من السوق لصالح الرأسماليين الكبار، في إطار صراع بين الرأسماليين من أجل الهيمنة على السوق.

- آلية السوق العفوية وحتمية الأزمات:

يدفع السعي وراء المزيد من الأرباح الرأسمال إلى زيادة إنتاجيته دون حساب مسبق لحاجات السوق، لأنه لا يستطيع أصلاً معرفة الطلب الفعلي على منتجاته، لأنه حتى إذا عرف الحجم الإجمالي للطلب، فإنه لا يستطيع أن يعرف نصيب منتجاته من الطلب بسبب تعدد المشاريع المنتجة مماثلة أو بديلة، وهذا بدوره قد يؤدي إلى كساد السلع التي ينتجها أحد الرأسماليين مما يضطره إلى التوقف عن العمل وتجميد

طاقات إنتاجية كبيرة كان يمكن أن يوجهها إلى إنتاج سلع أخرى لا تكون الحاجة اليها مشبعة بعد.

أسئلة

- 1. تحدث بصورة مختصرة عن علاقة علم الاجتماع بالعلوم الأخرى، وركز على العلاقة بعلم السياسة.
 - 2. عدد ميادين علم الاجتماع، وتحث بسطر عن كل واحدة منها.
 - 3. تحدث باختصار عن طرآئق المنهجية المستخدمة في علم الاجتماع.
 - 4. تحدث عن قوانين التطور الاجتماعي.
 - 5. تحدث ما تعرفه عن مراحل تطور المجتمعات البشرية.
 - 6. تحدث ما تعرفه عن المرحلة الرأسمالية وخصائصها.

التنظيم الدولي

The International Organization

المنظمات الدولية

عرف العالم منذ نهاية الحرب العالمية الأولى وحتى اليوم قيام منظمتين عالميتين وهما: عصبة الأمم التي عمرت ربع قرن تقريباً، ومنظمة الأمم المتحدة التي قامت في حزير ان/1947 وما زالت تسعى من أجل أحلال السلام ومنع نشوب الحروب. وتوصف المنظمتان بالعالمية كونها تهدف إلى جمع كافة دول العالم في إطارها، ثم لأنها تتمتع بصلاحيات واسعة تشمل العالم بأسره.

عصبة الأمم

نشأت عصبة الأمم عام 1920 في أعقاب الحرب العالمية الأولى وتميزت بثلاث صفات أساسية:

- 1. أنها كانت هيئة دولية تشتمل على ثلاث هيئات رئيسية هي الجمعية، المجلس، الأمانة العامة.
- 2. كانت عصبة تكتل حكومات وممتلكات (دومنيون ـ مستعمرات تحكم نفسها بنفسها)تتصف باتجاه عالمي وتسعى لتوفير المساواة بين أعضاؤه.
 - 3. مثلت العصبة أسلوباً أو طريقة لتنظيم المجتمع الدولي.

وقد مثلت العصبة فلسفة المجتمع الدولي المنظم، ومحاولة لإثبات وجود الأمم الصغيرة، أو انتصارا لمبادئ الديمقراطية، ولكنها لم تنه الاستعمار، ولم تحرم الحروب، وإن كان يدعو إلى انتهاج الأساليب السلمية في حل المنازعات، ولكن ظهور الفاشيات في إيطاليا 1922و ألمانيا 1933و تنامي أطماع الدول الاستعمارية، أضعف المنظمة، التي لفظت أنفاسها الأخيرة مع اندلاع الحرب العالمية الثانية.

نشأة العصبة ومبادئ العضوية فيها:

نشأت عصبة الأمم في أعقاب الحرب العالمية الأولى، وارتبطت بالمبادئ السياسية السائدة خلال الحرب وبعدها، وكان الرئيس ويلسون قد أعلن مبادئه ذات الأربعة عشر نقطة، من بينها إنشاء تجمع دولي عام يهدف إلى حفظ السلام في العالم، وكذلك من مبادرات في قيام منظمات دولية في بريطانيا وهولندة والولايات المتحدة الأمريكية، ومن أفكار تنامت ونضجت حول ضرورة العمل الدولي وأهميته.

ورغم أن الولايات المتحدة كانت من أبرز الدعاة لعصبة الأمم من خلال مجهودات الرئيس ويلسون، إلا أن مجلس الشيوخ الأمريكي رفض المعاهدة ولم تنظم الولايات المتحدة إلى عصبة الأمم.

مبادئ العصبة:

إقامة علاقات أساسها العدل والشرف وتنفيذ القانون الدولي وعدم اللجوء إلى الحرب، والعمل بنزاهة والالتزام بالمعاهدات، وتنمية التعاون بين الدول.

العضوية في العصبة:

قسمت العصبة أعضاءها إلى ثلاثة فئات: الأولى وهم المؤسسون وعددهم 27، والثانية المدعوون وعددهم 13 دولة الذين قدموا طلباً للالتحاق بعصبة الأمم، والفئة الثالثة وعددهم 21 دولة بينها العراق ومصر، وبذلك يصبح المجموع 61دولة، ولم يبق خارج العصبة سوى 5 دول وهي الولايات المتحدة، ومنشوكو، والنيبال، واليمن، والمملكة العربية السعودية.

فقدان العضوية:

تفقد الدول عضويتها في حالات أربع:

- 1. الانسحاب الإرادي.
- 2. الانسحاب بسبب تعديل الميثاق: وقد نص ميثاق المعاهدة، أن أي تعديل يحتاج إلى موافقة جميع الأعضاء، وبعكسه تبقى الدولة خارج المنظمة.
 - 3. الفصل من العصبة: يعاقب ميثاق المنظمة بفص الدول التي تخل بواجباتها.
- 4. فقدان العضوية بسبب فقدان الاستقلال: وذلك بانضمام الدولة إلى دولة أخرى أو تعرضها للاحتلال.

أجهزة العصبة ونشاطها:

كان لعصبة الأمم ثلاثة أجهزة: الجمعية والمجلس والأمانة العامة، ثم ظهر جهازان آخران هما: محكمة العدل الدولية، ومنظمة العمل الدولية.

الجمعية العامة:

نص ميثاق العصبة أن تتكون الجمعية من ممثلي جميع الدول الأعضاء على أن لا يزيد عدد الممثلين عن ثلاثة، وأن لا يكون لأي دولة أكثر من صوت واحد، وتصدر الجمعية قراراتها بالإجماع إلا في حالات نص عليها الميثاق:

- 1. القر ار ات المتعلقة بالإجر أءات.
- 2. القرارات المتعلقة بقبول عضو جديد وتصدر بثلثي الأصوات.
- 3. القرارات الخاصة بانتخاب الأعضاء غير الدائمين في المجلس وتصدر بأغلبية الثلثين.
 - 4. القرارات الخاصة بتعديل الميثاق.

اختصاصات الجمعية العامة:

1. اختصاصات تنفرد بها الجمعية: قبول الأعضاء الجدد، وانتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس العصبة، وإقرار الموازنة ونصيب كل دولة، وتنبيه الأعضاء إلى النظر في المعاهدات التي أصبحت غير قابلة للتطبيق، أو إلى وجود توتر بين بعض الدول مما يهدد السلام العالمي بالخطر.

2. اختصاصات مشتركة بين الجمعية العامة والمجلس: منها زيادة عدد أعضاء المجلس، وتعين الأمين العام للعصبة، وانتخاب قضاة لمحكمة العدل الدولية الدائمة. تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية، باستفتاء المحكمة الدولية.

المجلس:

يعتبر المجلس الأداة التنفيذية للعصبة، ويضم صنفين من الأعضاء: دائميون من الدول الكبرى، وغير دائميون منتخبون من الجمعية العامة. وكانت الدول الدائمية في بادئ الأمر تسعة أعضاء خمسة منهم دائميون(فرنسا، إنكلترا، إيطاليا، اليابان، الولايات المتحدة) ولكن عدد أعضاء المجلس الدائمين وغير الدائمين كان يتعرض للصعود والهبوط، حتى تلاشت المنظمة نهائياً.

وكانت جنيف/سويسرا، مقراً للمجلس والرئاسة فيه متناوبة، وتصدر قراراته بالإجماع، ما عدا تلك التي يشير إليها الميثاق.

وهناك اختصاصات ينفرد بها المجلس وهي:

- 1. إعداد المشروعات الخاصة بتخفيض التسلح.
- 2. اتخاذ الوسائل اللازمة لتنفيذ الضمان الجماعي.
- 3. فرض العقوبات العسكرية أو الاقتصادية أو السياسية على الدول المخالفة أو فصلها من العصبة.
 - 4. الإشراف على تعيين موظفى الأمانة العامة.
- 5. وضع نظام للانتداب يتضمن تحديدا سلطة الدول المنتدبة ووجباتها وحدود الأقاليم الخاضعة لها.
 - 6. الإشراف على المناطق المدولة مثل: منطقة السار وميناء دانزنغ.

الأمانة العامة:

هي الجهاز الإداري للعصبة بموظفيها الذين ينتمون إلى 50 دولة على رأسهم أمين علم يختاره المجلس بقرار جماعي وتوافق عليه الجمعية بالأغلبية، ويتمتع الموظفون بالحصانة والأمتيازات الدبلوماسية

مهام عصبة الأمم:

كان الغرض من إنشاء هذه المنظمة هي:

- 1 أن تكون أداة فعالة لضمان السلم العالمي، ومنع الحروب، بتخفيض التسلح وتقديم الضمانات المتبادلة، تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، فرض العقوبات على الدول المخالفة، إقامة العلاقات الدولية على أساس العلانية
- 2. وتوطيد التعاون الدولي، وممارسة بعض الاختصاصات التي تساعد على انتشار روح التعاون والتفاهم بين الدول، كالتقريب بين النظم الكمركية, الاهتمام بالمسائل الصحية، والاجتماعية والإنسانية، التعاون الفكري والثقافي بين الشعوب، تدوين قواعد القانون الدولي العام.

3. اختصاصات إدارية، بالإشراف على نظام الانتداب، وإدارة المناطق المدولة كمنطقتي السار ودانزنغ، حماية الأقليات.

أخفاق العصبة ونهايتها:

انتهت المنظمة قانوناً منذ 31/ تموز ـ يوليه/1947 حينما أنهت المنظمة حساباتها وسلمت متعلقاتها إلى منظمة الأمم المتحدة، ولكنها كانت قد تلاشت قبل ذلك بوقت غير قصير.

وكانت العوامل التي أدت إلى إخفاق المنظمة سياسية وغير سياسية منها:

- 1. عدم أنظمام دول كبرى إلى العصبة مثل الولايات المتحدة، والاتحاد السوفيتي الذي غادرها بعد وقت، ثم انسحاب اليابان وألمانيا وإيطاليا
- 2. الطابع الأوربي الذي غلب على المنظمة، التي كانت تملي على المنظمة سياساتها حتى تلك التي كانت تعرض تحت واجهات إنسانية كحماية الأقليات.
- 3. أخفاق المنظمة في التوفيق بين المبادئ الفلسفية والأخلاقية السامية، الأمر الذي قاد إلى الانتهازية، والفوضى واختفاء العدالة وخرق المبادئ السامية، كما أن نظام الانتداب كان قد وضع لخدمة أهداف الدول الاستعمارية، وعدم حمايتها الأمم الضعيفة.
- 4. فشل المنتصرون في طريقتهم لإدارة السلم بعد الحرب العالمية الأولى، فتغلبت رغبة الانتقام والأخذ بالثأر.
- 5. تردد العصبة في اتخاذ الموقف عند حدوث الأزمات، كالحرب الأهلية الأسبانية، وعجزها عن منع التدخل الأجنبي فيها.
 - 6. عجز العصبة عن إنشاء قوة أو أداة تنفيذية لتنفيذ قراراتها.
 - 7. حصر الأختصاصات الفنية والإقليمية في قبضتها.
- 8. احتواء الميثاق على عيوب ونواقص كثيرة منها عدم وجود آليات لتحريم الحروب، واللجوء الإلزامي للقضاء الدولي، واشتراط التصويت الجماعي في بعض القرارات المهمة.
 - 9. عدم إقدامها على تحريم الحروب، وهزالة التدابير الجماعية.
 - 10 عدم إيمان الكثير من الدول بجدوى العصبة.

منظمة الأمم المتحدة

تعتبر منظمة الأمم المتحدة نسخة منقحة عن عصبة الأمم تتجلى فيها الخطوط والاتجاهات الأساسية، وهو ما يدل على رغبة في تلافي عجز عصبة الأمم، وقد مرت بثلاثة مراحل:

مرحلة التصريحات، تصريحات قادة الدول الكبرى بضرورة وجود منظمة يكرس مبادئ الأمن الجماعي، والتخلي كمبدأ عن استخدام القوة، ومبدأ التقدم الاقتصادي والضمانات الاجتماعية وغيرها من مبادئ التنظيم الدولي.

مرحلة المقترحات، در اسات قام بها الخبراء القانونيون لوضع أسس الهيئة العالمية، وتدارسها قادة الدول العظمى في مؤتمراتهم

مرحلة التنفيذ، أشتركت الدول التي ساهمت بالحرب وعددها 51 دولة في مؤتمر عقد في سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة وتمخضت الاجتماعات في 26/ حزيران ـ يونيه/1945 عن تأسيس المنظمة وكانت الغاية الأساسية هي وضع دستور عالمي جديد تتعاون دول العالم بمقتضاه لتحقيق سلام عالمي دائمي وأقرت ميثاقاً قابلاً للتعديل يتألف من ديباجة و 111 مادة، عدا نظام محكمة العدل الدولية الذي يتألف من 70 مادة.

أهداف منظمة الأمم المتحدة:

تضمن ميثاق المنظمة الأهداف الأساسية التالية:

- 1. العمل من أجل السلام وإنقاذ البشرية من ويلات الحروب.
- 2. تأكيد إيمان الشعوب من جديد بالحقوق الأساسية للإنسان.
 - 3. القبول بالتسامح والعيش معاً في سلام وحسن جوار.
 - 4. توحيد القوى لحفظ السلم والأمن الدوليين.
- 5. كفالة المبادئ ورسم الخطط التي تضمن عدم استخدام القوة المسلحة في غير المصلحة المشتركة.
- 6. استخدام الأداة الدولية في رفع مستوى الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب بأسرها.

مقاصد الأمم المتحدة:

- 1. حفظ السلم والأمن الدوليين: وتتخذ المنظمة تحقيقاً لهذه الغاية التدابير الجماعية الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع كل عمل عدواني من الأعمال المخلة بالسلام وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، وتسوية النزاعات أو الأوضاع الدولية التي قد تخل بالسلم العالمي.
- 2. تنمية علاقات الودية على أساس المساواة: ينص الميثاق على إقامة وتنمية العلاقات الودية على أساس التكافؤ.
 - 3. تحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الإنسانية.
- 4. جعل الأمم المتحدة مرجع لتنسيق جهود الدول وتوجهها لخدمة الغايات المشتركة.

مبادئ الأمم المتحدة:

تنص المادة الثانية من الميثاق أن هيئة الأمم المتحدة تسعى لتحقيق المقاصد والأهداف المذكورة في المادة الأولى وفقاً لمبادئ سردتها في فقرات سبع، مع

ملاحظة، أن مبادئ الأمم المتحدة موجودة في أكثر من مادة، وإن المبادئ لا تختلف عن الأهداف:

- 1 مبدأ المساواة بين جميع أعضائها، وهو يعني المساواة القانونية، إلا أن الدول الخمس دائمية العضوية تتمتع بأمتيازات خاصة
 - 2. تنفيذ الدول الأعضاء للميثاق بحسن نية.
 - 3. فض المنازعات بالسبل السلمية.
- 4. الامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها: وقد أقرت الأمم المتحدة في قرارات لاحقة بتعريف العدوان(قرارها الصادر في 14/ ديسمبر/1971): هو كل استخدام غير مشروع للعدوان ضد سيادة دولة أخرى، أو ضد وحدتها الإقليمية أو استقلالها السياسي يعد عملاً من أعمال العدوان، وأعتبر العدوان من الجرائم ضد السلام العالمي، كما أعتبر أن: الغزو، والهجوم المسلح والاحتلال العسكري، وضم الأراضي وحصار الموانئ، وسماح دولة لدولة أخرى باستخدام أراضيها لشن عدوان على دولة ثالثة، ورعاية دولة لعصابات مسلحة وتحريضها على القيام بأعمال مسلحة ضد دولة أخرى، هي من أعمال العدوان، وأجاز القرار الشعوب المحرومة من ممارسة حقوقها أو الرازحة تحت حكم وأجاز القرار الشعوب المحرومة من المسلحة لاسترداد حقوقها واستعادة حريتها باستخدام القوة واللجوء إلى المقاومة المسلحة لاسترداد حقوقها واستعادة حريتها واستقلالها، ثم أصدرت قرارات أخرى تتعلق بأسرى الحروب وحظر الإرهاب الدولي، واعتبرت كفاح الشعوب من أجل التحرر نضالاً عادلاً، وأن الأعمال التي تمارسها الأنظمة الاستعمارية إرهاباً دولياً.
- 5. تقديم العون للأمم المتحدة في الأعمال التي تتخذها: التزام إيجابي بتقديم العون للأمم المتحدة، والتزام سلبي بامتناعهم عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة ضدها إجراءات.
 - 6. العمل على السير وفق مبادئ الأمم المتحدة.
 - 7. عدم تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.

العضوية في الأمم المتحدة:

يميز الميثاق نوعين من الدول: المؤسسة، التي حضرت مؤتمر سان فرانسيسكو وعددها 51 دولة. والدول المنظمة التي التحقت بالمنظمة بعد حيازتها على الشروط وموافقتها على الالتزامات. والشروط هي:

- 1. أن تكون دولة مستقلة.
- 2. أن تكون محبة للسلام.
- 3 وأي يقبل بالتزامات الميثاق.
- 4. وأن ترى المنظمة أنه قادر على الإيفاء بالتزامات الميثاق.
 - وأن تكون راغبة في تنفيذ هذه الألتزمات.

إجراءات القبول في الأمم المتحدة:

1. تقدم الدولة الراغبة طلباً إلى الأمين العام وقبولها بالميثاق.

2. يحول الأمين العام الطلب إلى مجلس الأمن الذي يحول الطلب إلى لجنة فحص الطلبات.

- 3. يقرر مجلس الأمن فيما إذا كانت الدولة مستقلة أم لا وقادرة على الإيفاء بالالتزامات وتنفيذها.
- 4. يحول المجلس رأيه إلى الجمعية العامة بالموافقة أو الرفض أو التأجيل، ويجري التصويت في المجلس بأغلبية 9 أصوات بينها الخمس الدائمة العضوية، وفي الجمعية العامة بأغلبية ثلثى الأصوات.

حق الانسحاب من عضوية الأمم المتحدة:

كان ميثاق عصبة الأمم يجيز صراحة انسحاب العضو، ولكن ميثاق الأمم المتحدة لم يذكر ذلك ولم يمنعه، وطالما ليس هناك نص قانوني لا يجيز الانسحاب فهو وارد ضمناً، بل هي مرخصة عند قيام ما يسوغ الانسحاب من أسباب مثل:

- 1. تعديل الميثاق بما يمس حقوق الدولة العضو، أو يلقي عليها بالتزامات لا قبل لها بها.
 - 2. أخفاق الأمم المتحدة في مهمة حفظ السلام.
 - 3. حفظ الأمم المتحدة للسلام ولكن على حساب العدالة والقانون الدوليين.

العقوبات الدولية ضد مخالفي الميثاق:

- 1. الطرد أو الفصل من المنظمة: طرد الدولة العضو إذا أقدمت على انتهاك مبادئ الميثاق، ويصدر قرار الطرد بأغلبية الثاثين من الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الأمن، وبوسع الدول أن تعود إلى عضويتها عن طريق تقديم طلب جديد.
- 2. الحرمان من حقوق العضوية: يجوز للجمعية العامة بتوصية من مجلس الأمن اتخاذ توقف حقوق عضوية كعقوبة ضد أية دولة، ولكن مع الإبقاء على عضوية المحكمة الدولية وللمجلس أن يرد للعضو حقوقه. وقد يكون هذا الحرمان كلي أو جزئي. والحرمان يعني منع الدولة من التصويت في الجمعية العامة، مع الاحتفاظ بحقها في التصويت في مجلس الأمن والأجهزة الأخرى(وهو أمر مستغرب).

عقوبة عدم تنفيذ حكم من أحكام محكمة العدل الدولية:

يتعهد كل عضو بتنفيذ كل حكم صادر عن محكمة العدل الدولية، وإذا أمتنع عن التنفيذ، فللطرف الآخر اللجوء إلى مجلس الأمن الذي سيقدم توصياته بهذا الشأن.

عقوبة عدم تسجيل المعاهدات:

تودع كل اتفاقية دولية لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، وليس لأي طرف لم يتخذ ذلك الأجراء أن يستفيد من دعم المنظمة له، وتعد باطلة

العقوبات القسرية:

عندما يقرر مجلس الأمن أن واقعة ما تمثل تهديداً للسلم أو إخلالاً به، يتخذ التدابير من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك استخدام القوات المسلحة.

الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة:

ينص الميثاق على وجود ستة أجهزة رئيسية تابعة للأمم المتحدة، وهي: الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة. وينص الميثاق أن من الممكن أنشاء المزيد من الأجهزة الثانوية الأخرى عند اقتضاء الضرورة.

الجمعية العامة

انطلاقا من فكرة: أن ليس التسوية السلمية والأمن الجماعي ونزع السلاح هي الوسائل الوحيدة لبلوغ السلم العالمي، وإنما لابد من وجود منبر حر لمكونات المجتمع الدولي لتبادل الآراء والمقترحات ضمن إطار دولي ديمقراطي. فالجمعية العامة بهذا المعنى برلمان عالمي لجميع دول العالم تقريباً بتمثيل متكافئ.

تأليف الجمعية ودوراتها:

تتألف الجمعية العامة من جميع أعضاء الأمم المتحدة، ولا يتجاوز وفد الدولة عن خمس مندوبين، وهي تجتمع في دورة سنوية عادية (ثالث ثلاثاء من شهر أيلول ديسمبر) وتستغرق الدورة من شهرين إلى ثلاثة اشهر، ويحق للجمعية عقد دورات استثنائية عند الاقتضاء بناء على طلب من مجلس الأمن أو غالبية الأعضاء، وتعقد الجمعية جلساتها في مقر الجمعية بنيويورك، ولها أن تجتمع في أماكن أخرى، وتتخب الجمعية رئيس لها عند بدء كل دورة، يترأس الجلسات ويعلن بدءها وختامها، وللرئيس 21 نائب، بالإضافة إلى رؤساء اللجان.

اللجان والأجهزة الثانوية للجمعية العامة:

تؤسس الجمعية وفقاً للميثاق ما تراه ضرورياً من اللجان لمتابعة المواضيع المدرجة في جدول أعمال الجمعية وهي ست لجان:

- 1. اللجنة السياسية: للمسائل المتعلقة بالأمن ونزع السلاح وتخفيضه وقبول الأعضاء الجدد وإيقاف العضوية والفصل.
 - 2 اللجنة الاقتصادية والمالية

- 3. اللجنة الاجتماعية والثقافية والإنسانية.
- 4. لجنة الوصاية (تهتم بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي).
 - 5. لجنة الإدارة والموازنة.
- 6. اللجنة القانونية (للمسائل المتعلقة بالقانون الدولي والمعاهدات ومحكمة العدل الدولية، والمسائل القانونية المحالة من اللجان الأخرى).

وتتمثل جميع الدول في اللجان بعضو واحد ما عدا اللجنة الفانونية المؤلفة من 34 عضواً تنتخبهم الجمعية العامة.

وهناك لجنتان خاصتان هما: اللجنة العامة، المختصة بجدول أعمال الجمعية العامة، ولجنة وثائق الاعتماد ومهمتها فحص وثائق اعتماد مندوبي الدول إلى الأمم المتحدة.

مناقشات الجمعية العامة وقراراتها واللغات الرسمية:

اللغات الرسمية في مناقشات الجمعية خمسة: الإنكليزية، والفرنسية، والأسبانية، والروسية، والأسبانية، والروسية، والصينية، ثم أضيفت اللغة العربية منذ عام 1973.

ويتبع نظام التصويت في الجمعية العامة قاعدة الأغلبية، أما في المسائل الهامة فبأغلبية الثلثين، والمسائل الهامة هي: التوصيات الخاصة بحفظ السلم والأمن الدوليين، وانتخاب الأعضاء الغير الدائميين في مجلس الأمن، وأعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأعضاء مجلس الوصاية، وإيقاف العضوية والفصل، المسائل المتعلقة بنظام الوصاية، المسائل الخاصة بالموازنة، وغير ذلك من المسائل التي تقرر الجمعية بأنها هامة.

اختصاصات الجمعية العامة ووظائفها:

ينص الميثاق على اختصاصات مختلفة للأمم المتحدة، إلا إذا خضعت لعملية تطور فرضتها الحاجة والمستجدات في الشؤون السياسية بتفر عاتها العديدة ومناقشتها داخل الجمعية ورفع التوصيات لمجلس الأمن. وفيما عدا القضايا السياسية:

- 1. تناقش الجمعية أي موضوعات تدخل في نطاق الميثاق أو تتصل بعمل أحدى أجهزته، وتتخذ التوصيات بحقها وهي وإن سميت قرارات إلا أنها غير ملزمة.
- 2. الوظائف الإدارية، في الأشراف على الوكالات المتخصصة وسير عمل المنظمة وإنشاء أجهزة تابعة.
- 3. وظيفة انتخابية، تتمثل في انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي، والاجتماعي، وأعضاء مجلس الوصاية من غير الدول الدائمة، وتشترك مع مجلس الأمن في انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، واختيار الأمين العام وقبول الأعضاء الجدد في المنظمة بناء على توصية مجلس الأمن.
- 4. وظيفة مالية وتتمثل في النظر في الموازنة والتصديق عليها ودراسة موازنة الوكالات المتخصصة.

- 5. وظيفة تأديبية، وتتمثل بإيقاف أي عضو أتخذ مجلس الأمن تجاهه عملاً من أعمال المنع أو القمع، أو فصله بناء على توصية من مجلس الأمن.
- 6. وظيفة دستورية، تتمثل بتوصية الجمعية باقتراح ثلثي الأصوات وموافقة تسعة من أعضاء مجلس الأمن، أن توصى بتعديل أحكام الميثاق.
 - 7. إنشاء در اسات وإصدار توصيات بقصد تنمية التعاون الدولى.

مجلس الأمن

يمثل مجلس الأمن الأداة التنفيذية للأمم المتحدة والجهاز الأهم فيه، وهو المسؤول الأول عن حفظ الأمن والسهر على الأمن الدولي وقمع أعمال العدوان وإنزال العقوبات، ويتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها.

تأليف مجلس الأمن:

يتألف مجلس الأمن بموجب الميثاق من 15 دولة من الأعضاء خمسة دائمية العضوية وهي: الصين، الاتحاد السوفيتي (روسيا) والمملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية، ثم عشرة أعضاء غير دائمين تنتخبهم الجمعية العامة لمدة سنتين، ويراعى في ذلك التوزيع الجغرافي.

ملاحظات حول تكون مجلس الأمن:

- 1. لا يراعى المجلس الأتفاقات العرفية بدقة، مثل المقاعد المخصصة للمناطق.
- 2. نالت الدول الخمس الامتياز بسبب تضحياتها في الحرب العالمية الثانية، ولكن الميثاق لم يراعي التحولات في توازن القوى من حيث ظهور قوى جديدة، أو اضمحلال غيرها.
 - 3. صعوبة الاتفاق على تمثيل المناطق.
- 4. غموض بعض المفاهيم، مثل: أوربا الشرقية، وهو مصطلح يخلط بين البلدان الاشتراكية السابقة، وبين دولاً أخرى تحسب على الشرق كتركيا وقد اعتبرت اليابان والفلبين أيضاً على هذا الأساس، وقد أزداد هذا المصطلح غموضاً بعد زوال الدول الاشتراكية في شرق أوربا.
- 5. كانت دول أميركا اللاتينية قد منحت مقعدين عندما كان عددها يمثل 20 من 50 دولة من الأعضاء، ولكن هذه النسبة تعرضت للهبوط بعد از دياد عدد الدول في الأمم المتحدة
 - 6 يصاحب انتخاب الدول كأعضاء غير دائمين، التعرض للضغوط المختلفة.
- 7. تؤثر الولايات المتحدة على سير أعمال المجلس، كما في الجمعية العامة، وتؤثر بنفوذها وصلاحياتها ضد البلدان العربية لمصلحة إسرائيل في المناقشات والقرارات.

العضوية المؤقتة في مجلس الأمن:

لكل عضو في الأمم المتحدة حضور جلسات مجلس الأمن دون أن يكون له حق التصويت عند مناقشة أية مسألة مؤثرة بمصالح العضو.

اجتماعات المجلس ولجانه:

ينظم الميثاق أعمال المجلس وكما يلي:

- 1. ينبغي أن يكون لكل عضو من أعضاءه ممثل دائم في مقر الهيئة.
- 2. يعقد مجلس الأمن اجتماعات دورية يمثل فيها كل عضو من أعضاءه وإن شاء بأحد أعضاء حكومته أو بمندوب آخر لهذا الغرض.
 - 3. لمجلس الأمن عقد جلساته في غير مقر الهيئة.
- 4. يتولى الأمين العام تحضير جدول الأعمال المؤقت، ويعتبر المجلس في حالة انعقاد دائمة، بخلاف الجمعية، وللمجلس أن ينشئ ما يراه من اللجان الفنية وتقديم المقترحات للمجلس، ومن أهمها القضايا المتعلقة بنزع السلاح.

التصويت في مجلس الأمن:

لكل دولة عضو في مجلس الأمن صوت واحد، ولكن الدول الخمس الدائمية العضوية تتمتع بحق نقض القرارات(الفيتو)، كما أن هناك الكثير من التعقيدات التي تصادف عمل المجلس في عملية اتخاذ القرار من دراسات ومشاورات.

وهناك نوعان من القرارات:

آ/ القرارات في المسائل الإجرائية: وتصدر بموافقة أغلبية تسعة أعضاء على الأقل دون تميز في الأصوات.

ب/ القرارات في المسائل الموضوعية: وتصدر بموافقة تسعة أصوات على الأقل من بينها أصوات الأعضاء الدائمين، وهذا يعني أن موافقة الخمسة ضرورية وإلا نقض القرار آلياً.

اختصاصات المجلس ووظائفه:

يختلف مجلس الأمن عن المجلس الذي أنشأته عصبة الأمم في أمرين جوهريين: أن قراراته ملزمة للأعضاء، وأنه (مجلس الأمن) يختص بتسوية النزاعات واتخاذ تدابير قسرية دون مشاركة الجمعية العامة. بيد أن الميثاق يضع اختصاصات المجلس وكما يلي:

- حفظ السلم والأمن الدوليين بأسم الأمم المتحدة.
- 2. يعمل مجلس الأمن وفق السلطات المخولة له من ميثاق الأمم المتحدة.
- 3. يرفع مجلس الأمن تقارير سنوية وتقارير خاصة عند الاقتضاء إلى الجمعية العامة

وقد حدد الميثاق التوصيات التي يرفعها مجلس الأمن على سبيل المثال:

- 1. التوصية بقبول الأعضاء الجدد.
 - 2. التوصية بإيقاف عضو.
 - 3. التوصية بفصل عضو.

- 4. التوصية بانتخاب الأمين العام
- 5. انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية بالاشتراك مع الجمعية العامة.
- 6. القيام بالاشتراك مع الجمعية العامة بتحديد الشروط التي تبيح لدولة ليست عضواً في الأمم المتحدة أن تصبح طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة الدولية.
 - 7. القيام بوظائف الأمم المتحدة في إدارة المناطق الاستراتيجية.
 - 8. الموافقة بالاشتراك مع الجمعية على عقد مؤتمر عام لتعديل الميثاق.
 - 9. وضع خطط انتظيم التسلح وعرضها على الدول الأعضاء.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

نص الميثاق على منهاج للتعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي، وطلب من الأمم المتحدة أن تعمل على تحقيق المقاصد التالية:

- 1. رفع مستوى معيشة الفرد وتحقيق شروط الازدهار في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.
- 2. حل المشاكل الدولية في مجالات الاقتصاد والاجتماع والصحة العامة وتعزيز التعاون الدولي في مجالات الثقافة والتربية.
- إشاعة الاحترام العالمي والفعلي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع،
 دون تفرقة في الدين أو الجنس أو العرق أو اللغة.

تأليف المجلس:

يتألف المجلس من 54 عضواً من الأمم المتحدة تنتخبهم الجمعية العامة لمدة 3 سنوات، وتخصص المقاعد بحسب المناطق. ويعقد المجلس دورتين في السنة وتجوز دعوة استثنائية، أو بناء على طلب مجلس الوصاية أو وكالة متخصصة أو دولة عضو في الأمم المتحدة، ولكل دولة صوت واحد تصدر القرارات بأغلبي الحاضرين المشتركين في التصويت.

لجان المجلس الفرعية:

يقر الميثاق إنشاء لجاناً للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ولتعزيز حقوق الإنسان كما ينشئ لجاناً أخرى كلما دعت الحاجة، وقد تكون هذه اللجان: لجان إجرائية، لأعداد المسائل التي تعرض على المجلس، لجان موضوعية، بحث قضايا محددة كالإحصاء ولجنة الشؤون الاجتماعية ولجنة المرأة ..الخ، ولجنة اقتصادية إقليمية لتحقيق التعاون الاقتصادي بين عدة من الدول الموجودة في منطقة واحدة.

يتعاون المجلس مع الهيئات الأخرى:

ويتعاون المجلس مع هيئات أخرى، مر ذكرها مثل:

- 1. الوكالات المتخصصة
- 2. المنظمات غير الحكومية.
 - 3 لجان الجمعية العامة
- 4. مجلس الوصاية (وسنأتي على ذكره لاحقاً).

وظائف المجلس:

يعني المجلس بتحقيق التعاون الدولي ووضع الحلول للمشاكل التي أشار إليها الميثاق وتتعهد الدول الأعضاء بالعمل والتعاون مع هيئة الأمم المتحدة في هذا المجال، ويقوم بوظائفه تحت إشراف الأمم المتحدة وتلخص:

- 1. تحقيق التعاون الدولي في ميادين الاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم.
- 2. تنسيق الجهود الدولية في ميادين اختصاصه في تنسيق الجهود المختلفة التي تقوم بها هيئات مختلفة ويتعاون مع أطراف عديدة من أجل تحقيق هذا الهدف.

نشاط المجلس:

يعمل المجلس تحت إشراف الأمم المتحدة وتوجيهها، ويعرض عليها التوصيات لإقرارها أو رفضها، فليس للمجلس سلطات فعلية تجعله قادراً على القيام بواجباته حيال الهزات الاقتصادية والإضطرابات الاجتماعية، بالإضافة إلى ضيق موارده المالية التي لا تساعد على تحقيق برامجه الكبيرة.

مجلس الوصاية

الوصاية الدولية بادرة أو ظاهرة حديثة تهدف إلى الاستعانة بالتنظيم الدولي واستخدامه كأداة لتعديل أو تطوير أو إلغاء الاستعمار بمفهومه القديم، والوصاية سعي يفترض أن الاستعمار عامل من عوامل الحروب والتوتر في العلاقات الدولية بسبب المنافسة على المستعمرات. ويهدف نظام الوصاية إلى خلق الضوابط في طريقة استغلال وإدارة المستعمرات وتحويلها إلى أمد معين ضمن مسؤولية أخلاقية وقانونية، وهو في الواقع تبديل لنظام الانتداب يتلاءم مع الأفكار التحررية التي جاءت بها الأمم المتحدة.

أهداف نظام الوصاية:

أهداف مجلس الوصاية بموجب الميثاق هي:

- توطيد الأمن والسلم الدوليين.
- 2. تعزيز تقدم الشعوب المشمولة بالوصاية في أمور السياسة والاقتصاد والاجتماع والتعليم، وتعزيز تطورها صوب الحكم الذاتي أو الاستقلال

- 3. تشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تميز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين وتشجيع قيام الروابط بين الشعوب.
- 4. كفالة المساواة في التعامل الاجتماعي والاقتصادي والتجاري والقضائي والإداري بين جميع دول العالم.

الأقاليم التي تخضع للوصاية:

يمكن أن يطبق نظام الوصاية على ثلاث فئات من الأقاليم:

- 1 الأقاليم الخاضعة للانتداب حالياً
- 2. الأقاليم التي قد تقتطع من دول الأعداء نتيجة الحرب العالمية الثانية.
- 3. الأقاليم التي دول مسؤولة عن إدارتها تحت نظام الوصاية بمحض إرادتها. وقد نص الميثاق أن نظام الوصاية لا يطبق على الأقاليم التي أصبحت عضواً في هيئة الأمم، وقد استقلت جميع الأقاليم التي كانت خاضعة بموجب عصبة الأمم الفقرة (آ) ، ولم يبقى تحت الوصاية سوى الأقاليم من الدرجة (ب) و (ج).

مجلس الوصاية:

يتألف المجلس وفق الميثاق من ثلاث فئات من الأعضاء:

- 1. دول تتولى إدارة الأقاليم الخاضعة للوصاية، لم يبق منها سوى الولايات المتحدة.
- 2. دول لها مقاعد دائمة في مجلس الأمن وهي: الصين روسيا، فرنسا، بريطانيا.
 - 3. دول تنتخبها الجمعية العامة لمدة 3 سنوات.

التصويت في مجلس الوصاية:

ينص الميثاق أن لكل دولة صوت واحد وتصدر القرارات بالأغلبية.

وظائف مجلس الوصاية وصلاحياته:

يباشر المجلس وظائف تحت إشراف الجمعية العامة بالنسبة للأقاليم غير الاستراتيجية، وللمجلس الأمن بالنسبة للأقاليم الاستراتيجية، وللمجلس الإستعانة بالوكالات المتخصصة. أما وظائف المجلس فهي:

- 1. فحص التقارير التي ترفعها السلطة المولجة بالإدارة.
- 2. قبول العرائض وفحصها بالتشاور مع السلطة المولجة بالإدارة.
- 3. تنظيم زيارات دورية للأقاليم المشمولة بالوصاية بالاتفاق مع السلطات الإدارية.
- 4. وضع مجموعة من الأسئلة عن مدى تقدم سكان كل إقليم خاضع للوصاية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتعليمية.

الأمانة العامة

تمثل الأمانة العامة الدليل الأكيد على الحضور المستمر للمنظمة، التي تشرف على تسيير أعمال هيئة الأمم المتحدة، وهي مظهر لاستمرارها ووجودها.

الأمين العام:

هي أعلى مرتبة بين موظفي الأمم المتحدة ويجري انتخابه بناء على توصية من مجلس الأمن لمدة خمسة سنوات. ويتمتع الأمين العام بدور أخلاقي كبير في السياسة الدولية إذ يمثل أهدافها الإنسانية والعدالة بين الدول.

مهمات الأمين العام:

- 1. إن اختياره يخضع لأنواع شتى من المساومات بين الكتل والدول الكبرى.
- 2. ينبغي الأمين العام أن يكون لامعاً ومتميزاً ولكن دون مبالغة أو ضجة، ودون أن يشكل إحراجاً للدول الكبرى.
 - 3. عليه أن يستخدم سلطاته المعنوية الكبيرة بالاستناد إلى القانون الدولي.
- 4. بوصفه المرجع والوسيط في كل نزاع دولي يعتبر سيد المساعي الحميدة وعليه أن يتحلى بصفات تؤهله لهذه المهمة.
 - 5. تعول عليه الشعوب المظلومة بالدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان.
- 6. بوصفه أعلى موظف دولي في العالم عليه العمل بالوسائل السلمية بكبح جماع الميل للقوة.

الموظفون الدوليون:

يساعد الأمين العام في أدائه لمهامه موظفون دوليون من جميع القارات، وعلى رأسهم الأمناء المساعدون الذين يعينهم الأمين العام وفقاً للأنظمة، ويجري توزيع الموظفين على الدوائر المختصة، ويشترط في الموظفين: الكفاءة والنزاهة وأن يكون ولاء الموظف الدولي للمنظمة وحدها، وأن تكون المنظمة المصدر الوحيد للتعليمات في عملهم. وتجاوز عدد الموظفين (عام 2002) على 14 ألف موظف.

اختصاصات الأمانة العامة:

منح الميثاق الأمين العام وظائف سياسية عدا الإدارية، ومنها أن بإمكانه أن ينبه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها تهدد السلم والأمن الدوليين، كما له أن يدرج بعض المسائل في جداول أعمال أجهزة الأمم المتحدة، وبإمكانه حضور أو إيفاد من يمثله لحضور اجتماعات الأجهزة واللجان.

الوضع القانوني للأمانة العامة:

يتمتع الأمين العام والموظفون الدوليون بوضع قانوني خاص من سماته:

- 1. لا يتلقى الأمين العام والموظفون الدوليون التعليمات من أية سلطة خارج الأمم المتحدة.
 - 2. يتجنب الموظفون الدوليون أية إساءة إلى مراكز هم.
- 3. يتعهد كل موظف في الأمم المتحدة وباحترام الصفة الدولية للأمين العام ولموظفي الأمانة العامة، وعدم محاولة التأثير فيهم خلال قيامهم بمهامهم.
- 4. يتمتع الموظفون الدوليون بالأمتيازات والحصانات التي يتطلبها استقلالهم بأعمالهم.
- تتمتع هيئة الأمم في إقليم كل عضو من أعضائها بالأهلية القانونية التي يتطلبها قيامها بأعباء وظائفها وتحقيق أهدافها.

المحكمة الإدارية للأمم المتحدة:

وقد أنشئت عام 1949 للحفاظ على حقوق الموظفين الدوليين بعد تزايد أعدادهم وهي جهاز قضائي تابع للأمم المتحدة وتتكون من 7 قضاة ينتمون إلى سبع دول، وتفصل المحكمة في المنازعات الفردية بين الموظفين الدوليين وبالمصالح الإدارية الدولية، وهي تختص بالدعاوى المرفوعة إليها من موظفي الأمانة وموظفي الوكالات المتخصصة المرتبطة بهيئة الأمم، وتصدر المحكمة قراراتها بالأغلبية وأحكامها نهائية لا تقبل الطعن.

محكمة العدل الدولية

تعتبر هذه المحكمة الأداة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، بخلاف ما كان عليه الحال بمحكمة عصبة الأمم، ونظامها مستمد من النظام الأساسي لمحكمة عصبة الأمم، وقد ألحق بميثاق الأمم المتحدة وأعتبر جزءاً لا يتجزأ منه، وقد ورد نص فيه: أن محكمة العدل الدولية ستواصل النظر في القضايا التي كانت محالة على محكمة عصبة الأمم.

ويتألف النظام الأساسي للمحكمة من 70 مادة تتناول تكوين المحكمة وتنظيمها واختصاصها والإجراءات أمامها وقراراتها.

تكوين المحكمة وتنظيمها:

مقرها في لاهاي بهولندة، وتتألف من 15 قاضياً ينتخبون بغض النظر عن جنسياتهم ممن يحوزون على سمعة وصفات خلقية ومؤهلات رفيعة، ومن الضليعين بالقانون الدولي، على أن لا يزيد عدد القضاة عن واحد من دولة بعينها، ويتم انتخابهم بواسطة الجمعية العامة ومجلس الأمن من بين قائمة يعدها الأمين العام وتحتوي على المرشحين. وينتخب عضو المحكمة لمدة تسع سنوات ويجوز إعادة انتخابهم.

وينتخب القضاة من بينهم رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاث سنوات، ويحظر على القاضي أن يمارس أية وظيفة أخرى إلى جانب عضوية محكمة العدل الدولية.

اختصاص المحكمة وولايتها:

للدول ذات العضوية في الأمم المتحدة وحدها أن تكون أطرافاً في الدعاوي التي ترفع إلى المحكمة والتقاضي أمامها، أما الدول غير الأعضاء فلا تستطيع اللجوء إلى المحكمة إلا بشروط يحددها مجلس الأمن، بما لا يخل بشروط المساواة بين المتقاضين أمام المحكمة.

وولاية المحكمة اختيارية وليست إجبارية، والدول ليست ملزمة بتحويل نزاعها إلى محكمة العدل الدولية إلا بقبول الدول على الإحالة دون الحاجة إلى اتفاقية خاصة. وتقبل المحكمة الدولية النظر في القضايا الآتية:

- 1. تفسير معاهدة من المعاهدات.
- 2. أية مسألة من مسائل القانون الدولي.
- 3. التحقق من الوقائع التي تثبت أنها خرقاً الألتزام دولي.
- 4. تحديد نوع التعويض المترتب على خرق التزام دولي ومقدار هذا التعويض.

ولكن المحكمة تواجه قيوداً في عملها تتمثل:

- 1. لا تعالج المحكمة إلا القضايا ذات الصفة القانونية التي تكون الدول فيها أطرافاً حصراً.
- 2. لا تستطيع المحكمة النظر في دعوى ما لم تحصل على موافقة الدول المعنبة.

والولاية الاختيارية لا تصبح إلزامية إلا في حالتين:

- 1. الموافقة على عرض النزاع على محكمة العدل الدولية في أتفاق مسبق بين الطرفين المتنازعين، أو في عدم اعتراض أحد الطرفين مما يفسر قبولاً.
- 2. يكفي للدول العضو في الأمم المتحدة أن ترفع شكواها إلى المحكمة ليكون لها الحق في فصل النزاع، وعدم حضور تلك الدولة المقام عليها الدعوى لا يبطل المحاكمة، وإصدار حكم ملزم للطرفين.

ولم تقر جميع الدول الأعضاء بإلزامية اختصاص المحكمة الدولية (60 دولة حتى عام 2002) بسبب عدم رغبتها خوض قضاياها أم المحاكم الدولية.

وللمحكمة صلاحية إفتائية استشارية يمكنها أبداء الرأي بصدد القضايا القانونية إذا طلب منها ذلك، وطلب الرأي الاستشاري يتطلب قراراً من الجمعية العامة يتخذ بالأكثرية العادية.

الإجراءات أمام المحكمة:

تجلس المحكمة بكامل قضاتها الخمسة عشرة ولا يجوز أن يقل عددهم عن تسعة في حضور أي مرافعة. ويجوز للمحكمة أن تشكل دائرة (غرفة) للنظر في أنواع خاصة من القضايا المتعلقة بالمواصلات ونقل البضائع، كما يجوز لها أن تشكل غرفة بموافقة الطرفين للنظر في قضية معينة، والحكم الصادر من هذه الغرف يعد كأنه صادر عن المحكمة ذاتها.

ولإطراف النزاع أن يمثلهم وكلاء عنهم، ولهم الاستعانة بمستشارين ومحامين، وتكون جلسات المحكمة علنية ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك، واللغات الرسمية هي الفرنسية والإنكليزية، كما يحق لأحد المتقاضين استعمال لغة أخرى.

وتعمل المحكمة وفق القانون الدولي وتطبق في هذا الشأن:

- 1. الاتفاقيات الدولية العامة أو الخاصة.
- 2. العرف الدولى الذي يعتبر بحكم القانون بتواتر الاستخدام.
 - 3. مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة.
- 4. أحكام ومذاهب كبار فقهاء القانون العام في مختلف الدول كوسيلة لتحديد قواعد القانون.
 - 5. وللمحكمة أن تحكم بقواعد العدل والأنصاف بموافقة أطراف الدعوى.

حكم المحكمة:

بعد انتهاء المتقاضون من عرض قضيتهم ودفاعهم يعلن رئيس الجلسة رفع الجلسة، وتنسحب المحكمة للمداولة في جلسة سرية، ثم يتلى الحكم في جلسة علنية وبإخطار طرفي الدعوى، ويكون الحكم نهائياً غير قابل للاستئناف، وعند النزاع في تفسير معانيه تقوم المحكمة بذلك بناء على طلب أي طرف، ويجب أن يقدم هذا الالتماس خلال ستة اشهر على الأكثر، ولا يجوز تقديم أي ألتماس بعد انقضاء عشرة سنوات على تاريخ الحكم.

مظاهر نشاط الأمم المتحدة

واجهت الأمم المتحدة الكثير من العقبات وقد فشلت حيناً بحل المعضلات، ولكنها نجحت أحياناً أخرى في تفادي مشكلات كبيرة وقامت بأنشطة مهمة منها:

حماية حقوق الإنسان والحريات العامة:

وقد أنشأت الأمم المتحدة عام 1948 إعلان العالمي لحقوق الإنسان ويشتمل على 30 مادة ويتضمن سلسلة من الحقوق والحريات تقسم إلى أربع فئات:

- 1. الحقوق الشخصية: حياة الإنسان حريته، سلامته، كرامته، والمساواة أمام القانون، وتحريم الرق والتعذيب والاضطهاد.
 - 2. الحقوق الاجتماعية: الزواج والملكية وحق اللجوء والحق في الجنسية.

- 3. الحريات العامة والسياسية: حرية المعتقد والتعبير والاجتماع والانتخاب وتكوين الجمعيات.
- 4. الحقوق الاقتصادية والثقافية: الحق في العمل والحريات النقابية، والثقافة، والراحة والضمان الاجتماعي.

حل المنازعات الدولية وحفظ السلام:

يحرم الميثاق اللجوء إلى القوة بأي شكل لا يتفق مع أهداف الأمم المتحدة، ويترك لمجلس الأمن سلطة تعين الإجراءات المضادة

التنمية الاقتصادية والمساعدة الدولية:

من أهداف الأمم المتحدة تنمية التجارة ومساعدة الأقطار المتخلفة، ولما كانت الأمم المتحدة لا تمتلك السلطة على التجارة الدولية، تقوم بجمع المعلومات وتقديم المقترحات والقيام بأعمال دبلوماسية في التنسيق بين المنظمات المتخصصة مثل: منظمة التغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، والجات (منظمة التجارة الدولية)، وعمدت الأمم المتحدة إلى تشكيل لجان اقتصادية تهدف إلى التخفيف من العراقيل في التجارة الدولية، كما وضعت العديد من البرامج والمشروعات لمساعدة الأقطار النامية برؤوس الأموال والإطارات الفنية.

تحرير الأقطار الخاضعة لغيرها:

كان القانون الدولي يجعل من الاستعمار أمراً مشروعاً، ولم تتدخل عصبة الأمم بشؤون المستعمرات، أو حماية سكانها من المستعمرين، أو منحهم حق تقرير المصير، وجل ما فعله القانون الدولي التقليدي هو تنظيم إدارة المستعمرات وقواعد الاستيلاء عليها، فعقد لهذا الغرض مؤتمر برلين 1885 ومؤتمر بروكسل عام 1890.

ولكن الأمم المتحدة خطت خطوة كبيرة عندما أصدرت قرار تصفية الاستعمار عام 1960، ووجوب تمتع جميع الشعوب بحق تقرير المصير.

خمسة أسئلة مقترحة في مادة التنظيم الدولي

السؤال الأول: أكتب عن أهم مراحل تطور فكرة التنظيم الدولي.

السؤال الثاني: ما هي أبرز الخطوات في إقامة تنظيمات دولية حديثة؟

السؤال الثالث: ما هي القواعد العامة للتنظيم الدولي ؟

السؤال الرابع: ما هي الفروق الجوهرية بين عصبة الأمم والأمم المتحدة ؟

السؤال الخامس: أكتب ما تعرفه عن محكمة العدل الدولية.

السؤال السادس: (وهو سؤال فكري/ معلوماتي): وجه نقدك إلى منظمة الأمم المتحدة، إلى هيكليتها، إلى أساليب العمل، ومقترحاتك بهذا الصدد

ملاحظة

لا بد من التنويه أن المحاضرة تمثل الإشارة إلى أهم المواد والتعريفات، فيما يبقى الكتاب الأصل(التنظيم الدولي: للدكتور محمد المجذوب) مرجعاً أساسياً للأمثلة، والمفردات